


دراما

العنوان



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)


# دراسات في الإسلام

يصدرها

المجلس الأعلى للشئون الإسلامية  
القائمة

## بيانات منهجية في التفكير الديني المعاصر

يلدكتور على العماري



يشرف على إصدارها  
محمد توفيق عوضية

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

## بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

قال الله تعالى :

« ۝۝۝ فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِدَةً مِّنْ رَّبِّهِ  
فَلَا تَنْهَىٰ فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللّٰهِ  
وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ  
هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ »  
( قرآن كريم )

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

## مقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم والصلوة والسلام على أشرف  
المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اتبّعه بمحسان  
إلى يوم الدين •

أما بعد •

فهذه كلمات أدى إليها النظر في بعض ما نشر من أبحاث  
وآراء ، بدا لي أن فيها انحرافاً عن الجادة ، وبعداً عن النصوص  
الصريحة في الإسلام •

وقد خفت أن تقع هذه المباحث وهذه الآراء إلى من لا يصر  
له بأصول الإسلام وفروعه ، فيفضل بها ، أو على الأقل  
يتسلل الشك إلى عقيدته ، وتتطرق الظنون إلى معارفه الإسلامية .  
ومما يؤسف له أشد الأسف أن بعض هذه الكتب التي  
أبنت عما فيها من انحراف قد دخلت دوراً للعلم كثيرة ، حتى  
لقد خدعت في هذه الكتب بعض الجامعات الإسلامية التي  
تتحرى كل التحرى فيما تضعه بين أيدي طلابها ، ولم تدر بما  
فيها من زيف وأباطيل •

وقد حدثت مرة بعض القائمين على أمر جامعة من هذه  
الجامعات في شأن كتاب من هذه الكتب ، وأشارت له إلى بعض

ما فيه فارق اع ، ثم ألقى اللوم على الحكومات الاسلامية التي تسمح بنشر مثل هذه الكتب ، وعلى الذين يعنون بالدراسات الاسلامية حيث لم يحذروا منها ، ويبينوا ما فيها من أخطاء دينية أو علمية ، فقلت له : فاتك أن تلوم القائمين على أمور دور العلم اذ لم ينظروا في كل كتاب قبل أن يقدموه لطلابهم \*

أما عن الحكومات الاسلامية فانا معك في أنها مقصورة في هذا الشأن ، وأذكر أن بعض الهيئات الاسلامية حاولت مرة مصادرة كتاب من هذه الكتب ، ولكن كان للمؤلف جاه عند ذوى السلطان استطاع به أن يرفع الأيدي عنه ، وأن هذا الكتاب انتشر في جميع الأقطار الاسلامية حتى لقد ظهر في مكة المكرمة والمدينة المنورة قبيل ظهوره في القاهرة التي طبع فيها \*

وأما عن الكتاب الذين يعنون بالدراسات الاسلامية فأنبئك أنى كتبت عن هذا الكتاب بحثا مطولا في مجلة من أكثر المجالات الاسلامية ذيوعا ، ولكتم لا تقررون هذه المجالات \* بل يكتفى فيما أظن - أن يحمل الكتاب اسم القرآن الكريم ، أو اسم محمد صلى الله عليه وسلم ، لتقبلوا عليه ، وتقدموه لطلابكم \*

\* \* \*

ولم أعن في هذه النظارات بالحكم على عقيدة صاحب فكرة أو رأى ، لهذا لا يعنينى بقدر ما يعنينى بيان ما في فكرته أو رأيه من انحراف ، أما دخيلة نفسه فامرها الى ربه ، على أن هذا الحكم اذا كان يعني بعض القرائين - فالسبيل اليه ميسرة مما يقرؤه في هذه النظارات ، ففي هذه الأشكال ما ينكر ما علم من الدين بالضرورة ، وفيها ما هو انكار صريح لبعض آئى

القرآن الكريم ، وغبيها ما هو مصادرة للمشهور من آراء العلماء التي بنيت على أدلة قوية ، وببراهين واضحة .  
وليس يعنينى — أيضاً — أن يكون هذا أو بعضه قد صدر عن عمد أو عن غير عمد ، عن سوء نية ، أو عن جهل وغفلة .

\* \* \*

وقد كنت أتحدث مع أحد علمائنا في شأن أحد هؤلاء الذين انحرقوا فيما كتبوا ، ثم استقاموا على الطريق . فقتل : دعوا هذا الرجل فإنه يؤدى الآن أعظم خدمة للاسلام بما يكتبه من أبحاث وما يذيعه من أحاديث كلها تحب الشباب في الاسلام — فقتلت له : انه — ولا شك — مشكور على صنيعه هذا . ولكن ألا ترى معى أن ظهره في مظهر المؤمن العميق الایمان يجعل فشر الرد على آرائه الفاسدة أوجب علينا ، وأكثر الزاما لنا ، ذلك أنه حين كان متهمًا في دينه كان الناس يأخذون آرائه بشيءٍ كثير من الحيطة والحذر ، أما الآن فالذين يقرءون له ، ويستمعون إليه ولم يكن لهم علم بماضيه يخدعون بكل ما يطالعهم من آرائه ، ويأخذونها مأخذ القضايا المسلمة .

ثم هناك أمر على جانب كبير من الأهمية . ذلك أن أولًا واجب على من اهتدى إلى الطريق القويم أن يعلن على الملأ اعتقاده بخطئه فيما أخطأ فيه ولست أفهم لماذا يصر هؤلاء ، علىبقاء آرائهم الفاسدة متداولة بين الناس دون أن يعلنوها وجوعهم عنها ، ماداموا صادقين في سلوكهم الجديد ، وإذا كان العلماء قد بینوا بالأدلة الحاسمة من كتاب الله ، وسنة رسوله ، خطأ رأى من الآراء ، وبعده عن حقائق الدين ، فما الذي يمكن

صاحبـه - ان صدقـت توبـته - ان يثـوب الى الحق ، وـأن يرـجع  
عـما أذـاع من باطل ، وـأن يقـول للناس بـملء فـيه ٠ لـقد أخـطـأت ٤  
وـآخر ما أـفـكرـ فيـه من نـشـرـ هـذـهـ الـكـلـمـاتـ هوـ التـشـهـيرـ بـأـحدـ ،  
أـوـ الـاسـاءـةـ إـلـىـ كـتـابـ أـوـ مـفـكـرـ ، لأنـ الـذـىـ يـهـمـنـىـ هوـ تـبـحـسـيـرـ  
الـقـارـئـينـ بـمـاـ فـيـ هـذـهـ الـكـتـبـ ، وـهـذـهـ الـأـبـحـاثـ مـنـ بـعـدـ عنـ حـقـائـقـ  
الـاسـلـامـ ، أـوـ تـتـكـرـ لـآـدـابـهـ ، أـوـ اـسـاءـةـ إـلـىـ رـجـالـهـ ٠  
وـالـلهـ أـسـأـلـ أـنـ يـبـلـغـ بـهـذـهـ الـكـلـمـاتـ مـاـ قـصـدـتـهـ مـنـ نـشـرـهـاـ ٠  
إـنـهـ سـمـيـعـ مـجـيـبـ الدـعـاءـ ٠

### المؤلف

## شَعَائِرُ اللَّهِ مِنْ تَقْوَى الْمُلُوكُ

في أسبوع واحد قرأت مقالين في موضوعين مختلفين من صحفنا ومجلاتنا ، وكان المقالان عن (الحج) وكلا الكاتبين أدى فريضة الحج هذا العام ، وأخذ كل منهما يتحدث عن الآثار التي تركتها مشاهدة الأماكن المقدسة في نفسيهما وعما يدور بخاطر كل منهما مما يتعلق بمناسك الحج وغيرها من شعائر الإسلام . وقد آلتني أشد الألم أن كلا من الكاتبين تعرض لسائل دينية ، ولسها لمساً عنيفاً دون أن يكلف نفسه الرجوع إلى المصادر الأساسية ليتوارد منها ما يعييه على التحدث في أمور خطيرة ، بل ان أحدهما لم يكتب الآيات القرآنية التي جاءت في مقاله كتابة صحيحة ، ومع ذلك سمح لنفسه بأن يصف بعض ما ثبت في السنة الصحيحة بأنه (أساطير) .

وكان السر في اندفاع الكاتبين إلى ما تناولاه كما قال أحدهما هو أن (الغموض ) وعدم الاقتناع يحيط بكثير من المناسك ، مناسك الحج طبعاً ، حتى تبدو كأنها طقوس بوفية ، يلزمها في عصرنا الحالي الاقتناع ، والتحليل العلمي واللنطقي الذي قام على أساسه الدين الإسلامي كله ) . وعلى ذلك فهو يرى أن من الواجب على العلماء أن يتكلموا ، ويوضحوا

الفموض بأسلوب منطعور مقنع ، حتى لا يكون الحج – كما قال الكاتب أيضا – مناسك آلية يؤديها الفرد ، ويعود يحمل لقب ( حاج ) دون أن تؤثر في معنوياته .

والشعاير الأولى التي أثارت الكاتبين هي الذبائح التي يقدمها الحاج شكر الله على ما وفق من أداء الفريضة ، أو جبراً لما فات من أعمال واجبة ، حتى يكون الحج تماماً كاملاً . ويحدثنا أحدهما بأسلوب لا يخلو من سخرية فيقول عن ( رجم الشياطين ) إن العلماء يؤكدون أنه من المناسك ، وأن الذي لا يفعله عليه أن يزيد اللحوم المتعفنة بذبيحة جديدة .

أما الآخر فيسيئب في هذا النسب ، ولا ينسى الكلام عن الحالة الاقتصادية التي تتحتم أن يقتصر الحاج في الذبائح ، أو أن يوضع بديل من هذه الذبائح . ولنترك أحدهما يحدثنا كما نقل عنه رئيس تحرير إحدى الصحف فيقول : وما زلت أذكر كيف مسحونا فجر ذات يوم لنؤدي فريضة العسلام بالحرم المكي ، وبعد أن عدت إلى الفندق مع واحد من كان يحبنا ، قابلنا عند الباب حدائقان يتاهيان للذهاب إلى المذبح لاختيار الهدى لنفتدى به تمعنا أي التحلل بعد العمرة بكل تقاصيلها : من طواف حول الكعبة ، إلى المسغى بين الصفا والمروة ، وكان علينا أن نشتري شاة لكل منا ، وهنا حالت الأزمة المالية القاسية التي كنا نقايس منها دون ذلك ، فاشتركت سبعة منا في غسل بلغ ثمنه ثمانية عشر جنيها ، وتنفسنا الصعداء لهذا الحل السعيد ، فوق رائحتنا يسامون ويجادلوا محاولا الحصول على تنزيل آخر

ولما لم يوفق سار بنا في طابور جنائزى وراء العجل المسكينة الذى كان ينظر إلى الأرض بعنداد ، وحيث ، محاولاً غرس حوافره في طينها الممزوج بدماء زملائه الذين سبقوه إلى تعرس المصير ، وللحظة شعفى نحوه فخيل إلى أنه ثبت نظراته على معاشرنا وأنا لا أملك من أمري شيئاً ، فقادنا طالما أصدر أحکاماً بالإعدام على بني البشر ، فما أسلب عليه أن يقود عجلاً إلى الجلاد ، وزهلياً يقبلون أيديهم ظاهراً وباطناً ويهتفون من أعماقهم ، بينما تقطع سكين الجlad رقبة العجل قائلين : ( الحمد لله . . . الحمد لله . . . لقد صحت حجتنا ) وأنا أقول لنفسي ، وأنا أتأمل بركة الدماء من حولي : ( ربى ، أما لهذه المأسى من آخر ؟ وكيف يوضع حد لآقسى عملية لإبادة الثروة الحيوانية وهل تصل هذه اللحوم إلى الفقراء حقاً ، أم تترك حتى ينتابها العفن ؟ ) .

وأنما نقلت هذه الفقرات كاملة ليتبين القارئ ما يشيع فيها من تبرم وضيق وسخرية بنسك هو من أعظم مناسك الحج ، فقد كان الكاتب ورفاقه في ضيق شديد حين هموا بشراء النسك ، وخاقت عليهم الأرض بما رحب ، وضاقت عليهم أنفسهم : لأن ثمنه فوق ما يحملون من نقود ، فلما وفقوا لشراء عجل بثمانيني عشر جنيهاً تفوسوا الصدمة هكذا ، كان الكابوس الذي كان يجثم على صدورهم قد زال ، أو لعله قد خف ، لأن ثمن العجل لا يزال بالطبع – على ما يستفاد من عبارات الكاتب يحز في نفوسهم ، ثم هذا التصوير الدرامي لعملية ( الإعدام ) التي يمساق إليها العجل .

أما سار الكاتب هو ورفاقه في طابور جنائزى ؟ أما مساقوها

العجل الى الجلاد ؟ أى الى ساحة الاعدام ، أما آلمهم واستنزفـ  
دموعهم هذا العجل المسكين ، وهو يندم رجلا ، ويؤحر أخرى  
فـ طريقه الى مصيره المحتمـ ؟

ان الذى يقرأ هذا القصصـ يظن أن هذا الكاتب لم يعش  
في بلد تذبح فيه العجول ، وانه رجل نباتي لا يتغذى بشـ من  
لحوم الحيوان ، والطـ ، وأن أبا العلاء المعـ بـثـ من جـيدـ  
في شخصـ هذا الكـاـتـب ، ولكـنه لم يـظـهـرـ في كل بلد حلـ فيهـ الكـاـتـبـ  
وانـماـ ظـهـرـ فيـ (ـمنـيـ)ـ فـقـطـ حيثـ تـذـبـحـ عـجـولـ القـرـبـةـ إـلـىـ اللهـ  
تعـالـىـ ، أـمـاـ المـجاـزـرـ الـتـىـ تـنـتـشـرـ فيـ كـلـ الـبـلـادـ ، وـالـتـىـ رـأـىـ الكـاـتـبـ  
الـكـثـيرـ مـنـهـ طـبـعاـ ، ثـالـعـجـولـ فـيـهاـ لـيـسـتـ مـسـاكـينـ ، وـالـنـاسـ  
لـاـ يـسـيـرـونـ خـلـفـهـاـ فـ طـوـابـيرـ جـنـائـزـيةـ بلـ يـسـوـقـونـهـاـ وـهـمـ فـرـحـونـ  
مـسـتـبـشـرـونـ لـأـنـهـمـ سـيـرـحـونـ مـنـ وـرـاءـ ذـبـحـهـاـ مـالـاـ ، وـلـأـنـهـمـ  
سـيـأـكـلـونـ مـنـهـاـ لـحـمـاـ أـحـلـهـ اللهـ •

وـخـاتـمـ المـطـافـ عـنـ الكـاـتـبـ أـنـ هـذـهـ الشـعـرـةـ مـنـ شـعـائـرـ اللهـ  
مـأـسـةـ مـنـ الـمـآـسـىـ ، وـهـوـ يـسـأـلـ اللهـ تـعـالـىـ ، وـيـدـعـوهـ ، وـيـنـاجـيهـ  
أـنـ يـجـعـلـ لـهـاـ آـخـرـاـ ، وـأـنـ عـمـلـيـةـ اـبـادـةـ الـثـروـةـ الـحـيـوـانـيـةـ الـجـائـزةـ  
الـتـىـ رـأـهـاـ يـجـبـ — فـ رـأـيـهـ طـبـعاـ — أـنـ يـوـضـعـ لـهـاـ حدـ ، كـانـ  
الـثـروـةـ الـحـيـوـانـيـةـ لـأـنـ تـتـعـرـضـ لـأـنـ نوعـ مـنـ أـنـوـاعـ الـاـبـادـةـ فـ مـكـانـ  
آـخـرـ غـيـرـ الـحـرمـ ، فـالـنـاسـ يـحـجـونـ مـنـ قـدـيمـ الزـمـانـ ، وـيـذـبـحـونـ  
الـقـرـابـينـ وـلـمـ يـظـهـرـ فـ عـامـ مـنـ الـأـعـوـامـ أـزـمـهـ فـ الـلـحـومـ حـتـىـ فـ  
مـكـةـ نـفـسـهـاـ بـعـدـ موـسـمـ الـحـجـجـ ، وـأـكـثـرـ الذـبـائـحـ تـوـكـلـ لـحـومـهـاـ ،  
وـيـقـلـ مـنـهـاـ مـاـ يـتـرـكـ حـتـىـ يـتـعـفـنـ ، وـلـوـ كـانـ صـحـيـحاـ أـنـ أـكـثـرـ هـذـهـ  
الـذـبـائـحـ يـتـعـفـنـ لـكـانـ الـمـنـطـقـ يـقـنـعـيـ أـنـ يـتـجـهـ الـكـاـتـبـ — كـمـاـ اـتـجـهـ  
عـيـرهـ — إـلـىـ اـقـرـاحـ جـلـ لـهـذـهـ الـمـشـكـلـةـ ، أـمـاـ لـمـ يـسـوـقـ الـحـدـيـثـ

هذا المساق الذى تشيع فيه السخرية والتبرير بهذه الشعيرة فنها  
ما يتنافى مع أبسط مبادئ الأخلاص لله في أداء ركن عظيم من  
أركان الإسلام .

ان الله تعالى يقول في سورة الحج : « والبدن جعلناها لكم  
من شعائر الله ، لكم فيها خير ، فاذكروا اسم الله عليها صواف ،  
فإذا وجبت جنوبها فكلوا منها وأطعموا القائم والمغتر ، كذلك  
سخرناها لكم لعلكم تشكرون . لن ينال الله لحومها ولا دماءها  
ولكن يناله التقوى منكم » .

وقد فسر بعض العلماء ( الشعائر ) في قوله تعالى : « ذلك  
ومن يعظم شعائر الله فانها من تقوى القلوب . لكم فيها منافع  
الى أجل مسمى ، ثم محلها الى البيت العتيق » ، فسرها بالبدن  
التي تقدم قرابين شكرنا الله تعالى .

والتأمل في هذه الآيات يجد كلمة ( التقوى ) مقتربة بكل  
منها ، وهذا دليل على أن اهتمال أوامر الله ، وأداء شعائره على  
أكمل وجه ناشيء من الاخلاص لله ، وخوف التقرير في جانبه ،  
والخصية ليست قضية منطقية ، وإنما هي ( من تقوى  
القلوب ) تلك القلوب التي تشعر بجلال الله ، وعظمته ، وتحسن  
بأنلوهيتها ، وربوبيتها تتوجه مخلصة الى أداء شعائره ، وتجد  
من تمام أدائها أن تختار أحسن ما يقدم ، وألا تساوم فيها ،  
أو تجادل في ثمنها ، فان الذي يقدم لعزيز عليه هدية لا يغليه  
الثمن مهما بلغ ، ولا يظل يتتردد على حوانبي التجار ليختار  
منها الأدون والأرخص ولكن ليختار الأعلى والأعلى ، وهذا  
شيء تدركه القلوب المحبة ، أوضح أدراك وأتمه ، ولن ينال  
الله لحومها ولا دماءها ولكن يناله التقوى منكم .

ومهما قال العلماء من تعليلات مقبولة لهذه المذاهب فمراجعها جميعاً إلى (نقوى القلوب) في امثالها لأمر الله، ذلك أن بالعقل البشري لا يمكن أن يحصل - بحصة قاطعة - إلى سر بعض التكاليف الدينية، فهو - مثلاً - في أبرز ركن من أركان الإسلام، وهو الصلاة يقف حائراً أمام تفسير عدد الركعات وأمام السر في أن هذا العدد لم يذكر في القرآن مع ماله من مكانة في تكاليف الدين . وهكذا ، في كثير من مناسك الحج .

وقد أوضح العلماء أسرار الشريعة في كثير من التكاليف، وبينوا ، ولا يزالون يبيّنون - في كل مناسبة - حكمه مشروعيتها ، ولكن الشيء الوحيد الذي لا يمكن إغفاله هو احساس القلوب ونقوتها ، ومدى تقبلها لأوامر الله ونواهيه .

وإذا كانت الأخلاق والفضائل واضحة الأهداف ، فإن بعض العبادة لا يظهر فيه غير هدف واحد هو اختيار المؤمنين لدى امثالهم لأوامر الله ، وإن قيل ما قيل في سر مشروعيتها ، وعلى ذلك فلا وجه لما قاله الكاتب الآخر عن (رمي الجمرات) بأنه أمر غامض ، بل انه يجاوز حدود اللياقة والأدب الديني حين يشبه هذه الشعائر بالطقوس البوذية ، وقد يصح قوله أن رمي الجمرات مسألة غير مقنعة للكثير لو كان تفسير هذه التكاليف يرجع إلى المنطق وحده ويتحكم فيها العقل دون سواه ولكن كما قلت - المسألة ترجم إلى (نقوى القلوب) أما المنطق وأما التفسير العقلي فهما أمر بعد ذلك ، وما لم تستشعر النقوس الخشية من الله ، وما لم يكن فيها ما يحملها - دون اعتراض أو تبرم على امثال أوامر الله - فان منطق العقل لا يغرس الإيمان في النفوس .

وليس معنى هذا أن الدين الاسلامي جاء بتكاليف تتناقض  
والعقل ، ولكن معناه أن العقل اذا لم يتوصل الى الحكمة  
الحقيقية لبعض التكاليف ، فلا ينبغي أن يحمل ذلك أحدا على  
أن يرمي هذه التكاليف بمنافاتها للعقل ، وما دام الدين الاسلامي  
قد ثبت بكل الطريق المقنعة أنه الدين عند الله وما دامت طريقة  
ثبوت هذه التكاليف صحيحة لا غبار عليها ، فما على المؤمنين بهذا  
الدين الا الخضوع والامتثال ، والتآدب حين يتحدثون عن  
هذه التكاليف .

ثم نعود الى أحدهم ونسائله : لماذا كان ضائق الصدر هو  
وزملاؤه بثمن ما يذبحون ؟ انه لو كف نفسه سؤال أحد العلماء  
وقد كانوا بحمد الله كثيرين في هذا الموسم — لافتاه بأن  
( الدم ) لا يجب الا على القادر .

وفي القرآن الكريم آية حريحة تحكم في بعض هذه الدماء :  
وهي قوله تعالى في سورة البقرة « وأتموا الحج والعمرة الله  
فإن أحرصتم فما استيسر من الهدى ولا تحلقوا رعوسكم حتى  
يبلغ الهدى محله فمن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه  
فقدية من صيام أو صدقة أو نسك فإذا أ茅نتم فمن تمنع بالعمرمة  
إلى الحج فما استيسر من الهدى ، فمن لم يجد فصيام ثلاثة  
أيام في الحج وسبعين اذا رجعتم تلك عشرة كاملة ، ذلك لمن  
لم يكن أهلها حاضر المسجد الحرام ، واتقوا الله واعلموا أن  
الله شديد العقاب » .

وأحب أن أفت نظر القارئ في هذه الآية أيضا الى جملة :  
« واتقوا الله ) لا تؤكده أن جميع أعمال الحج مصدرها التقوى ،

والنقوى هي العاصمة من كل شئ قد يطوف بالمؤمن فيحيد به عن سوء السبيل في العمل أو في الاعتقاد .

ويؤيد ما قلته قوله تعالى بعد هذه الآيات : « الحج أشهر معلومات فمن فرض فيهن الحج فلا رفت ولا فسوق ولا جدال في الحج ، وما تفعلوا من خير يعلمه الله ، وتزوروا فان خير الزاد التقوى ، واتقون يا أولى الألباب » .

نعم . النقوى هي الباعثة على كل عمل صالح ، وهي أيضا نتيجة لكل عمل صالح ولكن كثرة دورانها في آيات الحج بدلنا على أن هذه الشعائر يفهها المتقوى ويقدرونها حق قدرها ، والتقوى تعصّمهم أن يزلوا في فهمها أو في أدائها .

بقي أن هذا الكاتب في لحظة من لحظات الحماس ، والتبرم رمى بعض ما جاءت به السنة الصحيحة بأنها من ( الأساطير ) ولترى أنه يتحدث ، فيقول بعد أن يذكر ما قاسوه من العذاب الشديد في طواف العمرة ، وأن الناس جميعا كانوا سواسية حتى لكان هذا اليوم يوم الحشر الذي تروي الأساطير أن الشمس سوف تكون فيه دائمة من الرعدوس والجو شديد الحرارة حتى ليقمني الناس أن يقتحم بينهم على أي شكل ، فاما الى يمين واما الى يسار ، ونحن لن نتكلف في الرد عليه أكثر من أن نكتب له الحديث الصحيح الذي يروي هذه القضايا التي رماها حضرته بأنها من الأساطير :

( روى المقداد بن الأسود قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : ( تدني الشمس يوم القيمة من الخلق حتى تكون منهم كمقدار ميل ، قال سليم بن عامر فوأله ما أدرى ما يعني بميل أمسافة الأرض ، أم الميل الذي تكحل به العين ،

قال : فبكون الناس على قدر أفعالهم في العرق ، فمنهم من يكون الى ذميه ، ومنهم من يكون الى ركبتيه ، ومنهم من يكون الى حقويه ومنهم من يلجمه العرق الجاما ، قال : وأشار رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده الى فيه )  
الافظ في هذا الحديث للامام ( مسلم ) وللبخاري حديث في معناه ، وكتابا البخاري ومسلم هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى .  
فالاحاديث التي في هذا المعنى صحيحة ، ثابتة ، وليس لمسلم أن يقول أن ما تضمنته من التضليل هو من روایة الأساطير .  
والله يعصمنا من الخطأ والزلل ، ويهدينا الى الفهم الصحيح  
لأسرار شريعته .

## نَحْنُ نَعْصُ عَلَيْكَ تِبَارُهُ بِالْحَقِّ

في احدى المجالات الأدبية كتب أحد الكتاب مقالا عنوانه :  
("مقدمة في مصادر القصص القرآنية")

وقد خلص الكاتب من حديثه إلى أمرین :

الأول : أن التوراة والإنجيل لم تكونا من مصادر القصص  
القرآنية .

الثاني : أن القرآن استعمل ما في وجدان الغرب من ثقافة  
كونتها البيئة والحكايات ، والخرافات ، غحور قبحمه تصويراً  
فينا رائعاً ، واتخذ من شخصيات أسلوبية مشهورة شائعة بين  
الغرب ومن عقائد خيالية في أذهانهم وسيلة لبث المبادئ  
والآهداف

وتحقيقاً لهذا (الكتف) العظيم أنكر الكاتب أن يكون حديث  
رسيدنا يعقوب مع بنبيه حين حضره الموت حقيقة وقعت  
بحذاريفها ، وأنكر الحوار الذي وقع بين رسيدنا عيسى  
والحواريين حين قالوا له : أنا مسلمون ، كما أنكر أن إبراهيم

واسماعيل قد بنيا الكعبة ، وفضل فائز و وجود الجن ، كما  
أنكر قصة الهدى مع سيدنا سليمان ٠

ومع أن الفكرة التي صدر عنها الكاتب امتداد أو تجديد لرأي  
قديم ظلم به على الناس يوما ما طالب من طلاب الجامعة المصرية،  
ومع أنه رأى مستورد من الخارج ، وقد لقى ما لقى من  
تصويب ورد إلى الجادة منذ عهد غير بعيد ، مع كل هذا رأيت  
ألا يمر هذا الاجتراء على كتاب الله دون وقفة مع هذا الكاتب  
حتى يستبين الطريق إن كان يبحث عن الحق ، أو يخجل من  
نفسه ، ويحطم قلمه إن كان يقول بغير علم ٠

غفلة الكاتب الكبيرة أنه أغتر بمعلوماته الخشنة في اللغة ،  
ولم يحمل نفسه أى عناء في الرجوع إلى معجم من المعاجم ،  
أو إلى كتاب من كتب التفسير ، ولو فعل لانهار الدليل الأول ،  
والواحد الذي اعتمد عليه في انكار ما أنكر ٠

فسيدنا يعقوب لم يسأل بنيه عند موته : ما تعبدون من  
بعدى ؟ وبنوه لم يجيئوه : نعبد الهك ، والله آباك إبراهيم  
واسماعيل واسحاق الها واحدا ولنعن له مسلمون ، والكاتب  
يشك أن يكون هذا الموقف قد حدث بقضمه وتخييفه . لماذا ؟ لأن  
الاسلام لم يكن قد ظهر أيام ابراهيم وأبنائه حتى يوصى به  
الآباء والأبناء ٠

وعيسى بن مريم لم يسأل الحواريين : من أنصارى إلى الله؟  
والحواريون لم يجيئوه : نحن أنصار الله آمنا بالله واشهدنا  
مسلمون . وإنما وجد القرآن أن هذا النبي قد دارت أحاديثه على  
القسنة العرب ، وذكر أمية بن أبي الحلس قصته في شعره فلم

لا يلحاً القرآن إلى وسيلة أدبية رائعة فيحمل عبئي هذا مبادئه  
الدعوة الإسلامية ؟

وإذا سالت الكاتب لماذا كل هذا الخبط والخلط ؟ أجابك بأن  
الإسلام لم يكن ظهر في عهد عيسى ، فلا معنى لأن يقول  
الحواريون : أنا مسلمون ، على الحقيقة .  
وهكذا فعل الكاتب في كل ما أنكر .

فلو أن الكاتب عرف عن كتب التفسير : أو عن كتب اللغة :  
أو حتى عن صغار الطلاب في الأزهر أن الإسلام له معنى عام :  
هو الانقياد والخضوع إلى الله ، وله معنى خاص : هو  
هذا الدين الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم .  
ولو أن الكاتبقرأ في قوله تعالى : ( أَفَغَيْرُ دِينِ اللَّهِ يَعْبُدُونَ وَلَهُ  
أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ ) مجرد قراءة .

ولو أنه عرف أن أصول الأديان كلها واحدة ، وأول هذه  
الأصول الخضوع لله وأسلام الوجه له ، كما يدل عليه قوله  
تعالى : « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحًا والذى أوحينا  
ليك وما وصينا به إبراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا  
تتفرقوا فنبه » .

ولو انه — قبل وبعد — اهتدى إلى هذه الآية من كتاب الله :  
( ما كان إبراهيم يهوديا ولا نصراويا ولكن كان حنيفا مسلما ) .  
لو عرف الكاتب ما المراد بكلمة الإسلام في كل النصوص التي  
أوردتها لاستحياناً أن يخط حرفا واحداً من مقاله .

وقد خص الكاتب ( الجن ) بفيض من علمه الغزير .  
فالعربي عاش في صحراء رهيبة ، فاعتقد أن هناك ( جنا )  
تملاً هذه الصحراء ، لأن الإنسان — كما نقل عن المسعودي —

اذا سار في المهامه داخلته الظنون الكاذبة . والأوهام الفاسدة ولذلك – كما قال – كان جزء من ثقافة العرب أدخل في الأساطير . ومن ذلك الهواتف و (الجن) والقرآن – كما قال أيضا – قد تحايل مع وجdan العرب فكان اعجازا منه أن يحمل شخصية (جنية) بعض مبادئ الدعوة فتخيّل نفرا من (الجن) وأجرى على ألسنتهم حديثا إسلاميا تضمنته سورة الجن .

والنظام من المعتزلة انكر وجود الجن، ومحمد عبده يفسر الجن بالليكروبيات الخفية ، ولكن بالرغم من كل ذلك لا يستطيع هؤلاء أن ينكروا أثر سورة الجن ، وقدرتها على جذب أ福德اء العرب . هذا كلامه .

ولا ينسى الكاتب أن ييرز دليله في هذا الموضوع أيضا فيذكر ما جاء على لسان الجن في سورتهم ( وأنما هنا المسلمين ) ويكتبه بطريقة توضحها وتتميزها عن بقية الكلام حتى يلغت الأنظار إلى أنها السر – في موقفه من هؤلاء الجن الذين ظنوا وجودهم بجرة قلم .

وليقل النظام ما شاء ، وليفهم الكاتب في كلام الشيخ محمد عبده ما يوافق هواه فالجن خلق من خلق الله ، وأنوف الجاهلين والمعاندين راغمة .

وإذا كان الكاتب لا يحفظ القرآن الكريم ، ولم يكل نفسـه الرجوع إلى المصحف فاني أصم تحت عينيه – لا قلبه – بعض الآيات الواضحة المصريحة التي لا تحتمل تأويلا ، من ذلك قوله تعالى : « يا معاشر الجن والانس ألم يأنكم رسول منكم يقصون عليكم آياتي ، وينذرونكم لقاء يومكم هذا قالوا

شهدنا على أنفسنا ، وغرتهم الحياة الدنيا وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين<sup>(١)</sup> » . « واذ صرنا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا ائصتوا قصي ولوا الى قومهم منذرين ، قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا أنزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه يهدى الى الحق والى طريق مستقيم يا قومنا أجيروا داعي الله وآمنوا به يغفر لكم من ذنبكم ويجركم من عذاب أليم<sup>(٢)</sup> » صدق الله العظيم . وكل من يشدو شيئاً من العربية يفهم من هذه الآيات وما ماثلها أن الجن موجودون – ان كان يعتقد بأن الله صادق في حديثه – ومهما أغرب في تطلب المجازات والاستعارات فلن يسعفه خياله لأن يتورم أن هذا مجرد تحايل أدبي .

وهل يناديهم القرآن ، ويوبخهم على كفرهم وهل يجيبون بما أجابوا به وهم مجرد خيال ؟ وما وجه الامتنان على النبي بأن الله أمال اليه نفرا من الجن واستمعوا قوله ، وآمنوا به اذا كان ذلك مجرد خيال ؟

واذا كان النظام أنكر وجود الجن ، أو هكذا نسب اليه فان آلافا من كبار علماء المسلمين منذ أنزل القرآن الى اليوم لا يدخلهم أى ريب في وجود الجن ولم يعرف في القديم أن أحداً أنكر وجودهم غير الزنادقة .

ولعلماء المسلمين الفاقهون لكتاب الله ، والعارفون بسنة نبيه لم يختلفوا في وجودهم ، وإنما وقع بينهم بعض الخلاف في تكليفهم ، قال الامام الرازى في تفسيره – وهو من أكثر المفسرين تحررا : ( أطبق الكل على أن الجن مكفرون ، وأن :

(١) سورة الانعام . الآية : ١٢٠ .

(٢) الاحقاف . الآية : ٣٩ .

النبي صلى الله عليه وسلم أرسل اليهم والقول بتبعيتهم في التكليف للانسان لا دليل عليه )

وهدى سليمان له أيضاً مع الكاتب قصة ، خلاصتها أن القرآن استغل معرفة العرب بالهدى وما حمله من أساطير جاهلية فجعله ينطق بمبادئ إسلامية والدليل على ذلك - عذره - هو الدليل ، ذلك أن الكتاب الذي جاء به الهدى استفتح - على حد تعبيره - ببسم الله الرحمن الرحيم ، وجاء فيه (ألا تعلوا على وأنتم مسلمين<sup>(١)</sup>) وهذه البسملة استفتحت بها السور القرآنية التي نزلت بعد سليمان بقرون \*

وهو - كعادته - قد جهل أو تجاهل ما جاء في القرآن الكريم من فضل الله على سليمان وأنه وهبه ملكاً لم يهبه لأحد ، ومن ذلك أنه سخر له الشياطين ، وعلمه منطق الطير : ( وورث سليمان داود وقال يائيا الناس علمنا منطق الطير وأوتينا من كل شيء ان هذا ليو الفضل المبين ، وحضر سليمان جنوده من الجن والانسان والطير فهم يوزعون حتى اذا أتوا على وادي النمل قالت نملة يائيا النمل ادخلوا مساكنكم لا يخطمنكم سليمان وجنوده ، وهم لا يشعرون فتبسم خالها من قوله وقال رب أوزعني أنأشكر نعمتك التي أنعمت على وعلى والدى<sup>(٢)</sup> ) \*

واله سبحانه يقول في شأن لقمان : ( ولقد آتينا لقمان الحكمة أنأشكر الله<sup>(٣)</sup> ) ولكن الكاتب يؤكّد أن لقمان هذا

(١) النمل . الآية ٣١ .

(٢) النمل ، الآيات ١٦ ، ١٧ .

(٣) سورة لقمان . من الآية ١٢ .

لا وجود له ، بل هو شخصية اسطورية حاك العرب حولها الحكايات ؛ فاستغل القرآن ذلك وأنطقه بالوصايا والحكم ، فالله سبحانه قد أعطى الحكمة لشخص اسطوري — كما يزعم الكاتب — .

ولعل الخطب في لقمان أهون من الخطب في إبراهيم واسماعيل فالكاتب يرى أن الحنفاء من العرب أشاعوا فكرتهم عن بناء إبراهيم واسماعيل الكعبة ، فوجد القرآن في هذا موقفا خصا — هكذا موقفا خصبا — فأخذ تلك الفكرة ، وكسب أنصارها إلى صفة ثم أوحى إليهم بمبادئه دعوته غال : « واذ يرفع إبراهيم القواعد من البيت واسماعيل ربنا تقبل منا إنك أنت السميع العليم . ربنا وأجعلنا مسلمين لك ومن ذريتنا أمة مسلمة لك وأرنا مذاسكنا وتب علينا إنك أنت التواب الرحيم .. ربنا وابعث فيهم رسولا منهم يتلو عليهم آياتك ويعلّمهم الكتاب والحكمة ويزكيهم إنك أنت العزيز الحكيم »<sup>(١)</sup> وليرجع بما التاريخ إلى أوائل هذا القرن حين كتب كاتب أن للقرآن أن يحذثنا عن إبراهيم وعن اسماعيل ، ولكن التاريخ لا يعترف بهما — أو كما قال — .

يا هذا . إن آيات القرآن واضحات ، لا لبس فيها ولا غموض ، وإنك وكثير من أمثالك ترعبون أن تقولوا كلمة واحدة في أي كتاب آخر من الكتب التي أنزل الله أصولها ، فما خطب القرآن عندكم يا هؤلاء !! شيئاً من الحياة .  
ولا أختم هذا الحديث دون أن أشير إلى توبیخ وجهه الكاتب إلى مشرکي مكة حيث اقتصرروا على وصف القرآن

(١) سورة البقرة . الآيات ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩ .

بأنه أساطير الأولين ، فقد كانوا قصيري النظر حين اقتصرت على ذلك . ولو أنه كان في مكة أبان الدعوة لأرشد صناديد قريش إلى إلا يقتصروا على هذا الوصف ، والى أن يتتبهوا ! — مع ذلك — إلى تحايل القرآن واغتنامه المواقف الخصبة ، واستغلاله للشخصيات الأسطورية ، والى أنه في سورة الكهف في قصة موسى والعبد الصالح ( يدق ) — وهذه كلمته — على نغمة خاصة .

ولكن من الانصاف للمكاتب أنه في كل وقفة من وقفاته لم يفتئه أن يعتبر صنيع القرآن هذا لونا من ( الاعجاز ) ، وكما يقول : الاعجاز الفني الخالد ، والاعجاز الناشيء من العلاقة الوثيقية بين الكلمة والمتلقي .

ولا غرو ، أليس الله أديبا بارعا يبحث على المواقف الخصبة !

## الْحَجَّدُ بِدُّلُّ الدِّينِ

لا يكاد يمر يوم دون أن يسجل الراصد للتيارات الفكرية في أيامنا هذه تياراً منحرفاً في التفكير الديني •

فقد كثرت وسائل الإعلام ، واتسع مجالها ، من صحف ومجلات ، وأذاعة مسموعة وأخرى مشاهدة منظورة ، و (سينما) ومسرح ، وأندية ثقافية .. إلى أنماط أخرى تتبع للناس أن يعبروا عن آرائهم •

وقد يكون من الخير أن يتذكرة الناس شئون دينهم ، وأن يعبر كل ذي رأى عن رأيه ، فإن الحقيقة بنت البحث — كما يقال — وأن المذاكرة تعدى على العلم — كما يقال أيضاً — •

ولكن الذي لا يبشر بخير ، أن يقول كل من أراد ما أراد دون أن يرجع إلى فقهه في موضوعه ، ودون أن يتعمق الدراسة ليمحض رأيه ، وأن يقتصر الكاتب كل موضوع دون أن يكون من أهله ، فإن أضرار هذا التقتصر كثيرة ، وأولها يعود على الكاتب نفسه ، لأنه يظهره في ثوب الجاهل المتعلّم ، أو الأجنبي المتطفل •

ولعلك أيها القارئ لاحظت كما لاحظت أن كثريين من يتكلمون في الاصلاح الديني تتقدّمهم الدراسة الواعية •

ويتملكهم الغرور المتعالى ، وتسسيطر على أقلامهم وعقولهم (اللامبالاة) غيرهون بما لا يعرفون ، ويعتشفون في مجال لليست لهم آية خبرة بشعابها ووديانتها ، وقديما قال العرب : قتل أرضاً عالها وقتلت أرض جاهلها .

هل سمعت (حلاق القرية) في ساحة الحى حيث يجلس متعالياً متطاولاً وحوله أهله وعشيرته متحلقون ، يحاضر في أدق شئون الطب ، ويشخص أكثر الأمراض تعميقاً ، ويصف لها من الأدوية ما كانت تصفه العجائز منذ قرون ؟

إذا كنت رأيت هذا المشهد الرائع العجيب ، أو سمعت به ، فاعلم أنه مثل واضح صادق لبعض أصحابنا الذين يحاضرون أو يكتبون ، أو (يذيعون) آراء يزعمون أنها لتجديد الدين ، أو لتفسيره ، أو لحل مشاكل الناس من الناحية الدينية ، وهم فيما يبدو لم يقرعوا كتاباً واحداً في أصول التشريع ، أو على الأقل لم يفهموا هذا الكتاب إذا كانت كبرياتهم سمحت لهم فحاولوا أن يمروا بصفحاته مرور العجالى المجهدين .

ولعل أخطر هذه الآراء تلك التي يذيعها أنس يملكون حق النشر والطوى فهم في الوقت الذي يعلنون فيه أنهم يقدسون هرية الرأى ، ويقدرون قيمة الكلمة لا تسعنهم الشجاعة النفسية أن ينشروا كلمة واحدة تعكسهم الحساب ، أو تبين لهم مدى الخطأ الذي يقعون فيه ، في الوقت الذي يذيعون فيه كل كلمة منحرفة ما دامت تسير في الطريق الذي يسيرون فيه ، وتهدف إلى الغاية التي يقصدونها .

ولسنا نطلب من الدولة أن تضرب على أيدي هؤلاء ، ولا من المسئولين الحقيقيين عن أجهزة الإعلام أن يطهروها من يقولون ينفي علم ، ويختهرون على الحقائق بغية اكتراش ،

ويعتقدون على مقدساتنا لغير صالح أمتنا ، لسنا نطلب شيئاً من ذلك ، ولكننا نطلب منهم أن تكون لهم رقابة على سير هذه الأجهزة حتى يدركونا أن اتجاهات خاصة تسيطر على بعضها ، ولا أثر لاتجاهات أخرى تحد من غلواء تلك الاتجاهات ، وتقلل من خطرها على عقائد الناس ، وعلى أخلاقهم ٠

لقد كان منذ سنوات كاتب كان حواريه يصفونه بأنه من أعمدة الفكر في هذا العصر ، وكان يكتب ( يومياته ) في صحيفة يومية ، وكثيراً ما تناول قضايا دينية وحشد لها من المنحرفين وطلاب الشهرة من يؤيد آرائه ويحطب في حبشه ، وكان أكثر ما يتبع به حرية الرأي ، ولست أذكر أنه سمع مرة واحدة الكلمة حق أن تنشر في ( يومياته ) على الرغم من الكلمات الجادة ، الواضحة الحجة ، البينة المحة التي أرسلت إليه ٠

\* \* \*

ذُكرت كل ذلك حين رأيتني في الأيام الأخيرة أطلع كل يوم على عجيبة في مهاجمة الدين ، أو في تحريف نصوصه ، أو في تفسير قواعده وأصوله ، على طريقة ( حلاق قريتنا ) العالم بالطبل والجراحة ، وهو لا يعرف الا الحجامة والكى بالنار ونزع الأضراس ( بكماشته العتيدة ) ٠

وآخر ما قرأت من هذا مقالات في ( التجديد الديني ) لأحد الكتاب المعروفيين ، أثر بها مجلة معينة ٠

وعلى الرغم من معرفتي القديمة لهذا الكاتب فقد تابعت قراءة هذه المقالات علىأمل أن أجده فيها جديداً ينفع أمتنا ، ويُفْعِل المسلمين في وقتهم الحاضر ، ولكن وجدتني بعد أن أتمم الكاتب مقالاته أذكر هذه القصة القصيرة :

لقي رجل صديقا له فسألة : الحسن والحسين بنتا معاوية ابن أبي طالب فقال له صاحبه : والله ، ما أدرى أى أخطائه أصلح ؟ وقد مسست هذه المقالات أصولا وفروعا في التشريع الإسلامي مسا عنيفا .

وسأترك للمتمعقين في دراسة الفقه والأصول الرد على ما أثاره من مسائل جزئية ، وأراجعه في القضايا الكبرى التي أثارها ، والتي أظن أنها لا تخفي على من له المام ما بالتشريع الإسلامي ، وسيتبين من هذه المراجعة أن الكاتب لم يكن يعتقد ما يقول .

\* \* \*

١ - ابتدأ الكاتب فوضع ( أصلا ) ليبني عليه كل ما أتى به بعد ، ذلك الأصل هو أن في التشريعات الدينية عناصر ثابتة خالدة لا تتغير بزمان أو بمكان وعناصر أخرى غير ثابتة .

ومثل للأولى بالمعتقدات الدينية الخاصة بالإيمان بالله ولملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر ، وهي التي وصى الله بها جميع الأنبياء - كما ورد في هذه الآية التي ساقها الكاتب في هذا الموضع - : « شرع لكم من الدين ما وحي به نوحاً والذى أوحينا اليك وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه<sup>(١)</sup> » . واعتمد - هنا - على تفسير الرازى لهذه الآية ، وخلص إلى العناصر غير الثابتة ورأى أنها ( التكاليف والأحكام ) فهى - كما يقول - خاضعة للتغيير والتبدل .

---

(١) سورة الشورى من الآية ١٣ .

وهكذا في غفلة من العقل ، وذهول من المنطق ، وفجأة  
على الحق حكم الكاتب على ( التكاليف والأحكام ) في شريعتنا  
الإسلامية الثابتة الخالدة بأنها غير ثابتة ، ولا خالدة .  
فالصلوة ، والصوم ، والحج ، والزكاة ، ينالها التغيير  
والتبديل أصولاً وفروعاً في رأي الكاتب .

وإذا كانت الصلاة — مثلاً — تختلف في شريعة محمد صلى  
الله عليه وسلم عن شريعة إبراهيم ، ونوح ، فينبغي — كما  
يزعم الكاتب — أن تختلف في القرن العشرين عنها في حياة  
الرسول ، وهكذا يقال في كل التكاليف .

ولا أعتقد أن هذا جهل من الكاتب فهذا لا يكاد يجهل الحق  
فيه مسلم ولا غير مسلم ، فبقى أن يرجع القارئ إلى حده  
وتخيشه ليعرف ما الذي حمل كاتباً له صيغته أن يثبت مثل  
هذا الكلام .

ونمضي مع الكاتب فنراه يصر على هذا الذي ارتآه ، ولكنه  
بدأ يتراجع شيئاً فشيئاً ، فيرى أن نصوص الشرائع السماوية  
نصوص مقدسة ولا يمكن أن تكون محل تغيير ، ولكنه في  
الوقت نفسه يرى أن آيات الأحكام أو بعضها يمكن أن تتاثر  
بفعل الزمن ، هكذا ( آيات ) فهو لم يقل : الأحكام التي  
استتبعها الفقهاء من بعض الآيات ، وإنما قال ( الآيات ) كأنه  
يرى أن بعض النصوص المقدسة يمكن أن يتاثر بفضل  
الزمن .

ويضرب في عمياء مظلمة ، في خبط وخلط ، راجعاً مرة إلى  
ابن خلدون وأخرى إلى ابن قيم الجوزية ، وثالثة إلى بعض  
الآيات ليصل أخيراً في أعياء واجهاد إلى أحد الفقهاء ذلك الذي  
يرى أن مخالفة الأحكام المأمورة من النصوص الدينية تجوز

الضرورة وذلك اذا زالت علة الحكم الشرعي ، أو تغير المعرفة  
والعادة ، ويعلن هنا عن قاعدة ذهبية رآها في بعض الكتب  
دون أن يتعقب في دراستها ، وينسبها إلى (الفقهاء المسلمين)  
هكذا بحقيقة التعميم ، وهي : « ان الحكم الشرعي المبني على  
علة يدور مع علته وجوداً وعدماً » .

وأنا أترك شرح هذه القاعدة ، وبيان ما فيها لن يناقشوته  
من فقهائنا أو أحيله على أي كتاب من كتب أصول الفقه ليتقهم  
هذه القاعدة جيداً .

ويذكر هنا — مثلاً — وهو — كما يقول — تعطيل سيدنا عمر  
ابن الخطاب لبعض النصوص القرآنية الخاصة بالمؤلفة قلوبهم  
وأحيله على أحد الشيوخ ليشرح له صنيع عمر ، فان مثل  
هذا الكاتب لا يحتاج فقط إلى كتاب يقرأ فيه ، وإنما يحتاج  
إلى معلم يرشده .

ومن هذا القبيل ما نسبه إلى الامام أبي يوسف في جرأة  
غربيّة ، وتفعيم عجيب من جواز ترك التحرن واتباع العادة .  
٢ — وينسب إلى الفقهاء انهم يقولون ان الاجماع انساً  
يكون حين لا يوجد نص من كتاب ، أو سنة صحيحة ، ومعنى  
ذلك — عنده — أن الحكم الشرعي الذي يجيء عن طريق  
الاجماع يكون حكماً شرعياً مستحدثاً .

وهذه غلطة سببها أن الكاتب لم يحاول أن يطلع حتى  
ولا على (تعريف) الاجماع ، ويستطرد الكاتب فيسني على  
أنه هذا أن طبيعة الاجماع هي بعينها طبيعة التشريعات  
المدنية ، أي أنها وضع القوانين والقواعد المنظمة للعلاقات  
بين الناس ، وإن كانت القوانين المدنية — فيما يرى — أدق ،  
وأكمل تنظيماً .

وما دام سبيل الاجماع ، والشريعتان المدنية واحدا فلماذا لا تعتبر التشريعات المدنية الحديثة الخاصة بالمعاملات ، والصادرة عن الهيئات التشريعية الحديثة من قبيل الاجماع ، انه يعتبرها كذلك ، ولا عبرة في هذا الموقف بمخالفتها لاجماع سابق ، ولو كان هذا الاجماع اجماعا للصحابه – رضى الله عنهم – كما قال .  
ونقول له :

أولا : اعلم – وفتوك الله – أن الاجماع لابد أن يعتمد على نص ، من كتاب أو سنة ( فاذا لم يكن في نازلة كتاب ولا سنة وأتى فيها السلف بفتوى ، ولم يعلم عن أحد منهم خلاف في تلك الفتوى ، فان جمهور الفقهاء يرى ذلك حجة في الدين وذلك أن اجتماعهم لا يكون عن رأي ، اذ الرأى اذا كان تفرق فيه .

وذلك – في الحقيقة – راجع الى العمل بالسنة ، واعتبار ما كان من عدم الخلاف دليلا على وجود سنة رجعت اليها تلك الفتوى ، وهذا قليل الوجود جدا ، فيما اجتهد فيه العلماء (١) .  
وأظن أن هذا الكلام واضح لا يحتاج الى شرح ، فالاجماع ليس عن رأى مensus ، وإنما هو مستمد من النصوص .  
والاتفاق على فتوى دون أن يعلم مصدرها من الكتاب والسنة قليل جدا .

ولعل من هذا القبيل تقسيم الكاتب الأحكام الشرعية الى ما كان عن آية قرآنية ، أو سنة متواترة ، وما كان عن رأى الفقهاء ، لأن الفقهاء يقولون من عند أنفسهم دون أن يكون

---

(١) تاريخ التشريع للشيخ الخضرى من ٢٠٦ ط أولى .

لآرائهم مستند من كتاب أو سنة، ووضع كلمة (متواثرة) هنا بجانب السنة يهدف إلى غالية منكرة ، اذ من المعلوم أن المتواتر من الأحاديث قليل ، وأن الأحكام الشرعية المأخوذة عن الأحاديث غير المتواترة كثيرة ، وكان الكاتب يريد الا يشق في هذه الأحكام ، وهو – في هذا – يجهل لباب علم الأصول ٠

ونقول له ثانيا : ان الاجماع في كل مسألة لا يعتبر الا اذا كان من (المتخصصين) في هذا العلم ، وليس أحكام الدين بأقل حرمة من قضايا الهندسة والطب والجغرافيا ، فإذا كنا لا نقبل من أعمال الهندسة أن يفتونا في أدق الشئون الطبية ولا في أوضاعها فكيف نقبل من رجال لم يتخصصوا في الدراسات الدينية أن يفتونا في شئون ديننا ، وأن نعتبر اجماعهم ملزما لنا ، بل ناسخا لاجماع الصحابة ٠

كيف نقبل من لجنة فيها كوهين ومرقص والمستشرق فلان من أعداء الاسلام أن يكون حكمهم ملزما لنا في شريعتنا بل مطلقا للحكم الذي أجمع عليه صحابة رسول الله ٠

أنتن مرة أخرى أجهل الغایة الحقيقة التي يجري الكاتب خلفها ليدركها بمثل هذا الهراء ٠

٣ – وقريب من الاجماع اجتهاد المجتهدين ، والكاتب يرى فيه ما رأه في الاجماع أنه يرى أن الاجتهاد منفصل عن الكتاب والسنة ، ويجعل هذا الاجتهاد قسيما لهما ، فمصادر التشريع عنده ثلاثة : الكتاب ، والسنة ، والاجتهاد – ونسى هنا الاجماع – ثم ان أقوال المجتهدين غير ملزمة لنا ، لأن لنا من الحق مثل مالهم ٠

ولو أن الكاتب مال على طالب أزهرى صغير ، وسأله أن يعرف له الاجتهاد لقال : له : انه استفادة المكلف الحكم من

كلام الوحي هكذا ( كلام الوحي ) . ولو ظفر بطالب آخر لعرف له الاجتهاد تعريضا آخر فقال له : هو بذلك أقصى الوسع لتحصيل حكم شرعى على طريق الاستنباط من الأدلة الشرعية .

وربما أسعده الحظ غلقى عالما أزهريا يقول له ، إن الاجتهاد هو الفقه ، وإن الفقه هو العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلةها التفصيلية ، واذن فليست أقوال الوحي هي الأحكام وإنما هي ( أدلة الأحكام ) والعلم اذا وجه هذه ، وبذلك جده ، واستخرج حكما من هذه الأدلة سمى ( مجتهدا ) .

فالاجتهاد — أيها السيد الجليل — ليس منفصلا عن الكتاب والسنّة ، وإنما هو معتمد عليهم ، آخذ منها .  
ويخبط الكاتب — كعادته — في موضوع الاجتهاد ، فيرى أن شروطه معجزة وأنه الآن أيسر منه فيما مخى للتقدم العلمي والرقي الفكري الذين يساعدان على المفى في الاجتهاد دون خشية من الانحراف أو الخطأ ولتعدد الدراسات الذي يجعل ثقافة من يريد أن يجتهد أدق وأعمق من ثقافات السابقين .

ولا غرو ، فما دام يريد أن يقول في الدين كل ( من هب ) وكل ( من دب ) ، فشروط الاجتهاد معجزة ، ومادام يرى أن من حق الفلاح في القتل ، والصانع في المصنوع ، والصحفى في مكتبه ، ما دام يرى أن من حق كل هؤلاء أن يجتهدوا : فلا بأس ، لأنهم أعمق ثقافة من السابقين ، ولا علينا أن نجتهد في الدين من لا يحفظ آية من كتاب الله ، ولا من لا يعرف معنى السنّة . ولا من لم يدرس شيئا في سيرة

الصحابة والتابعين ، والائمة المجندين ، لا علينا من ذلك ما دام قد قرأ ( كارل ماركس ) وتعاليم ( لينين ) وجودية ( سارتر ) أليس هؤلاء أدق ، وأعمق ثقافة من السابقين ؟ ! ؟ — ويبدو أن الكاتب ( عجن ما عجن ) ليصل إلى الرأى في المعاملات الحديثة فهو يطالعنا — أولا — بأن السنة العملية كانت تدور أكثر ما تدور حول العبادات ، أما المعاملات فكانت عبارة الرسول عليه السلام : أنتم أعلم بأمور دنياكم .

لقد ذكرنى هذا الكلام بموقف أبي حنيفة رضى الله عنه من ذلك الرجل الذى احترمه ، ثم تبين له .

قالوا : إن أبي حنيفة كان يدرس في المسجد ، وبينما هو جالس دخل رجل له هيئة وشاره حسنة ، وكان أبو حنيفة مادرا رجله — لعل ذلك من وجوه — فلما رأى الرجل ضمها ، ثم قال أبو حنيفة : اذا أذبر النهار من هنا وأقبل الليل من هنا أقطع الحائم . فقال الرجل : يا هذا ، اذا أذبر النهار من هنا وأقبل الليل من هنا ولا تزال الشمس طالعة ، فماذا نصنع ، فقال الإمام : اذن ، أبو حنيفة يمد رجله .

هل يصدق أحد لو لم يكن امساء الكاتب متىلا لمقاله أن مثله يقول هذا الكلام .

المعاملات ، ليست في كتاب ، ولا سنة ، المعاملات فصلٌ فيها النبي بقوله : أنتم أعلم بشئون دنياكم ، ومن عجب أن الكاتب ذكر أن كلام النبي هذا جاء في حادثة أبى النفل .

فأولا : من المعاملات البيوع والرهن والحجر ، والشقة والوكالة والحوالة والكتالة وكثير غير هذه ، ولو قرأ الكاتب كتابا صغيرا في الفقه الاسلامي لوجد في أول كل يابٍ من هذه الأبواب : دليل مشروعية الكتاب والسنة .

وثانياً : من قال ، ومن يعقل ان (أبر النخل) من المعاملات ؟

ان الكاتب في سبيل هدفه يغفل عن أوضاع الأمور ، وأبيينها ، وهذا ليس شأن من يدعوا الى (ال التجديد الديني ) الا اذا كان الذين عندنا أهون من كلمة تكتب في صحيفة .

ومن هذا الخطأ - أيضاً - قول الكاتب ان الرجوع الى السنة النظرية وبخاصة في باب المعاملات كان قليلاً ، يوم أن كانت تجمع وتدون ، لأن الفقهاء لم يكونوا يرجعون الى هذه السنة الا حين يجدونها في كتاب .

ومرة أخرى أقول للكاتب ارجع الى كتاب من كتب الفقه لترى ان السنة كانت مصدراً مهماً لكل التشريعات ومنها المعاملات .

ويخطو الكاتب خطوة أخرى في شأن المعاملات فيرى : أن ما وافق مصلحتنا قلنا به ، وما لم يوافق أعرضنا عنه . فالأساس في ميدان المعاملات - كما يقول - هو رعاية حاجات الناس ، والمصلحة العامة .

وهذا كلام سبقه به أحد الكتاب ، وردتنا عليه في حينه ، ونريد أن نوجز له القول هنا . فنقول : إن معنى هذا أن المصلحة هي التي توجه الفصوص وتنفس الآيات ، وليس الشرع هو الذي ينظم هذه المصلحة ، وبين ما هو مصلحة في الحقيقة ، وما ليس مصلحة ، إنما حين نشخص التشريع للمصلحة ، نختلف اختلافاً كبيراً لأن بعض ما يراه الرأسماليون مصلحة لا يراه الشيوعيون . وهكذا .

ثم يخطو الخطوة الأخيرة . ولعلها الهدف الأصيل - فيرى أن جميع مشروعاتنا المستحدثة لا تحتاج الى فتوى من رجال

الدين اذ من المسلم به أن الكتاب والسنّة لم يتعرضا لها ، لأنها  
لم تكن موجودة .

ما شاء الله . هل يعتقد الكاتب هذا الكلام حقا ؟ ألا يعرف  
الكاتب ان كثيرا من مشروعياتنا كان في كل زمان ومكان ؟  
ألا يعرف الكاتب أن في التشريع الإسلامي قواعد كافية ، يرجع  
اليها للحكم في المسائل الجزئية ؟

ان الكاتب نفسه يعمى فيذكر أن من القواعد أن الأصل في  
الأشياء الإباحة وما دامت معاملاتنا الحديثة لم تكن موجودة  
فلم يرد فيها نص بالتحريم فهي مباحة .

أليس ذلك رجوع الى قاعدة من قواعد التشريع ؟ يؤكدها  
من ينكر أن يكون للتشريع الإسلامي رأي في هذه المستحدثات ،  
وليس بين الإثبات والانكار فاحصل يجعله ينسى على أن القياس  
أصل من أصول الأحكام ، ومعناه أن تمقاس الجزئية المستحدثة  
على جزئية قديمة تشبهها .

٥ - ويلح الكاتب في رأي أبي يوسف فيما يتعلق بحكم  
العادة ، فينسب اليه مرة أخرى القول بأن الحكم الشرعي  
المبني على العادة يبطل اذا تغيرت العادة ولا ضير من  
مخالفة النصوص .

وأنا لا أناقش الكاتب في مدى صحة نسبة هذا القول الى  
الإمام أبي يوسف مع ترجيحى أنه لا يكاد يصدق أن عالما  
من علماء المسلمين يبطل الشريعة لحكم العادة ولكنني أناقشه  
في المثال الذى أراد أن يطبق الحكم فيه بناء على هذا القول :  
قال الكاتب : انه ليس من حقنا اليوم أن نقتل الجندي  
المقاتل ، أو نسترقه ، وليس من حقنا أن نسبغ النساء والأطفال  
ونسترقهم وليس للجندي نصيب في الغائم ولি�ذهب قول

النبي صلى الله عليه وسلم : ( من قتل قتيلاً فله سلبه )  
أدراج الرياح  
لماذا ، لأن قوانين الحرب قد تغيرت كما تغيرت العادات ،  
وكل ذلك قد عطل نصوص الشرع الشريف الخاصة بالغائز  
ولا ضير في ذلك ، ولا خرق .  
وهذا — أولاً — اجتهاد من الكاتب ، وهو ليس أهلاً لهذا  
الاجتهاد ، لأنه فيما أعرف ، وفيما يبدو من مقالاته لم يدرس  
آلية دراسة جادة لكتاب التشريع الإسلامي .

وثانياً — أن الحكم على شرعننا بالقوانين الدولية رفع لهذه  
القوانين فوق نصوص الشرع ، ولا يرضى بذلك مسلم .  
وثالثاً — على الكاتب أن يقرأ ( باب الجهاد والسير ) في  
كتب الفقه ليعرف أنه لا ضير في أن يسترق الجندي المقاتل  
لمن أذ توفرت الشروط التي كان يسترق بها الجندي في حروب  
الإسلام ، وإن أخذ القاتل سلباً للقتيل لا يمنعه مانع ،  
ولا يعترض على هذا بأننا لا نستطيع اليوم أن نتبين من قتل  
القتيل وهذه ليست صورة مستحدثة ، وإنما كانت في العهود  
الإسلامية الأولى ، وكان لها حكمها الإسلامي .

ورابعاً — من قال إن بلاد الإسلام تطبق فيها هذه الأحكام  
تحتى ترضى أولاً ترضى .  
إن الكاتب يستخدم الأساليب الخطابية في أدق الشئون  
الدينية ، انه يريد أن يعطل نصوص الشرع الشريف كما يقول  
لأننا لا نسمح بتطبيق هذه النصوص علينا .

أ بهذه المسؤولية — يا صاحب الفن الشخصى — تقضى على  
آيات بينات محكمات في كتابنا المقدس ؟

أهذا هو التجديد الدينى ؟  
لقد هزلت حتى بدا من هزالمها  
كلامها ، وحتى سامها كل مفاسن

٦ - وأخيرا - وقد قلت أنى لا أريد أن أراجع الكاتب فى  
شيء من التفاصيل - أحب أن أقف معه وقفه قصيرة في دعوته  
التي ختم بها مقالاته .

لقد توجه الى رجال الدين ، والى علماء الأزهر الشريف ان  
يطبقوا أحكام الشريع الشريف فيعلنوا تنازلم عن أراضيهم  
التي تحت أيديهم ، لأن مصر فتحت عنوة ، والأرض المفتوحة  
عنوة ملك للدولة - كما تقييد نصوص الشرع فيما يرى الكاتب .  
ولست أريد أن أبين ( تقاهة ) هذا الكلام ، وما يحمل من  
سوء قصد وإنما أريد أن أوجه نظره الى أمور :

الأول : أنه في كل ما سبق من مقالاته يرى أن المعتبر هو  
نعم القرآن والحديث المتواتر ، وما عدا ذلك فأقول فقهاء ،  
لنا أن نأخذ بها ولنا أن نلغيها .  
فأين وجد في القرآن ، أو في الحديث المتواتر أن الأرض  
التي فتحت عنوة ملك للدولة ؟

الثانى : هل يعرف الكاتب الرقعة التي كانت مزروعة في مصر  
 أيام فتح العرب لها ؟

الثالث : أن أرض مصر مملوكة لأهلها فللامام اذا فتح  
بلدا عنوة أن يقر أهلها عليها ، وقد أقر عمر - رضى الله عنه -  
أهل مصر على ما يملكون فثبت لهم التصرف فيها بكل  
أنبواعه .

ن بعض العارفين يقدر هذه الرقعة بعشر المساحة المزروعة  
الآن أما التسعة الأعشار الباقية فهى مما أصلحها الناس  
أو أصلحتها الدولة وباعتتها للناس ، والنص الشرعى يقول :  
( من أحيا مواتا فهو له )

ليس قول الكاتب هذا مما يؤكد له أن من الضرورى لمن  
يكتب فى مسألة أن يحيط بجميع ما قيل فيها ؟ والا كان قوله  
ودا عليه ، ودليلًا على أنه يقول فيما لا يعرف .  
أن رجال الدين ، وعلماء الأزهر الشريف — ليها السيد —  
كانوا وما يزالون مثل الأعلى للباذلين فى سبيل الوطن ، وفى  
سبيل مصلحة الأمة ، وفي مقدمة الداعين إلى أن يأخذ الفقير  
حقه ، ولا نعرف فيهم من استغل مركزه أو عمله فى سبيل  
كسب مادى ، والاحتياط على هذا الكسب بالمشروع وغير  
المشروع من الأعمال والأقوال .

## إِنَّ الَّذِينَ عَنْ دِيَنِ اللَّهِ أَلْسَامُ

- ١ -

حين كنت في هيئة تحرير مجلة الأزهر عرض علينا بحث عنوانه ( دين الله واحد ) وقد آثر كاتبه أن يقدمه غلاما من التوقيع .

ونظر فيه أحد الزملاء بما كاد ينتهي من قراءة المقدمة ، حتى القاء أمام رئيس التحرير ، وقال : إن هذا البحث كتبه أحد المشرين .

ولكن قارئ هذا المقال راق له أن يتم قراءة البحث ، حتى إذا رفض نشره كانت في يده ( حيثيات الحكم ) ، ثم انه رغب أن يعرف ما يقوله هؤلاء الذين يبشرون بالmessiahية من غير أهلها ، فقد كان على يقين أنه لم يكتبه رجل من رجال الدين المسيحي ، وإنما كتبه أحد الكتاب المسلمين .

وفعلا قرأت البحث بامتعان ، وكتبت على هوا من النسخة تعليقات تبين ما فيه من أخطاء علمية ، وما يتضمنه من انحراف في العقيدة .

وكتت أظن أن صاحب هذا البحث - إذا كان مؤمنا بمعظمه ودينه - لن ينشره حتى يصلح من أخطائه ، ثم علمت أن

- ٤٣ -

الباحث قد نشر ، وتبين أن مؤلفه ليس بشرا وإنما هو  
رجل مسلم يلبس العمامة ، ويرتدى الجبة والقطن .

وقد اعترضت أن الترميم الصمت حيال هذا البحث ، فربما  
كان الجدل حوله أحد الأهداف التي يقصد إليها المؤلف من  
نشره . وسكت .

غير أن أحد الكتاب الغيورين كتب منذ أسابيع فصلاً في مجلة  
الرسالة أبان فيه عما رأه في الكتاب من انحراف ، ومع حرص  
المكاتب على التحقى ، ومقارعة الحجة بالحجوة فاتته أشياء  
ذات بال ، فرأيت أن الواجب يقتضيني — وقد علم بعض  
القراء شأن هذا الكتاب — أن أكتب هذه الكلمات ، وأعتقد  
أن فيها فائدة للمؤلف — وإن لم ينتفع بما كتبت على هامش  
البحث من قبل — وفائدة لأولئك الذين يشجعونه على مثل هذا  
البحث ، فإن في البحث تغريراً بهم في عقيدتهم ، وفي هذا  
البيان ارشاد إلى الطريق القويم الذي يتحتم عليهم أن  
يسلكوه ، حتى يكونوا عند الله من الناجين .

يقوم الكتاب على فكرة واحدة ، أعلنها المؤلف في حرارة ،  
ثم راح يدور حولها في كل فحول الكتاب .

قال المؤلف : ( فكل من يؤمن بالله واليوم الآخر ، ويعمل  
حالها فهو ناج بفضل الله — إن شاء الله — ذلك بأن هذه  
الصفات الثلاث هي أركان الدين الأساسية على لسان كل  
رسول ، فمن اتبع أحکامها ، وأقام أصولها ، من أي دين  
كان — فاز برضوان الله ، ومن أخل بشيء منها ، واتبع هواه ،

فأمره أذن إلى الله أن شاء رحمة ، وأن شاء عذبة ، وهو —  
سبحانه — غفور رحيم لا يسأل عما يفعل ) \*

ومعنى هذه العبارة أن الائمان بالرسل ، والكتب المنزلة ،  
ليس ركنا من أركان الدين ، لأنها حصر الأركان في تلك الثلاثة :  
الائمان بالله ، والائمان باليوم الآخر والعمل الصالح \*

والمؤلف قد جعل النجاة — أولاً — بفضل الله أن شاء ، ثم  
جعلها — ثانياً — غير متوقفة على شيء غير اتباع أحكام هذه  
الأركان واقامة أحولها ، فقد حكم بأن مثل هذا فائز  
برضوان الله — هكذا من غير تقييد بشيء \*

وال المسلمين يؤمدون بالله ، وبرسله جميما ، وبكل كتبه  
النزلة ، وبال يوم الآخر فهم غير محتاجين لهذا القانون الذي  
وضعه المؤلف ، واليهود غير منتفعين به أيضا لأن المؤلف نبذهم  
بقوله في ح ٧٦ ( ولا يفوتنا أن نبين أن كلامنا عن اليهود  
— هنا — ليس على اطلاقه ، وإنما نقصد به اليهود الذين  
اتبعوا موسى عليه السلام بحق ، وآمنوا بتوراته الصحيحة  
التي أنزلها الله إيمانا حسبيحا ، وأخذوا أنفسهم بأدابها  
وتعاليمها أخذها صادقا ) \*

و قبل أن نناقش المؤلف في دع اوام التي أوردها في الكتاب  
ثحب أن نتبه إلى حقائقتين اثنتين في هذه الكلمة التي نقلناها  
في أول هذه الكلمة :

· الحقيقة الأولى : كيف يتم الائمان بالله دون أن يؤمن  
الإنسان بكل ما يصدر عنه ؟ \*

والحقيقة الثانية : يقول : ومن أخل بشيء منها فأمره إلى الله ان شاء رحمه .. الخ ومن هذه الثالثة ( الایمان بالله ) فمعنى كلامه أن من أخل بالایمان بالله ، أى كفر به – سبحانه – فأمره إلى الله ان شاء رحمه ، وان شاء عذبه ، وهذا مخالف لنص محكم صريح من نصوص القرآن ، وهو قوله تعالى : « إن الله لا يغفر أن يشرك به »<sup>(١)</sup> • والمؤلف يعرف حكم من ينكر نصا صريحا من نصوص القرآن الكريم •

ثم نأخذ في مناقشة المؤلف في كل ما جانب فيه الحق والصواب :

فرق المؤلف بين العبادات والمعاملات ، فجعل الأولى من وظيفة الرسل ، أما القول في الثانية فلا شأن للرسل به – كما زعم – ومن ثم فلا تتعلق بها التشريعات التي جاءت بها الأديان وفي ذلك يقول : ( أما أحكام الحياة ونظمها – وهو المعبر عنه ( بالمعاملات ) – فإنه يتغير بتغير الزمان ، وأحوال الناس وطبائعهم وطرائق معايشهم ، كما تتغير القوانين الوضعية بين الفينة والفينة .. ) • وهذا الأمر قد تركه الله للناس – كما قال استاذنا الإمام محمد عبده – وفي ذلك يقول محمد – صلى الله عليه وسلم – أنتم أعلم بأمور دنياكم ) •

ولا أترى ما الدافع القوى الذي يدفع بعض من يريدون أن يقحموا أنفسهم في الحديث عن التشريعات الإسلامية إلى

---

(١) ذكر هذا الجزء في آيتين كريمتين من سورة النساء ٤٨، ١١٦.

أن يقولوا . ويكرروا القول أن ( المعاملات ) لا تدخل في نطاق التشريع – وهم بالطبع – يريدون التشريع الإسلامي ؟

ان ( المعاملات ) كلمة اصطلاحية ، وضعها فقهاء المسلمين لما يجري بين الناس من شؤون الحياة كالبيع والرهن ، والشفعه ، والهبة .. وما الى ذلك ، فهل هذه من شؤون الدنيا التي تركها الرسول للناس ؟ .. وهل خلا القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف من بيان أحكامها ، وليس هذه المعاملات متركة للناس يقولون فيها بأهوائهم ، وإنما وضعت الشريعة الإسلامية أصولا لكل هذه الأمور ، فاخراجها عن دائرة الشريعة لا يؤدي الا الى رفع حكم الله عنها ، وترك الناس يسيرون فيها كما يشاءون ..

وقد استعان المؤلف في خبطه ، وخلطه بكلام الشيخ محمد عبده ..

نأولا : ليقل الشيخ محمد عبده ، ومن هو أفقه من الشيخ محمد عبده ما شاء فاننا لا نأخذ ديننا عن هذا ، ولا عن ذلك ، وإنما نأخذه من مصادره الأولى ، وهي معروفة غير مجهولة ..

والمعاملات الاسلامية التي تكلم فيها الفقهاء مصحوبة بآدلةها من الكتاب والسنة والقياس والاجماع من صميم الشريعة ، وليس كتابير التخل ، تلك الحادثة التي ورد فيها قول الرسول العظيم : أنتم أعلم بأمور دنياكم ..

وثانيا : كلمة الشيخ محمد عبده لا تعنى المعاملات

المعروفه ، ولا أظن الشيخ رحمة الله خطر بياله أن يخرج  
المعاملات عن حكم الشريعة ، وهذه هي كلمة الشيخ : ( وأما  
تحليل طرق المبيضة ، والحق في وجوه الكسب ، وتطاول  
شهوات العقل الى درك ما أعد للوصول اليه من أسرار العلم ،  
فذلك ما لا دخل للرسالات فيه الا من وجه العظة العامة ،  
والارشاد الى الاعتدال فيه ، وتقرير أن شرط ذلك كله أن  
لا يحدث ربيا في الاعتقاد بأن لكون لها واحدا قادرا عالما  
حيثما متصف بما أوجب الدليل بأن يتصف به ) .

وَكَيْفَ يَقْهُدُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ عَبْدَهُ إِلَى التَّعْلِيمِ ، وَاللَّهُ يَقُولُ  
« وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرَهَانَ مَقْبُوضَةً<sup>(١)</sup> »  
وَيَقُولُ : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينِكُمْ إِلَى أَجْلٍ  
مَسْهِيٍّ » وَهَذِهِ الْآيَةُ هِيَ أَطْوَلُ آيَةٍ فِي الْقُرْآنِ ، وَقَدْ جَمِعَتْ  
كُلَّ مَا يَتَعْقِلُ بِكِتَابَةِ الدِّينِ ، وَيَقُولُ : « وَأَبْتَلُوا الْيَتَامَىٰ حَتَّىٰ  
إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ سَمِّنْتُمْ هُنْهُمْ رَشِدًا فَادْفَعُوهُمْ إِلَيْهِمْ  
أَمْوَالُهُمْ ... الْآتَةُ » .

والميراث : أهو من العبادات أم من المعاملات ؟ وغير ذلك  
كثير في القرآن الكريم ، ينبغي أن يكون عند الذين يقولون  
فيما يتصل بالتشريع الإسلامي شيء من الحياة .

三

ويرى المؤلف - وهذا هو جوهر البحث - أن لكل واحد من أصحاب الأديان أن يؤدي عبادته على الصورة التي

(١) البقرة من الآية ١٨٣ .  
 (٢) النساء من الآية ٦ .

بينها دينه ، في معبده أو في بيته أو في خلوته ، أو في أى بقعة من الأرض ، فـأينما تولوا فـثم وجه الله .  
وهذا الكلام يحتمل وجهين :

الأول : أن يكون المؤلف قصد أن كل ذي دين من حقه أن يعبد الله على الطريقة التي نهجها له دينه ، لا حجر عليه في ذلك ولا تقييد لحربيته ، وهذا أمر لا نخالف فيه ، فـأن الإسلام أمرنا بأن نترك أصحاب ال碧ع والكتائس يؤدون شعائر دينهم ولا نتعرض لهم فيها .

الثاني : وهو الذي يفهم مما كتبه المؤلف بعد ذلك — أن لكل ذي دين أن يؤدى عبادته على الطريقة التي رسماها دينه ، ولا يطلب منه أن يؤدى شعائر الدين الجديد ، وهو يقصد — كما هو ظاهر — أن المسيحى غير مطالب بأن يؤمن بالاسلام ، ولا أن يؤدى شعائره ، فـان قيامه بشعائر دينه يعنيه عن ذلك .

ومعنى هذا انكار عموم الشريعة الحمدية ، ومحادمة الآيات القرآنية الصريحة التي تدعو كل البشر إلى أن يؤمنوا بالقرآن وبمحمد صلى الله عليه وسلم ، وبأن يدينوا بدين الاسلام .

وستترك الكلام في هذا المقصود إلى موضعه الذي هو أليق به من حديثنا هذا .

\* \* \*

ويسوق المؤلف ( حكاية ) خلاصتها أن بعض رجال الدين استنكرون أن يقول أحد المحامين الشرعيين في محام من أهل الكتاب قد مات : رحمة الله، ويغصب المؤلف لذالك ويقول : اذا كان حكمكم

على الكافر صحيحاً ، فان النصراني ليس بكافر ، ويحتج  
إلى أدلة يؤيد بها جواز الاستغفار لا للنصراني فحسب ،  
بل للكافر أيضاً ٠

فينقل - أولاً - عن الحسن : قيل يا رسول الله ان فلانا  
يستغفر لآبائه المشركين فقال : ونحن نستغفر لهم ٠  
وعن علي : رأيت رجلاً يستغفر لأبويه ، وهو مشركون ،  
فقلت له ، فقال : أليس قد استغفر ابراهيم لأبيه ؟

وينقل - ثانياً - عن الزمخشري في الكشاف أن العقل  
يجوز أن يغفر الله للكافر ، ألا ترى إلى قوله عليه السلام  
لعمه : لاستغفرون لك ما لم أنه عن ذلك ٠

ويقول - ثالثاً - بتعبية الجميع لبني آدم مستشهاداً بقول  
الله سبحانه «يا بني آدم أما يأتينكم رسول منكم يقصون عليكم  
آياتي فمن اتقى وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون» (١)  
فكل من يتقي ويصلح فلا خوف عليه ، والأساس الأول  
هو التقوى ٠٠٠ هكذا قال - هداه الله ٠

أما - أولاً - فالمؤلف تجاهل مسألة (استغفار النبي  
المشركين ) فذكر أولها وترك آخرها ، ولو أنه كان أميناً  
لأثبت هذه الآيات : «ما كان للنبي والذين آمنوا أن  
يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى من بعد ما تبين  
لهم أنهم أصحاب الجحيم ، وما كان استغفار ابراهيم لأبيه  
الا عن موعدة وعدها أيساه فلما تبين له أنه عدو الله تبرأ  
 منه» (٢) ٠

(١) الأعراف ٣٥ ٠

(٢) التوبة ١١٣ ، ١١٤ ٠

ولعل قائلًا يقول : إن المؤلف قد غفل عن هذه الآيات ؛ أو لعله لا يحفظها ولا يعرف مكانها في المصحف ، ولكن لا أدرى ماذا يقول هذا القائل اذا علم أن المؤلف نقل كل هذه النقول من تفسير الكشاف ، وعين في هامش صفحة ١٣ من كتابه الجزء والصفحة من كتاب الكشاف ، وفي هذه الصفحة تفسير هاتين الآيتين ؟

والمؤلف من المؤمنين بالسيد رشيد رضا ، وهو يكتئب عليه في كثير من بحوثه اذا وافقه هواه ، والسيد يقول بالحرف الواحد : ( والمراد أنه ليس مما تبيحه النبوة ولا الإيمان ولا مما يصح وقوعه من أهلهما : الاستغفار للمسركيين في حال من الأحوال حتى لو كانوا أولى قربى ) ، ويقول في نفس الصفحة في تفسير الآيتين الكريمتين : ( والأية - ما كان للنبي - نص في تحريم الدعاء لمن مات على كفره بالملائكة والرحمة ، وكذلك وصفه بذلك كقولهم المغفور له المرحوم فلان ، كما يفعله بعض المسلمين الجغرافيين الآن لعدم تحققهم بمقتضى الإيمان ، وتقييدهم بأحكام الإسلام )

فما قول المؤلف في هذا الكلام الواضح الحاسم القاطع ؟ أعتقد أنه اذا سمح لنفسه أن يغفل بعض آئي القرآن ، فلن يسمح لها أن تغفل كلام السيد رضا ، لأنه يأخذ عنه في كثير من الآراء .

وستثبت له فيما يأتي من حديث : أن هؤلاء الذين يطلب لهم الرحمة كفار بنص القرآن ولكن نبادر فنذكره بقوله

تعالى : « لقد كفر الذين قالوا ان الله هو المسيح بن مريم <sup>(١)</sup> »  
وبقوله — سبحانه — : « لقد كفر الذين قالوا ان الله ثالث  
ثلاثة » <sup>(٢)</sup> .

وقد جاء في سبب نزول الآية ( ما كان للنبي ) روايات ،  
ومنها — كما ذكر حاصل الكشاف وصححه — أن النبي لما  
فتح مكة سأله أبيه أحدث به عهدا ؟ فقيل : ألم آمنة ،  
فزار قبرها بالأبواء ، ثم قام مستعبرا ، فقال : انى استأذنت  
ربى في زيارة قبر أمي فأذن لى ، واستأذنته في الاستغفار  
لها فلم يأذن لى ، فنزلت .

وقيل في سبب النزول : قال المسلمون : ما يمنعنا أن نستغفر  
لآبائنا ، وذوي قرابتنا وقد استغفر ابراهيم لأبيه ، وهذا  
محمد يستغفر لعممه فنزلت .

وان تعجب فعجب ما رواه المؤلف عن سيدنا على كرم الله  
وجهه ، وحقيقة الأمر أن عليا قال : سمعت رجلا يستغفر  
لوالديه وهما مشركان فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم  
فأنزل الله : « ما كان للنبي » .

واما — ثانيا — فمن قال للمؤلف : ان احكام الاسلام  
يتتحكم فيها العقل وحده ؟ ولكن يتبين للقاريء مدى آمانة  
المؤلف ننقل له عبارة الكشاف التي اقتتبسها المؤلف اقتباسا .  
ان الزمخشري كان يفسر الآية الثانية ؟ ( وما كان استغفار

---

(١) الآياتان من سورة المائدة : الأولى من الآية ٧٢ ، والثانية  
من الآية ٧٣ .

ابراهيم لأبيه ) فأورد سؤالاً ، وأجاب عنه ، قال : فان قلت :  
كيف خفى على ابراهيم ان الاستغفار للكافر غير جائز حتى  
وعدم ؟

قلت : يجوز أن يظن : أنه ما دام يرجي منه اليمان جاز الاستغفار له ، على أن امتناع جواز الاستغفار للكافر إنما عالم بالوحي لأن المقل يجوز أن يغفر الله للكافر

فالمؤلف قد ألفى الجزء الأول من كتاب الزمخشري ،  
واكتفى بالجزء الثاني الذى أراد به ذلك العالم الجليل أن  
يعتذر عن ابراهيم ، فنكله المؤلف الى حديث يؤيد به مزاعمه  
من مزاعمه .

والعجب — أيها — كيف ساق المؤلف قول النبي ( ما لم أنه ) ولم يذكر أن الآية نزلت تنهى عن الاستغفار لأحد من الشركين .

وأما - ثالثا - فما معنى التقوى التي يسلم بها ( النبي  
آدم ) من الخوف والحزن ؟

أَمْنٌ يَدْعُى أَنَّ اللَّهَ وَلَدًا : أَوْ أَنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلَاثَةٍ هُوَ مَنْ اتَّقَوْا  
وَأَصْلَحُوا ؟

أمن جاءه دين من الله يدعوه إلى أن يؤمن بالله ويرسله  
وكتبه فضرب بكل ذلك عرض الحائط من اتقوا وأحلحوا ؟  
ومن كل ما تقدم يدرك القارئ بوضوح أن المؤلف أعد  
إلى المغاليلات ، وإلى اقتضاب النصوص ليدعم دعوته .

— ٢ —

ثم يستطرد المؤلف الى جدل وقع بين مسلم وآخر ، وقد عاب عنى المسلم استشهاده بقوله تعالى : « ولا تؤمنوا الا من تبع دينكم »<sup>(١)</sup> ووجه العيب عنده أن الكلمة من قول اليهود ، يريد أنها لا تستعمل الا كما قيلت ، وزعم أن الشيخ المسلم أدركه الحصر ، وأنه – أى المؤلف – قال للشيخ : حرام عليكم يا مولانا أن تقتروا على الله الكذب ، وان تأخذوا ما في المصحف الشريف وتفهموه على ما يقضى به علمكم ، وتقودوا بذلك نار الفتنة بين المسلمين وغيرهم من أهل الكتاب ٠

والمؤلف يعلم أن جميع المسلمين عالمهم وجاهلهم ، يعاملون أهل الكتاب المقيمين بينهم كما أمرهم ربهم أن يعاملوهم : ( لهم مالنا وعليهم ما علينا ) ويسيرون على مقتضى قوله تعالى : « لا ينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدين ولم يخرجوكم من دياركم أن تبروهم وتنقسطوا إليهم إن الله يحب المقطسين »<sup>(٢)</sup> . ويعلم أنه لا مانع : لا عربية ، ولا دينا ، ولا خلطا ان يتمثل انسان بأية أو ببعض آية من القرآن اذا كان المقام يقتضي هذا التمثيل ، وهو يفهم جيدا ما أعنيه بهذه الكلمة ٠

وأعتقد أن نشر هذا الحديث كما ذكره المؤلف في كتابه هو الذى يوقد نار الفتنة لا ما قاله الشيخ في جدل محصور بيته

(١) آل عمران من الآية ٧٣ ٠

(٢) سورة المتحفنة آية ٨ ٠

— ٥٤ —

وبين أحد الناس ، فما الذى حمل المؤلف أن ينشر هذه  
الحكاية المصغرة في كتاب ؟

ثم يستمر المؤلف فيذكرنا بأن القرآن وصف النصارى  
بأنهم أقرب الناس مودة للمسلمين ، وذلك في الآية الكريمة :  
« لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين  
اشركوا ، ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا  
أنا نصاري ، ذلك بأن منهم قسيسين ورهبانا وأنهم  
لا يستكرون » <sup>(١)</sup> .

ويكتب تعليقا في هامش الصفحة على الأوصاف الأخيرة في  
الآية فيقول : ( لم تقل الآية . وانهم غير مؤمنين بمحمد ،  
أو أنهم مسلمون معك ! ) هكذا بوضع علامه التعجب بعد  
هذه الكلمات .

والمؤلف لا يلتزم بما الترمت به كل الشرائع – فمن المعلوم  
من الأديان بالضرورة أن الإيمان بإله وبرسله أساس الفجحة  
من عذاب الله ، والله لا يغفر أن يشرك به – كما جاء بنص  
القرآن الكريم – فما وجه العجب في أن يحكم على رجل لم  
يؤمن بأن الله واحد ، ولم يؤمن بأن محمدا رسول الله بأنه  
لن يطال رحمة الله ؟

المؤلف يذكر حكاية – كما يقول – على سبيل الفكاهة ؛  
خلاصتها أن أحد المشايخ أجاب عن سؤال يتعلق ( باديسون )  
فقال : انه لا يدخل الجنة لأنها لم ينطق بالشهادتين ، فعجب  
المؤلف من ذلك أشد العجب ، ووجه للشيخ كلامه كأنه يؤنبه  
 فقال له أولئم : بعد أن أضاء العالم حتى مساجدكم ؛  
وبيوتكم ساخترعاه ، فأجابوه : لا ، ولو ، فعاد يسأل ؛

---

(١) المائدة ٨٢ .

الا يمكن أن يدخل الجنة عقلاً؟ وقد خيل اليه أنه حج الشايخ ، وسفه أحالمهم ، وهو — والله — مسكن ، مما دخل العقل هنا؟ لقد قال الشيوخ : إن الرجل الذي لا ينطق بالشهادتين مهما أدى للعالم من خدمات فلن يغفر الله له ، وهو كلام يوافق صريح النصوص ، فان كان يريد الاحتكام إلى العقل فهو يوافق العقل .

لقد أنعم الله على هذا المفترع بنعمة عظيمة ، وهي نعمة النبوغ ، وكان مقتضى هذه النعمة أن يعترف بوحدانية الله ، وأن يصدق بكتبه ورسله ، ولكنه لم يحفل بذلك ، فعن المعلوم؟ انه هو — ولا شك — واذا حرم الله عليه الجنة فلأنه لم يشكر من وهب له هذه النعمة التي أضاء بها العالم ، ومع ذلك فكيف نحتكم إلى العقل والنصوص صريحة واضحة؟

اذا كان المؤلف مسلماً ، يؤمن بأن القرآن من عند الله فهذا حكم القرآن وأن كان يرى أن الاسلام يتحقق دون أن يؤمن الانسان بأن القرآن من عند الله وبأن محمداً رسول الله ، وقد أرسل للناس كافة فالآن جاء الوقت للحديث معه في هذا الشأن .

يبدو أن قوله تعالى : ( ان الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى والصابئين من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحًا فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم ولا هم يحزنون ) يبدو أن هذه الآية الكريمة أو على وجه الدقة ، ظاهرها قد أغوى كثيراً من المنحرفين لأن يتذمروا منها برهاناً على أن الإيمان بمحمد ، وبالقرآن لا حاجة إليه في التجاهة عند الله . ولعل أول الطريق ما وقع فيه السيد رشيد رضا — عن

غير قصد — فاتخذوه هؤلاء سندًا وحجّة ، وراحوا يقلدونه دون أن ينظروا في جملة أقواله ، بل لعلهم نظروا ، ولكنهم وجدوا في هذا الموضع ما يسعفهم ويساعدهم على خلاطتهم فتمسكوا به ، وكأنهم يجهلون أن الناس يعرفون القراءة ، وأنهم يستطيعون أن يرجعوا إلى كتب التفاسير ، بل أن يرجعوا إلى القرآن نفسه ، ويضطجعوا آية بجوار آية ، ويقطّعوا أخيراً إلى الحق ٠

قال السيد رشيد رضا في تفسير هذه الآية من سورة البقرة : ( ولاشكال في عدم اشتراط اليمان بالنبي — حلى الله عليه وسلم — ) ٠

ومع أن هذا مخالف لما قال به جمهور المفسرين في الآية ، ومع أن اليمان بالله يقتضي في ذاته اليمان بكل ما صدر عنه ، فالإيمان بالكتاب المنزّل ، ومنها القرآن ، والإيمان بالرسل ومنهم محمد جزء من اليمان بالله ، ولن يتحقق اليمان بالله إلا باليمان بكل ذلك ، ولذلك كان الإسلام الحق هو اليمان بالله ورسله وكتبه وملائكته ، واليوم الآخر والمسلمون لا يفرقون بين أحد من رسله ، مع ذلك ترجم إلى السيد رشيد رضا نفسه لنجد أنه لا يعني بهذه الكلمة ماقعه منها المحرّفون ٠

يقول في تفسير قوله تعالى : « وَإِذْ أَخْذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّنَ لَا أَتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحْكَمْتُهُ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مَصْدِقٌ لَا مَعْكُمْ تَشْوِهُنَّ بِهِ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ الْقَرِيرُتُمْ وَأَخْذُتُمْ عَلَى نَلَكُمْ أَصْرَى قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَأَشْهُدُوْا وَإِنَّا مَعْكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ فَمَنْ تُولِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ<sup>(١)</sup> » : ( إن من مقتضى

<sup>(١)</sup> آل عمران ٨١ ، ٨٢ ٠

ذلك الميثاق أن دين الله واحد ، وأن دعاته متلقون متهدون ، فمن تولى بعد الميثاق على ذلك عن هذه الوحدة ، واتخذ الدين آلة للتفريق والعدوان ، ولم يؤمن بالبغي المتأخر المصدق لمن تقدمه ، ولم ينصره كأولئك الذين يجحدون نبوة محمد صلى الله عليه وسلم ويؤذنونه فأولئك هم الفاسقون أي الخارجون من ميثاق الله ، الناقضون لعهده ، وليسوا من دينه الحق في شيء ) ٠

ويقول في التفسير ( ج ١٠ ص ٣٠٠ ) : ( من قال : انه يؤمن برسلته - يقصد محمدا - صلى الله عليه وسلم - إلى العرب خاصة لا يعتقد بآيمانه ، لأنه مكذب لهذه النصوص العامة القطعية مما جاء به ) ٠

إلى أقوال آخر كثيرة مبثوثة في تفسير المغار عند مناسباتها ، وإنما لفت النظر إلى أقوال هذا المفسر لأن المؤلف يعتمد عليه كثيرا ، ويأخذ حتى تعبيراته ، ولكنه - مع الأسف - يبتدرها كما يبتدر الآيات والأحاديث ليوهم نفسه أنه وصل إلى غايتها من خداع الناس ، وما خدع إلا نفسه ، والا الذين يظنوون أنه حق ما تهفو إليه نفوسهم المريضة ٠

إن رسالته محمد - صلى الله عليه وسلم - عامة أرسل إلى الأنس والى الجن ، والى جميع الناس ، وهو خاتم النبيين والنصوص على ذلك كثيرة من القرآن الكريم ، ومن الأحاديث النبوية الصحيحة ، وهي لشهرتها تعنى عن سردها هنا ، ولكن لا يbasن أن نضع أمام المؤلف بعضها مع يقيننا بأنه لا يجهله ٠

قال تعالى في سورة الأعراف : « قل يا أيها الناس أني رسول الله إليكم جميـعا » وقال سبحانه في سورة سـيـرا :

« وما أرسلناك الا كافة للناس بشيراً ونذيراً » وقال عز وجل في سورة الأنعام : « وأوحي إلى هذا القرآن لاتذركم به ومن بلغ » أي وأنذر به كل من بلغه من الثقلين . و قال — وهو أصدق القائلين — في سورة الفرقان : « تبارك الذي نزل الفرقان على عبده ليكون للعالمين نذيراً » .

فهل يمكن مع هذه النصوص الواضحة لانسان يحترم عقله ، ويحترم القراء أن يدعى ان اليمان بمحمد ، والإيمان بالقرآن ليس واحد منها شرطا في النجاة عند الله وأن كل ما يطلب من الانسان اليمان بالله ، وبالليوم الآخر والعمل الصالح ، وهذه — كما يقول المؤلف — هي أركان الدين الأساسية .

أما تفسير الآية على وجهها الصحيح ، فيكتفى أن يرجع من يريد الى أي كتاب منكتب التفسير ليعرفوجه الحق في تفسيرها ومهمما أخذت هذه الآية على ظاهرها فلن تكون الكلمة الأحرجة في هذا الموضوع الخطير ، لأن في القرآن آيات كثيرة تتعلق بعموم رسالة النبي محمد وتعلق بموقف الاسلام من أهل الكتاب ، ومن دعوتهم الى الاسلام ، وليس فيه آيات واحدة تبيح لهم أن يبقوا على ديانتهم الأولى معرضين عما جاء به رسول البشرية ، ولا جاء ذلك في حديث صحيح حتى ولا غير صحيح .

فهل تنفع كل النصوص الواضحة الصريحة لنتمسك مع المؤلف بظاهر آية واحدة أبان كل المفسرين المراد منها ؟ ودللت الآيات الأخرى على أنه لا يمكن حملها على ظاهرها . ومن عجب أن المؤلف أخذ ينقل من تفسير المنار ، فنقل خمس صفحات كلامات ولكنه تجاوز عن كل ما يتعلق برسالة

محمد ومعجزته ، لانه يثبت بما لا يدع مجالا للشك دلالة القرآن على نبوة محمد وفيه هذه العبارة ( وان القرآن قد بلغ مرتبة الكمال في ( الهدایة ) فماهنت به الأمم والشعوب )

فمن كان يؤمن بها على علم بحقيقة لا تقليدا لآباءه وقومه فيها لا يسعه أن يؤمن بالتوراة أو الانجيل أو الفيدا أو غيرهن من الكتب النسوبية الى المسلمين الأولين ولا يؤمن بالقرآن وهو أكملها في موضعها ، وأصحها الى من جاء به ) . وفيها أيضاً أن من كان يؤمن بالله وانه الرب الخالق للعالم بأكمل نظام المدير لأمور العباد بالحكمة والاحتكام وتأمل تاريخ محمد لا يمكن أن يدعى أن القرآن من أمور التعاليم البشرية الكسيبة .

فهل يمكننا أن نسأل المؤلف لماذا تغافل عن هذا وأمثاله ؟ من كلام الامامين اللذين يعتمد على أقوالهما : محمد عبده ورشيد رضا ؟ بل ليس لنا أن نسأل لأننا نعرف الجواب ، فان من يجرؤ على أن يأخذ بعض الآيات ويترك بعضاً لا يستغرب منه أن يأخذ من كلام الشيوخين ويدع

ولكن سوء النية هنا لا يضر المؤلف وحده ، وانما يضر في نفوس القراء الذين لا تهيب لهم ظروفهم الاطلاع على ما كتبه الرجلان ، يضع سحابة من الشك ، فهو يسى الى شيخيه — كما يدعى — اساعه بالثقة حين يبتئر أقوالهما ، ويأخذ منها ما يدل ظاهره على تأييده في غرضه ، ولو نقل الكلام كاملاً ، أو حتى لو لخص رأى الرجلين بأمانة لفهم الناس رأيهما على حقيقته ، ولكن كان أمامه أحد أمرئين — اما أن ينقل رأيهما كاملاً ، وحينئذ يلقى بكتابيه في اليم ، واما أن يتذكر للأمانة العلمية ، وحينئذ

يصل - في دنيا الوهم - إلى بعض غرضه ، ولعل هذا الكتاب  
الخيالي الصغير أحب إلى نفسه من سلوك سعيد العلماء ٠

- ٤ -

ويزعم أحد المؤلفين أنه نشر رسالته الموجزة ليكون لها ماء متمناه  
من أثر في العقول والقلوب والغoss حتى يسود بين الناس  
السلام ، ويعم الوفاق والتوئام ٠٠٠  
وعنده أن كل من يعمل على إثارة الخلاف في البلاد ، وبث روح  
التفرقة الخبيثة بين الناس لا يكون مخلحا في إيمانه الديني ،  
ولا صادقا في ولائه الوطني ٠

ونحن معه فيما يقول ، ولكن ما الوسيلة إلى هذا الهدف النبيل؟

كان على المؤلف أن ينحى باللائمة على كل من يعمال على  
التفرقة ، سواء كان مسلما أو يهوديا ، أو نصراانيا ، وأن ينبيه  
كل فريق على الأخطاء التي يرتكبها في حق الدين والوطن كما  
كان عليه أن يلتزم بجانب الحق والصدق ، فلا يذهب يفسر  
تصوّص دين من الأديان على ما يرسوه له هواء ، فإن ذلك يؤدى  
إلى عكس مقصوده ٠

فليس مما يؤلف القلوب أن يبعث عابث بكتابها ، وبأصول  
دينها ، فالمؤلف من يصدق عليهم أنهم يعلمون على إثارة الخلاف ،  
وبث روح التفرقة الخبيثة ، ذلك أنه قصر لائمته على فريق من  
علماء المسلمين ، وادعى في أكثر من موضع من كتابه أنهم يعلمون  
على تمزيق الروابط ، وهذه عبارة من عباراته بنصها ، وفصها :

- ٦١ -

( وان الذى يملا النفس أسى أن هذه الآية الكريمة — ي يريد قوله تعالى: « ولا تؤمنوا الا من تبع دينكم » ماتزال تفهم فهما خاطئاً وهذا — ولا ريب — له أثر بالغ في تمزيق الروابط بين المسلمين، وبين أخوانهم الأقباط ، والقاء العداوة والبغضاء بينهم باسم الدين ) ٠

لهم آية على غير وجهها كما يزعم— ذو أثر بالغ في تمزيق الروابط والذين فهموا هذا الفهم الخاطئ، إنما هم ( كثير ) — ثم يستمر يسخر من بعض العلماء ، ويرميهم بالجهل ٠

فهل صحيح أن أحد العلماء استذكر أن يكون النصارى أهل كتاب ؟ حتى أرشهـ المؤلف إلى موضع ذلك من كتاب الله ؟

أما كان واجب الحق ، والانصاف يقتضي المؤلف لا يلتقي التبعة كلها على مشايخ المسلمين وعامتهم ؟ ٠٠٠

وأن يقول ولو كلمة عنتاب رقيقة لأولئك الذين يعملون جاهدين على هدم الاسلام من المبشرين ، المستعمرـين وأذنابـهم وأن بيوجه — أن كان صادقـ النية — ولو كلمة رجاءـ إلى رؤساء الحكومـات المسيحـية الذين يضطهدون المسلمينـ الخاضـعين لهم ؟ ٠

أن أحدا لا ينكر حتى من أشدـ المتعصـبين على الاسلامـ والمسلمـين أن الأقبـاط فيـ البلادـ الاسلامـيةـ يـلقـونـ منـ التـكـريمـ ،ـ ومنـ الـعـاملـةـ الـمـنـصـفـةـ العـادـلـةـ عـالـاـ يـظـفـرـ بـشـئـ مـنـ الـمـسـلـمـونـ الـمـقـيمـونـ فيـ دـوـلـ مـسـيـحـيـةـ ،ـ مـتـحـصـبـةـ مـسـيـحـيـتـهاـ ،ـ وـأـنـ الـوعـاظـ الـذـيـنـ يـدـعـونـ إـلـىـ إـلـاسـلامـ فـيـ الـبـلـادـ الـتـيـ يـذـهـبـونـ إـلـيـهـ لـاـ يـسـمـحـونـ

لأنفسهم ولا يسمح لهم دينهم أن يلجموا - في دعوتهم - إلى  
آية وسيلة من الوسائل الدينية التي يتذرع بها المبشرون ،  
ويعتمدون عليها ٠

فهل من العدل والعقل أن تصدر دعوة للاتحاد ، والاتلاف  
بين أهل الأديان ولا نشير بكلمة واحدة لكل هذه المعاول التي  
لا يقتات تهدم في بناء الإنسانية ، في حين ترفع عقيرتها بآں غنم  
بعض المشايخ لآية في كتابهم – وهو فهم سليم – ذو أثر بالغ  
في التفرقـة ؟

ان المؤلف (الشيخ) الذى يبكي لأن أحد المشايخ قال : ان رحمة الله لا تناول ، لم يذرف دمعة واحدة على ما امتلأت به كتب المبشرين ، والتعصبين من الطعن على الاسلام ، وعلى نبى الاسلام ، وعلى السابقين الأولين من الانصار والماهجرين الذين نشروا هذا الدين وآزروا نبى ونصروه • ولذلك يحق لنا أن نقول صادقين : ان صنيع هذا المؤلف معول هدام في بناء الألفة بين المسلمين وغيرهم من أصحاب الميادات الأخرى •

\* \* \*

والمؤلف يتلمس كل بارقة – ولو كان برقصها خلباً – ليؤيد بها دعواء ، وهو لا يبني يحمل النصوص فوق ما تتحمل ، أو يؤمن ببعضها ويكتفر ببعض \*

وليس هذا الصنف - نقط - فيما يتعلق بأى القرآن الكريم ، بل هو يفضل ذلك برأء الذين ينقل عنهم ، فياخذ منها ما يظن أنه يؤيد دعوته ، ويتجاهل ما ينقض عليه هذه الدعوى ،

وبذلك يسىء إليهم ، لأنه لو نقل آراءهم كاملة لرفع سوء ظن المقارئ بهم ٠

فقد حاول المؤلف محاولة يائسة أن يعتمد على قوله تعالى : ( ان الدين عند الله الاسلام )<sup>(١)</sup> فمن أول الطريق أراد أن يبعد عن الأذهان أن المراد بالاسلام هو : هذا الدين الذي جاء به محمد صلى الله عليه وسلم ، فكتب تحت هذه الآية وبين قوسين : أي اسلام الوجه ثم أخذ في شرح كلمة اسلام ، ناقلا ، فيقول : ( والاسلام مصدر أسلم ، وهو يأتي بمعنى خضع ، واستسلم ، وبمعنى أدى ، يقال أسلمت الشيء إلى غلان إذا أديته إليه ، وبمعنى دخل في السلم بمعنى الصلح والسلامة ، وبالتحريك الخاص من الشيء ومنه قوله تعالى : ( ضرب الله مثل رجلا فيه شركاء متشاركون ورجل سلما لرجل )<sup>(٢)</sup> ) ٠

( وتسميتها دين الحق اسلاماً يناسب كل معنى من معاني الكلمة في اللغة ، قال تعالى : ومن أحسن دينا ، ومن أسلم وجهه الله وهو محسن ) ٠

ثم يجيء بهذه العبارات ، ويوضع تحتها خطوطا ، لينبه على أنها موضع الاقناع : وقد علم بذلك أن الحسر في قوله : ( ان الدين عند الله الاسلام ) يتناول جميع الملل، التي جاء بها الأنبياء لأنهم روحها الكلى ، الذي اتفقت فيه على اختلاف بعض التكاليف ، وصور الاعمال فيها ، وقد أخبر القرآن في غير موضع أن الأنبياء كلهم كان دينهم الاسلام ٠

ويمضي يستشهد بأى القرآن على هذا المعنى فيذكر اسلام

(١) آل عمران . من الآية ١٦ .

(٢) الزمر . من الآية ٢٩ .

نوح ، واسلام ابراهيم ، ثم اسلام من في السموات ومن في الأرض .

وخلاصة كل هذا عند المؤلف – أن اليهودية – الآن – دين حق ، وأن دين محمد دين حق ، وهى كلها اسلام وهى كلها الدين عند الله – وليس الأمر – كما يفهم المسلمين – أن الدين الحق هو الایمان بالله ، وبالقرآن وبمحمد وهو الاسلام .

فأولا : هل يمكن في نظر عاقل ان يكون الانسان مقراً باليهودية الله ، مسلم الوجه له وهو لا يؤمن بكتاب من كتبه – وهو القرآن – وبرسول من رسلاه – وهو محمد ؟ .

وإذا كان ذلك غير ممكن ، لأن معنى الایمان بالله الایمان بكل ما جاء من عنده فكيف تكون اليهودية الدين عند الله مكتبة بطريق الحصر ، وهي لا تؤمن لا بالقرآن ولا بمحمد ؟ وهذا يقال في كل دين يخالف دين الاسلام .

ان النتيجة الحتمية للایمان بالله ايمانا صحيحا ، هي الاقرار بأن الدين الذي جاء به محمد دين حق ، وإذا أقر انسان بذلك وجب عليه أن يتلزم التكاليف التي جاء بها هذا الدين وهذا ما يطلبه الاسلام من أهل الكتاب ومن غيرهم وأذن فمن تمسك باليهودية أو غيرها ، ولم يؤمن بشريعة محمد ليس مسلما ، وليس فاجيا ، ولو أخلص العمل ولو آمن بالله ، واليوم الآخر ، وليس من أتباع ( الدين عند الله ) .

وثانياً : المؤلف نقل كل ما أورده هنا – عن تفسير المنار للسيد رشيد رضا فياليت شعرى هل وقف المؤلف – وهو يطالع هذا التفسير عند هذه الكلمات أو استمر في القراءة فوجد في آخر تفسير هذه الآية قول صاحب المنار : ( ولذلك كان اسلامهم – يريد أهل الكتاب – لابد أن يستتبع اتباعك فيما جئت به ، لأن من كان كذلك فهو نير القلب متوجه – دائماً – الى طلب الحق فهو أقرب الناس الى قوله متى جاءه وظهر له ) ٠

وثالثاً : لقد أغفل المؤلف في هذا الموضع قوله تعالى : ( ومن يبتغ غير الاسلام دينا فلن يقبل منه<sup>(١)</sup> ) – مع أنه تتبع كلمة الاسلام في القرآن – فهل صنع ذلك لأنه يعرف أن كان يعرف أن سياق الآيات في هذا الموضع ترجح تفسير الاسلام بشرعية محمد فهو يهرب من كل ما يشير من قريب أو بعيد الى ما ينقض عليه دعوه والى ما يقيد أن أهل الكتاب ملزمون بالایمان بمحمد وبالقرآن ٠

ورابعاً : أي مانع يمنع من تفسير الاسلام في الآية الأولى بدين محمد عليه الصلاة والسلام والرسول قد بين في حديث صحيح مشهور أن ( الاسلام ) بنى على خمس ، منها شهادة أن محمداً رسول الله ، وفي حديث ابن عمر الذي رواه عن أبيه عمر بن الخطاب – رضي الله عنهما ، أن جبريل عليه السلام سأله النبي عن الاسلام فأجابه : الاسلام أن تشهد أن لا اله الا الله وأن محمداً رسول الله ، فصدقه جبريل ٠

---

(١)آل عمران . من الآية ٨٥ .

فإذا كان مشهوراً عند نزول القرآن أن الإسلام، هو الإيمان  
بـالله وبـمحمد وبالقرآن ، واقام الصلاة ، وآيتاء الزكاة ، وحج  
البيت ، وإذا كان القرآن خاتمة الكتب السماوية ، وهو يخاطب  
الناس جميعاً ، إذا كان كذلك كان بديهيأ أن يراد بالإسلام في  
الآياتين : إن الدين عند الله الإسلام . . . « ومن يتبع غير الإسلام  
ديننا فلن يقبل منه » هذا الدين الجديد ، الدين الخالد ، الدين  
الذى كتبه القرآن ورسوله محمد ، والمدعوا إليه الناس كافة .

وخامساً : من العجيب أن هذه السورة التي وردت فيها الآياتان  
السابقتان — وهى سورة آل عمران — أطالت الحديث عن أهل  
الكتاب ، وخطبتمهم ، ووبختم على جحودهم بنبوة محمد ، وأنه  
ليكفى قليل من الانصاف ، ومن احترام العقول ليؤمن من يقرأ  
هذه الآيات : ان أهل الكتاب مطالبون بالإيمان بمحمد .

\* \* \*

## قضية المرأة

- ١ -

لم تتعرض نصوص الاسلام وشريعة الزرارية ، والتحريف والتهمج الحاقد في قضية من القضايا كما تعرضت في هذه القضية .

والمرأة — كما لا ينكر أحد من العقلاء — ذات رسالة سامية في الحياة لها مكانتها في نفوس الرجال ، ولها احترامها وتقديرها، أما ، وزوجا ، وأختا ، وبنبا .

ولئن كانت القوانين الوضعية في مختلف العصور ، والأمم ، عنيت بالنص على ما ينبغي أن تعامل به المرأة ، من البر ، والاكرام ، والتقدير ، والاحترام وعنيت باعطائهما حقها وتمكينها من أداء رسالتها ، فان الشريائع السماوية قد عنيت بكل ذلك على أتم وجه ، وأعدلة :

والاسلام — بخاصة — من بين هذه الشريائع ملئ في ذلك ما لم تبلغه شريعة سماوية ولا قانون وضعى .

- ٦٨ -

وآية واحدة في كتاب الله تبين الذي الواسع ، والمنزل الكريم الذي وضع الله غيه بنات حواء ، وتشير — مع ايجازها — إلى غالية ما تتطلع اليه كل امرأة عاقلة، مؤمنة بربها ، خبيرة برسالتها، بصيرة بما يضرها وبما ينفعها ؛ تلك هي قوله تعالى في سورة البقرة : « ولهم مثل الذي عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة » ٠

وكما نهج القرآن الكريم لأتباعه طريقة سمحـة كـريمة في معاملة المرأة كان الرسول عليه الصلاة والسلام يكثر من الوصـاة بالنساء خيرا ، حتى روى أن آخر ما أوصى به صلى الله عليه وسلم ، ثالثـة كان يتكلـم بينـهـا حتى لـاجـح لـسانـه ، وخفـى كـلامـه ، وهو يـختـصـر ، وـهـذـهـ الثـلـاثـ هـيـ : الصـلاـةـ ، والـرـقـيقـ ، والنـسـاءـ ، وـقـدـ بدـأـ وـصـيـتـهـ بـالـنـسـاءـ بـقـوـلـهـ : اللهـ : اللهـ فـيـ النـسـاءـ ، وـهـوـ أـسـلـوبـ يـشـعـرـ بـمـدـىـ اـهـتمـامـهـ عـلـيـهـ السـلـامـ بـهـذـهـ الـوـصـيـةـ ٠

عرض الاسلام لكل شأن من شؤون النساء في قضايا كثيرة واضـحةـ ، وـمـسـائـلـ جـزـئـيةـ وـاضـحةـ أـيـضاـ فـجـاءـ فـيـ القرـآنـ الـكـرـيمـ ، وـفـيـ السـنـةـ النـبـوـيـةـ الـمـطـهـرـةـ ، نـصـوـمـ تـبـيـنـ ماـ لـلـمـرـأـةـ وـمـاـ عـلـيـهـاـ ٠

كل ذلك حق ، ولكن فريـقاـ منـ المـخـرـفـينـ وـالـنـحـرـفـاتـ ؟  
يـتـكـرـونـ لـنـصـوـمـ الـاسـلـامـ ؟ أوـ يـحـاـلـوـنـ التـخـلـصـ مـنـهـ ؟  
أـوـ تـحـرـيفـهـاـ حـيـنـ يـخـوـبـونـ فـيـ هـذـهـ الـقـضـيـةـ ٠

كمـنـذـ ماـ يـقـرـبـ مـنـ عـشـرـيـنـ عـامـ بـلـغـتـ الـجـرـأـ يـعـالـمـ أـزـهـرـةـ

يطرح الدين بعيدا عن قضية المرأة ، فأتسللها دون وعي أو استحياء ، انه ( ليستحى أن يقحم الدين في مسألة نفخ بيه منها ) ، هكذا جاء على لسان أحد المكتاب ، وما نظن إلا أنه نادم الآن على كل ما قاله .

الدين نفخ يده من قضية المرأة ، لأن الاسلام أنزل للرجال دون النساء وكأنه — كبعض النظم الوضعية المفاسدة — لا يعترف للمرأة بوجود في هذه الحياة ، وهذا

شر ما يرمي به نظام من النظم سواء كان من وضع البشر ، أو من وضع السماء ، فكيف نتهم به الاسلام ، وهو الدين الخالد الذي جاء من العليم الخير ، الحكم العدل ؟

وهذا المؤلف الذي استحب أن يقحم الدين في قضية المرأة — بادئ ذي بدء — عاد فتمسح بالدين في آخر الحديث ، فقال : على أن هناك حجة حاسمة تغيننا عن كل حجة ودليل ، هي ذلك التقويض المطلق الذي منحه الدين للناس حين قال الرسول : أنتم أعلم بشئون دنياكم ، أليست هذه الحقوق المعيشية من شئون الدنيا !

وعجيب أمر هؤلاء الذين يفسرون الاسلام بأهوائهم كلما واجههم قائل في شأن من الشئون بنصوص تحسيق بها صدورهم ، فيلجأون إلى هذا الحديث : أنتم أعلم بشئون دنياكم ، وهم يعرفون ان احسنا الظن بهم — المناسبة التي قيل فيها الحديث ، والمدى الذي لا يمكن أن يتعداه ما يشير إليه ، ولكتهم يجهلون ، لو يتتجاهلون .

حقوق المرأة السياسية من شئون الدنيا ، كان المرأة حين تمارس هذه الحقوق تمارسها في معزل عن المجتمع ، وتقوم بها بعيداً عن الرجال ، وكان الإسلام لم يحد لظهور المرأة بين الرجال حدوداً ، ولم يضع لتصرفاتها ووظيفتها في الحياة تعاليم ، وشرائع ، وكان الرسول لم يقل في الحديث الصحيح الذي رواه البخاري : لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة ، وكأنه لم يقل : اذا وسد الأمر الى غير أهله فانتظر الساعة

ولكن المؤلف لا يعترف الا ( بالتطور ) فكل ما وصلت اليه المرأة استجابة لقانون التطور ، من نحو السفور المغيب ، والاختلاط المريض هو — عند المؤلف — ( الفضيلة ) . فهو يقول : ( ليس هناك اثم أشد ولا خطيبة أفحش من مقاومة التطور ) ، وهكذا بدون قيد ولا شرط ، فلا بأس أن يكون التطور الى أسوأ ، وأن يكون مجافياً لل تعاليم الإسلامية ، وللفضائل الإسلامية .

هذا في الحقيقة — أنموذج فقط للانحراف في هذه القافية ، وإنما عيننا بهذا الانموج — على قدمه نوعاً — لندل على المدى الذي بلغه الكاذبون للإسلام من بلبلة الأفكار ، واسعة الشك في نصوص الدين ، فالمؤلف عالم ، وعالم تخرج في الأزhero الشريف ، فإذا صدر منه مثل هذا القول كان من الخطورة بمكان .

ولا أظن أنه يذهب عن أكثر هؤلاء المشرعين فيما يتعلق بالأحوال الشخصية ان جماهير المسلمين تنفر من كل حكم يضعف مستقده من الدين .

انى أعد قانون الأحوال الشخصية الذى تعمل به المحاكم  
الآن قانونا ميئا فى خمسائى المسلمين ، ولطالما استفتقاني رجال ،  
وكان كل منهم يطلب الى مع توجيهه سؤاله ألا أفتتة بما تسير  
عليه المحاكم الشرعية الآن ، فقلبه لا يطمئن به ، وقليل من  
الناس من يتقبل هذه الأحكام ربما للضرورة القصوى ، وربما  
لأنه يستهين بعامة أحكام الدين .

ان مسألة كمسألة الطلاق ينفي أن نلتزم فيها رأى جمهور  
الفقهاء فان ذلك أصون للعلاقة الزوجية ، وأنختلف لها في خمسين  
الرجل والمرأة على السواء ولقد رأيت من النساء من استبد بها  
القلق على حياتها الزوجية الظاهرة ، لأن زوجها يعاشرها بعد  
طلاق استند في الخلاص منه الى رأى ضعيف من آراء بعض  
الفقهاء .

ثم نرى الخلط ، والخبط ، والانحراف ، والجرأة ، والضلال ،  
والسفه .

نها مستشار يعجب لماذا لا تأخذ المرأة في الميراث نصيا  
كتحبيب الرجل ، وينادى بذلك ويدعوا اليه وهو بطبيعة عمله  
يعرف تمام المعرفة النص الواضح الصريح الذي جاء في  
القرآن الكريم خالما بهذا الحكم ، كأنه يقول لنا : لا داعى  
للتمسك بنصوص القرآن .

ولا بأس عليه فقد سمعنا عالما كبيرا يذيع على الناس انه  
من حقنا أن نهمل النص اذا اقتضت المصلحة اجمله .

وهذا عالم يرى أن ضرب الرجل أمراته للتأديب { وحشية }،  
ويensi أو يتتسى أن القرآن الكريم جعل هذه العقوبة احدى  
الوسائل لصلاح المرأة في نص لا يتحمل التأويل ٠

وكاتب يرى أن قول الرسول الكريم في النساء أنهن  
( ناقصات عقل ودين ) من الأنفال ( البشعة ) ٠

وكاتبة ترى أن القرآن لم يفسر إلى الآن بمعانيه الحقيقية  
ويتبغى أن ينشط علماء العصر ، وأن يفسروه بهذه المعانى  
حتى تأخذ المرأة كل حقوقها ٠

وكاتبة أخرى ترى وجوب المساواة التامة بين الرجل والمرأة،  
فإذا قيل لها : ان الطبيعة والنصوم الدينية تأبى كلها هذه  
المساواة فما الله سبحانه وتعالى يقول : « وللرجال عليهن درجة »  
ويقول : « الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بهم  
على بعض ، وبما أنفقوا من أموالهم » ، أجابـتـ بـأنـ ( الميثاق )  
كفل للمرأة هذه المساواة ، ونبـيـتـ أنـ ( الميثاق ) قـرـرـ بـعـدـ  
مبـدـأـ المـساـواـةـ ، كـمـاـ قـرـرـهـ الـاسـلامـ ، وـاـنـهـ مـاـ كـانـ لـمـيـثـاقـ ، وـهـوـ  
عـلـمـ حـكـوـمـةـ مـسـلـمـةـ لـأـمـةـ مـسـلـمـةـ أـنـ يـخـرـجـ عـنـ أـصـوـلـ الدـيـنـ ٠  
وـالـحـقـ أـنـ الـكـاتـبـاتـ الـمـطـرـفـاتـ يـسـئـنـ إـلـىـ الـمـيـثـاقـ بـمـثـلـ هـذـاـ  
الـمـنـطـقـ حـينـ يـدـعـيـنـ أـنـهـ أـعـطـيـ لـهـنـ مـاـ لـمـ يـعـطـهـ الـاسـلامـ ٠  
وـالـمـيـثـاقـ بـرـىـءـ مـاـ يـهـرـفـنـ ٠

فهل الميثاق أعطى للمرأة حق أن تطلق زوجها متى أرادت ؟  
وهل الميثاق أعطى لها حق أن تتزوج من اثنين في آن واحد ؟  
وهل الميثاق فرض عليها أن تقوم بنفقة زوجها وأولادها ؟

ان عيب الكاتبات المتطرفات عندنا - مع جهلهن بأحكام الدين - انهن لا يتورعن أن يطعنن لرغباتهن كل القوانين وكل النظم ، وينسینن المدى الذى يستطيعن أن يتتساون فيه مع الرجال لتصلح حياة الأسرة ، وحياة المجتمع .

ونعود الى قصة ( ضرب المرأة ) ، ذلك أن امرأة ضربت زوجها ، ورفع الأمر الى القضاء فأدانها القاضى قائلا : ان للزوج حقا في تأديب زوجته جسمانيا وضربها ، فثار أحد الكتاب لذلك ، واعتبره مظهرا من ( مظاهر اهدار حقوق المرأة ، والتغافل عنها ) وان المرأة ( لذلك تريد أن تمارس حقها السياسي لترفع الاصر والاغلال التي عليها وتقضى على الفوارق الظالمة ، المتعسفة ) .

وادن ، فمن حق المرأة - عند هذا الكاتب وأمثاله ، ومثيلاته أن تؤدب زوجها بالهجر والخرب ، حتى لا تكون هناك فوارق ظالمة متعسفة ، ونسى الكاتب أو تناهى أن القاضى الفاضل إنما استند حكمه من قول الله تعالى : « ولللاتى تخافون نشوذهن فعطوهن ، واهجروهن فى المضاجع واضربوهن فان أطعنكم فلا تتبعوا عليهن سبيلا ان الله كان عليا كبيرا »<sup>(١)</sup> .

ولو تأمل المجاملون للمرأة ، و ( المتكلمون ) لها و ( المواقعون تحت سلطانها ) هذه الآية جيدا ، ثم نظروا في نصوص

---

(١) سورة النساء . من الآية ٢٤ .

الشريعة لرأوا أن هذا ( الضرب ) لابد منه في بعض الحالات ،  
وأنه يكون في أضيق الحدود .

فالآلية الكريمة بدأت بأمر يخشى منه على كيان الأسرة ،  
وهو ( النشوز ) من المرأة طبعا ، ثم ذكرت لهذا الداء الوبيل  
ألوانا من العلاج ، لا يلجا إلى ثانيتها إلا بعد اخفاق أولها ،  
فالوعظ ، ثم الهجر في المضجع ، ثم الضرب ، وقد فسره العلماء  
بالضرب الخفيف ، ثم لم يقف النص عند هذا الحد ، بل نهى  
الرجال أن يكون لهم سبيل إلى إيذاء النساء متى أطعنهم ،  
 وعدلن عن هذا النشوز الذي يهدد حياة الأسرة ، ثم ذكر  
الرجال بأن الله على كبير فإذا كان منهم من يخدعه سلطانه  
وقوامته على بيته ، ويظن في نفسه العلو ، والاستكبار فليتذكر  
أن الله أعلى وأكبر وأنه محاسب إذا بغي وتجبر .

على أن الضرب لم يشرع إلا في حالات خاصة ، ولنوع  
خاص من النساء ، وقد بين الرسول الكريم أن الضرب أمر  
توجيهه الضرورة ، وأن على الإنسان أن يتقاده ما استطاع ،  
فإذا لم يجد حيلة للإصلاح إلا الضرب فلا حيلة إلا اللجوء  
إليه .

وي ينبغي أن يعترف أنصار المرأة ، بل المتطرفات من المناديات  
بمساواة المرأة للرجل بحقيقة مشاهدة ملموسة ، وهي أن من  
النساء من لا يصلحها إلا الضرب ، ولو لا خوفها من بطش  
زوجها لفسدت ، وأفسدت وان الاسلام لو حظر على الرجل  
هذا الحق لتعذر على رب الأسرة أن يقوم حقا على بيته .

على أن المؤسفه ، أن هذا الأمر ليس خاصاً بالجاهلات ؛  
أو الساكتات في أجواء الصحاري ، وعلى قمم الجبال ، بل  
أن من النساء المتعلمات المتحضرات من لا يقيمهن على الجادة ،  
الا الخوف من رجالها ٠

وصدق الله العظيم ، ورغمت أنوف الماكابرين والمكابرات ؛  
والمنحرفين والمنحرفات ٠

- ٢ -

قلت : أن أكثر المتخمين ، والتخمسات لاعطاء المرأة أكثر  
فيما أوجبه الشرع والطبيعة لها ٠ لا يحتمون الى نصوص  
الاسلام ، وشرائعه ، ولا يعنيهم هذا الأمر في قليل أو كثير ،  
بل أن بعضهم يعمد الى مصادرة النصوص الدينية تلبيساً  
أو تصريحاً ، فإذا خطر لأحدهم أن يحتمم الى نص ديني  
حاول أن يتصرف في فهمه ، وان يقتصره قسراً على ما يريد ،  
وان كان فقه الاسلام ، وفقه اللغة العربية يابيان ذلك ٠

ولعل من تجاهل التعاليم الدينية - في هذا الشأن - تجاهلاً  
خبيئاً مقصوداً ان تطرح قضائياً نصوص الدين فيها واضحة ؛  
وآراء الشراح والفقهاء فيها معروفة ومدعمة بالأدلة ، أقول ؟  
تطرح هذه القضية للمناقشة كما تطرح مسائل الأزياء ليقول  
فيها من يعرف ومن لا يعرف ، بل ربما طرحت ليؤخذ فيها رأى  
من لا يعرفون دون من يعرفون ٠

- ٧٦ -

طرحت احدى المصحف موضوع الطلاق والخيانة للمناقشة وأخذت في كل منهما رأي بعض الناس ، فمنهم الذين أخذت آرائهم ، وسجلتها في تحقيقها الصحفي .

لقد استعرضت في قضية الطلاق والخيانة آراء خمسة من مختلف أبناء الشعب :

وقد ظهر مما قاله هؤلاء أن واحداً منهم لم يدرس دراسة دينية متخصصة ولم يستند واحد منهم إلى نص من نصوص الإسلام ولا إلى رأي عالم من العلماء .

وقد اقترحت بعض الحكيمات أن ينحصر على أن الخيانة للأم دائمًا والى الأبد ولا يسحب منها هذا الحق الا في ظروف عصبية كأن تتحرف أو يسوء سلوكها .

والصحيفة تفضلت فأبرزت الاقتراح كأنها تراه اقتراحًا عظيمًا .

وما زأينا ، ولا سمعنا أن انساناً جاداً ، أو هيئه تجترم عقول الناس بتلجلج في القضايا الخاصة إلى غير ذوى الاختصاص فنحن لم نر — مثلاً — مسألة في الطب نقاشها غير الأطباء ، ولا موضوعاً في الاقتصاد تكلم فيه غير الاقتصاديين ، ولا مشكلة في الزراعة عرضت على الطلاب أو الموظفين . فهل أمر القضايا الدينية أهون من كل هذه الأمور .

لاشك ان هذا اتجاه خطير يشعر بأن هذه القضايا التي هي

من صميم الدين ليس من الضروري أن ننظر فيها نظرة دينية، وإنما ينبغي أن نستطلع فيها رأى عامة الناس لنعرف مدى حكمهم عليها ، ولا علينا بعد ذلك أن كان الدين يوافق آراء هؤلاء أو يخالفها وهو تجاهل غريب للدين في أمة هي — بحق — زعيمة للعالم الإسلامي ٠

ومما زاد الطين بلة أن الصحيفة حين علقت على القانون الجديد للأحوال الشخصية رأت أنه لم يحقق نصرا الا للرجل وحده ، وذلك في معظم التعديلات ٠

وكان القوانين وضعت لترضى هذا الفريق ، أو ذاك ، أو مجرد أن تكون نصرا لأحد الجنسين على الآخر ، وكانها لا تستمد من الدين فينبغي أن توضع بحيث ترضى تراثي أو لا ترضى ٠

وما دام المقصود ارضاء المرأة فلن يجيء هذا القانون ، لأن المرأة المصرية لا يقف طموحها عند حد ، وهى لن ترضى حتى تتساوى بالرجل في كل شيء ، بل هي تريد أن تكون القوامة على الرجل ٠

وإذا استمر الحال على هذا النحو من ممالة الكتاب للمرأة ، والبعد عن فقه الاسلام فلن يطول بنا الزمن حتى نرى المرأة تتطلب بحقها في تعدد الأزواج ٠

وأنا لا أدرى لماذا لا يرفع هؤلاء المطالبون بالمساواة التامة

أيديهم إلى الله تعالى يتضرعون إليه ، ويطلبون منه أن يتفضل على المرأة فينبئها لحية وشاربا ؟ !

ولا حاجة بي أن أقول : انه ليس من حق هيئة من الهيئات أن تشرع للناس في أمور دينهم مالم تدرس هذه الأمور دراسة واعية مستنيرة ، وما لم تأخذ رأى رجال الدين فيما تدرس \*

فإذا حدث ، وتعدت هيئة طورها وقالت في شريعة الله بما لا تؤيده أصول هذه الشريعة ، فإنها بذلك تتزعزع الثقة فيها ولن يستمع أحد لما تقول \*

وقد قرأت أن دولة من الدول سنت تشريعا يحاكم من يطلق دون اذن القاضي أو يتزوج على زوجة أخرى وهذا تجاهل للحرية الدينية التي منحها الإسلام لأتباعه ولن يشفع له أن رأيا قدیما من عالم أو فقيه قال به ، فما كل ما قيل يؤخذ به اذا لم يكن دليلا قويا وأضحا \*

ومن العجيب أن نجد بعض الدول الغربية تميل إلى نظام تعدد الزوجات ويرى فيه بعض كتابهم الحل الوحيد لمشكلة زيادة عدد الإناث عن الذكور ، في حين نجد حكومة مسلمة تقيده \*

ونحن لا ندعو لتعدد الزوجات ، ولكننا لا نحب أن يقف أحد في سبيل حرية المسلم وتبعه عمله عليه ، ويكتفى أن نبصره بالأضرار التي قد تعود عليه إذا أقدم على التعدد وهو غير قادر أن ينفق على أسرته ، ثم له بعد ذلك ما يشاء \*

كما ندين بشدة أولئك العلماء الذين ينزلقون ارضاء (للبعض) فيقولون ان تعدد الزوجات لا يكون الا عند الضرورة ، فليس في الاسلام هذا الشرط . بل ان الاسلام يبيح للرجل أن يتزوج على أمرأته متى أتتني في نفسه القدرة على الانفاق والقدرة على العدل ، ولقد نعلم أن عددا لا يحصى من الصحابة ومن سلفنا الصالح عدوا دون ضرورة .

وقد سبق ان قلت ان قضية المرأة من بين القضايا اتسمت بتذكر غريب لأحكام الاسلام ولعل أظهر الموضوعات في ذلك موضع ( تعدد الزوجات ) فمنذ عابنا متعصبو الغربين، بهذا التعدد ، ونحن نحاول أن نظير الاسلام أمامهم بمظاهر البريء من هذه الوصمة التي يزعمونها ، ومنذ ظهر سلطان المرأة ونحن نجاملها على حساب الدين في هذا الموضوع .

وأكثر الذين تكلموا في موضوع تعدد الزوجات أعطوا لأنفسهم حق المجتهد ولو كان كثير منهم لا يعرفون من الاسلام أكثر مما يعرفه المبتدئون من الطلاب .

والشبيهة التي عشت في رعوسيم هي الجمع بين آياتي النساء الأولى التي تقول : « فإن خفتم لا تعدلوا فواحدة » ، والثانية التي تقول : « وإن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل » .

ولهذه الشبيهة ذهب بعضهم الى أن الشريعة الاسلامية حرمت التعدد تحريمًا باتا ، وذهب بعض المحترفين من الصحفيين الى أن ذلك رأى كثير من الفقهاء .

ولعل القول يطول لو أعدنا ما قيل في الرد على هؤلاء ، ولكن أمرا واحدا لا أدرى كيف طروا أنفسهم عليه ، ذلك أن النبي وأصحابه وتابعيمهم والعلماء منذ الصدر الأول إلى يومنا هذا يقرءون هاتين الآيتين ، ويحيزنون التعدد قولا وعملا .

فهل فقه بعض المعاصرین ما لم يفقهه علماء المسلمين مدى أربعة عشر قرنا أو تزيد ، وأن واحدا من أولئك العلماء الأعلام ليعدل أقل تلاميذه علما عشرات ، بل مئات من هؤلاء الذين يفتون بغير علم .

ومهما انكرنا من قدرة أعداء الإسلام فلن نستطيع أن ننكر شيئا واحدا ، هو أنهم استطاعوا أن يشيعوا الببلة في فهم النصوص ، وأن يشككوا بعض ضعاف الإيمان في تعاليم دينهم ، حتى تدعى ذلك إلى علماء الدين أنفسهم في تخفيه المرأة .

ولا تزال الدعوة مستمرة ، وحادة ، ومنحرفة في قضية المرأة ، وأخر ما قرأت مقالة لأحدى الكاتبات تدعو فيه إلى الاختلاط التام بين الفتیان والفتیات في كل مرحلة من مراحل الحياة ، فعلى الأسرة أن تزيل رواسب الحریم ، وأن تجمع بين الفتی والفتاة منذ الطفولة في مدادقات عائلية ، وتمكن لهذه الصداقات ، وبذلك — كما قالت — يضمن لبنت السادسة عشر المتفتحة في مجتمعنا المتجلان انطلاقا سويا بلا آزمات ، ولا شعريات .

وهكذا من أجل (عيون) التعقیدات المزعومة ينبغي أن نترك

الأمر فوضى بين الفتيان والفتيات منذ الصغر ، كأنه لا يكفي الاختلاط في الجامعة ، بل ينبغي أن يكون في المدرسة الابتدائية والاعدادية والثانوية ، وفي البيوت ، وفي المصنع والحقن وفي كل مكان وزمان ٠

وهذا آخر فلسفة المرأة المثقفة ، وهذا علاجها الحاسم للأزمات التي تتعرض لها الفتاة في سن المراهقة ، أن نتركها تختلط بالشبان منذ الصغر ٠

وهذا كلام بطبيعة الحال لم يحسب أى حساب للأداب الدينية ، ولم تلق صاحبته أى بال للنصوص القرآنية ، ولا شك أنها تعرف هذه النصوص ولكنها عن عمد وعن قصد تريد أن تفهمنا أن علاج بناتنا ، وأبنائنا في غير السير على مقتضى هذه النصوص ٠

ولعل من العبث أن أشرح لهذه الكاتبة ولغيرها ماجناته علينا ، وعلى غيرنا الاختلاط بين الفتيان والفتيات ، ولكن الذي ينبغي أن تعييه الكاتبة جيداً أن الأزمات التي تتعرض لها الفتاة مهما كانت قاسية هي خير من أن تفقد الفتاة من الصغر شرفها ٠

والعجب من هؤلاء الصائحين ، والصائحات لا يحلو لهم ولهم كلام إلا في القضايا التي يكون في الدفاع عنها مخالفة لقواعد الإسلام ، أما حين تكون المرأة قضية عادلة تؤيدها النصوص الصريرة في الدين ، فإنهم ، وإنهن لا يلتقطون لهذه القضية ، ربما لأنه ليس فيها ما يشبع الرغبة في التذكر لشائع الله ٠

المرأة في الريف - وبخاصة ريف الصعيد - لا تزال حقها الشرعي من ميراث أبيها أو أمها ، أو أخوتها ، وإذا تطلعت واحدة إلىأخذ ميراثها جرت المساعمات والمشاورات ، وعقدت المجالس العرفية لغرض واحد هو أن تتنازل المرأة عن نصيتها كلها ، أو بعضه ، وينتهي كل ذلك إلى أن تأخذ ( ترضية ) قد تكون خمس حقها أو أقل ، ثم بعد ذلك يجفوها أخوتها ، ويعتبرونها خارجة عن الأسرة ، ولا فرق في ذلك بين الأخوة الجهلة ، والأخوة المتعلمين ، وانى لأعرف من ذلك أشياء كثيرة تدمع لها العين ، ويحزن لها القلب ، فبينما تعانى بعض النساء آلام الفاقة وال الحاجة ينعم أخوها في ميراثها ، وربما كان رجالا نال من العلم والثقافة نصيتها وإذا حدث واهدى لها شيئا في المواسم والأعياد اعتبر ذلك تفضلا منه .

هذه ظاهرة لا تخفي على أحد فلماذا لا يجدد المتخمسون والمختمسات لحقوق المرأة أقلامهم ، وجهودهم لهذه القضية ؟ ولماذا لا يطالبون المسؤولين - كما يطالبونهم بأن يحرموا تعدد الزوجات - أن يسنوا عقابا رادعا لكل من يحرم أخته من ميراثها الشرعي ؟

اننا نقرأ في أكثر من صحفة ، ولاكثر من كاتب اقتراحاً بأن تتساوى المرأة مع الرجل في الميراث ، ولكننا لا نقرأ اقتراحاً بأن تأخذ نصيتها حين يحرمها أهلها منه .

ان في الاقتراح الأول انكارا صريحا لآلية محكمة من كتاب الله ، وفي الاقتراح الثاني تنفيذ لنص محكم من كتاب الله ، فما الامر في أولى بأن نقف وراءه ، وأن ندافع عنه ؟

اننا لا نريد أبداً — كما قلت في مبدأ هذا الحديث — أن تبخس المرأة حقاً من حقوقها التي شرعيها لها الاسلام ، ولكننا نعارض بكل قوّة أية دعوة تهدف الى أن نعارض نصاً من نصوص ديننا ، ومهما كثُر الداعون والداعيات الى هذا الذي تعارضه فإن ذلك لا يتنبأ أبداً عن أن نجهر بكلمة الدين ، وأن ندافع عنها ، وأن نبيّنها للناس : « قل لا يستوي الخبيث والطيب ولو أعجبك كثرة الخبيث » ٠

وأنه لدين في عنق كل مسلم أيا كان مكانه في الحياة أن يدفع عن دينه كل ضيم يحاول أن يناله من هؤلاء الذين لا يبالون أين تقع معاملتهم من بناء الاسلام ٠

\* \* \*

## التفسير العصري للقرآن

جلال القرآن وقدسيته ، ومتزنته المنفردة في البلاغة والفصاحة . كل ذلك يقتضي من تحدثه نفسه بتفسير آياته أن يأخذ لهذا الأمر أهمته ، وأن يعده له عدته وذلك يتطلب منه أموراً كثيرة لعل من أهمها :

١ - علماً واسعاً بلغة العرب ، واحاطة شاملة بمختلفة اللهجات العربية ، وفقها وأعياً لفردات اللغة وتراسيماً . ولذلك كان السلف الصالح - رضوان الله عليهم - ينحرجون غالياً التحرج من القول في التفسير، فقد روى أن سيدنا أبو بكر (رضي الله عنه) سُئل عن معنى كلمة (الاب) في قوله تعالى : «وفاكمة وأبا» من سورة (عبس) فامسكت عن الجواب مخافة أن يكون لهذا اللفظ معنى لا يعرفه أبو بكر وقال : أى سماء تظلني ، وأى أرض تقلني إن قلت في كتاب الله برأيي .

ونقل أنس (رضي الله عنه) قال : (سمعت عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قرأ هذه الآية - يريد الآية السابقة - ثم قال : نكى هذا قد عرفناه ، فما لأب ؟ ثم رفع عصا كانت بيده ، وقال : هذا لعمر الله المتكلف ، وما عليك يابن أم عمر الا تدرى ما الأبي ؟ ) .

ثم قال : ( اتبعوا ما بين لكم من هذا الكتاب ، وما لا  
فدعوه ) .

وكان عبد الملك بن قریب المشهور بالأصمعی - وهو من كبار  
رواة اللغة - يأبى أن يفسر كلمة وردت في القرآن ويقول  
اذا سئل عن كلمة قرآنية : هذه في القرآن .

وكل هذا احتیاط وحذر منهم ، وأن لم یمنع ذلك من القول  
فالتفسیر على أوسع نطاق ، غير أن هذا التحفظ من بعض  
الصحابۃ وكبار العلماء كان دائماً أمماً أعين المفسرين ، فكان  
الفذ منهم لا یشرع في تفسیر القرآن حتى یشعر من نفسه  
القدرة عليه ومع ذلك یتوقى بكل جهده عثرات الرأی ومزلة  
القدم .

ولقد كتت قرأت منذ زمن طویل أن ( ابن الأثباری ) رحمه  
له کان يحفظ ثلثمائة ألف شاهد على الفاظ القرآن ، وهذا  
کان دأبهم جز اهم الله عن كتابه خير الجزاء فقد كان العالم منهم  
لا يکاد يفسر معنى الكلمة حتى يتبع تفسیره بشاهد من کلام  
العرب ، وأن هذا المعنى لهذه الكلمة كان معروفاً عندهم .

ويسهل من ذلك أن يكون من يتصدی للتفسیر ذا خبرة  
واسعة ، ودرایة تامة بالأساليب البیانیة التي تزخر بها اللغة  
العربية ، فان ذلك يجنبه الخطأ على غير هدى ويأخذ بيه  
في طريق مامون العثرات ، ومن هنا قال الامام عبد القادر  
الجرجاني امام البلاغيين یعيب على بعض المفسرين الذين

عاصروه أو سبقو عصره : ( ومن عادة قوم من يتعاطى التفسير بغير علم أن توهموا في الألفاظ الموضوعة على المجاز والتقليل أنها على ظواهرها ، فيفسدوا المعنى بذلك ، ويفيظلو الغرض ، ويمنعوا أنفسهم والسامع منهم العلم بموضع البلاغة ويمكان الشرف .

وناهيك اذا هم أخذوا في ذكر الوجوه ، وجعلوا يكثرون  
في غير طائل ؟

وهناك ترى ما شئت من باب جهل قد فتحوه ، وزند خلالة  
قد قدحوا به ، ونسأله العصمة والتفيق<sup>(١)</sup> .

٢ - حفظ القرآن الكريم ، والاطلاع على طرقه في البيان  
ودراسة السنة النبوية ومعرفة ما تضمنته من بيان للقرآن  
وللأحكام الشرعية .

ذلك أن القرآن يفسر بعضه بعضاً ، ومن الخطأ أن يشرح مفسر آية في معنى دون أن يكون على معرفة تامة بكل الآيات التي تخمنت هذا المفهوم ، أو أشارت إليه . والسنة النبوية بينت كثيراً من آيات القرآن ، وهذا مصدق قوله تعالى : « وانزلنا إليك الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم ولعلهم يتفكرون » .

٣ - القدرة على حسن اختيار الآراء ، والعرفة بمصادر الأدلة حتى يكون ترجيح رأى على رأى سليماً ومحبلاً .

• (١) دلائل الاعجاز ص ٣٣٦ .

ولا حجر على أحد أن يختار ما شاء • ما دام الدليل يدعمه ،  
لكن الشيء الذي يبدو عجيباً أن يعمد باحث إلى اختيار الرأي  
الضعيف في كل مسألة يعرض لها متجاهلاً ما وجهه العلماء  
السابقون له من نقد وتفنيد ثم يكون العجب أشد حين لا يقيم  
على اختياره أي دليل مقبول •

وهذا الصنيع يدلنا في الغالب على أحد أمرين :

١ — أما على فقدان الثقة بجمهور العلماء السابقين الذين  
قضوا عمرهم في معرفة لغة العرب ، ومقاصد القرآن الكريم ،  
واحتاطوا أشد الاحتياط فيما دونوا من آراء •

٢ — وأما على شهوة خاصة تحمل مثل هذا المعرض عن  
الصحيح من الآراء على أن يظهر بمظاهر المخالف لما انتقت  
عليه كلمة جمهورة العلماء والباحثين • ومن شيمية العلماء أن  
يعترفوا لغيرهم بالفضل ، وأن يطلبوا الحق حيث وجده ،  
والآ يعرضوا عن الرأي المدعم بالأدلة ويعتنقوا الرأي الذي  
لا يقوم عليه دليل ، وأن تكون الحكمة خالتهم يبحثون عنها ،  
ويجهدون في سبيل الوصول إليها •

وقد روى عن عبد الله بن مسعود — رضي الله عنه — أنه  
قال : والذي لا الله الا هو ، ما نزلت آية في كتاب الله الا وأنا  
أعلم فيمن نزلت ، وأين نزلت ، ولو أعلم مكان أحد أعلم بكتاب  
الله مني تزاله . المطاييا لأبيتيه •

فما بالنا نرى أناساً ليسوا على علم بكتاب الله ، ولا يكادون

يعرفون في آية واحدة فيمن نزلت وأين نزلت ، وبين أيديهم كتب التفسير المنقول والمعقول تسلّل لهم أنفسهم أن يعرضوا عن كل ذلك ، ويجبون أن يظفروا أمام القراء بأنهم أعلم بكتاب الله من كل من سبقوهم ؟

من الممكن أن يضيق المفسر العالم إلى ماذكره المتقدمون فهما جديدا لآية من الآيات ، ولكن البعيد أن يخطئ جمهورتهم في فهم آية كثر الجدل والنقاش حولها ، وكان ما تضمنته من المسائل الأصلية في الإسلام كمسألة الجنة والنار — مثلا — أو كمسألة الحلال والحرام ٠

ولست أريد بذلك أن أدعو إلى الوقوف عند كتب التفسير المروفة ، والتي كتبها أفضل العلماء في القديم ، ولا أن أصد أحدا عن القطع للتفسيـر ، بل أنى أريد أن أدعـو كل مسلم تحفـزه هـمةـه إلى هـذا العملـ أن يـتبـينـ أولاـ : هلـ هوـ منـ رـجـالـهـ ؟ـ عليهـ أنـ يـعـرـفـ مـدـىـ الـأـمـامـ بـلـغـةـ الـعـرـبـ ،ـ وـمـدـىـ فـهـمـهـ لـأـسـرـارـهـ وـتـذـوقـهـ لـأـسـالـيـبـهـ ،ـ وـمـدـىـ مـعـرـفـتـهـ بـالـسـنـةـ التـبـوـيـةـ ،ـ وـأـنـ يـضـعـ أـمـامـهـ — دـائـماـ — قـوـلـ النـبـيـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ (ـ مـنـ قـالـ فـيـ الـقـرـآنـ بـغـيـرـ عـلـمـ فـلـيـقـبـوـ مـقـدـهـ مـنـ النـارـ )ـ ٠

كـمـاـ أـنـىـ لـسـتـ أـقـصـدـ بـهـذـاـ الـكـلـامـ اـنـسـانـاـ بـعـيـنـهـ بـلـ اـفـىـ — دونـ موـارـيـةـ — أـقـصـدـ الـجـمـعـ الـفـيـرـ مـنـ فـسـرـوـاـ الـقـرـآنـ فـ عـصـرـاـ الـحـاضـرـ حـتـىـ أـوـلـئـكـ الـذـيـنـ يـرـفـعـهـمـ بـعـضـ النـاسـ الـىـ مرـتـبـةـ الـاجـتـهـادـ ،ـ هـانـىـ عـرـفـتـ بـعـضـهـمـ وـقـرـأـتـ عـنـ بـعـضـ آخـرـ فـلـمـ أـجـدـ عـنـهـمـ مـنـ عـدـدـ الـتـفـسـيرـ الـأـمـرـفـةـ يـسـيـرـةـ بـلـغـةـ الـعـرـبـ ،ـ

تتضاعل أمام ما كان عليه أولئك المفسرون القدامى من أمثال الفخر الرازى والزمخنجرى وغيرهما ، وووجدت عند بعضهم من الجرأة على كتاب الله ما ضل به وأضل .

وريما قيل أنك هولت في الأمر ، وأن القرآن نزل بلسان عربى مبين ، وأنه لا يحتاج فى تفسيره إلى أكثر من الالامام البىسىر بلغة العرب ، وأقول كما قال البوصيرى : ( ومن شدة الوضوح الخفاء ) نعم . الفاظ القرآن عربية واضحة ، ولكن مقاصد القرآن تحتاج فى الوصول إليها إلى دراسة واسعة لهذه الألفاظ ، والى أفهم ثاقبة ، والى ما قدمت الحديث عنه ، ثم من الألفاظ ما وضع لأكثر من معنى واحد فكيف يدرك المراد منه من لم يكن عارفاً بلغات العرب ؟

بعد كل هذا أرى من الواجب أن أعرض لأبحاث نشرتها بعض المجالس المصرية تناول فيها الكاتب تفسير بعض الآيات القرآنية ، وذكر أنه يقوم بمحاولة لتفسير عمرى للقرآن .

وقد اختلفت الآراء عند ما بدأ الكاتب بنشر هذه الأبحاث فقال قائلون : انه ينبغي السكت عنها ، وأن من الضرر بالبالغ الرد عليها ومناقشتها ، ذلك أنها بعثت بعض آراء قديمة ماتت ، ولم يعد أحد من المسلمين يدين بها ، وفي الجدل حولها ما يذكر المسلمين بها ، وهم في غنى عن بلبلة الأفكار ، وزعزعة العقيدة .

وقال آخرون : هذا حق ، ولكن بعض الناس من ضؤلت ثقافتهم الدينية أخذوا يدينون بها ، بل بعضهم جعل يبشر بها

ويشيد بكتابها فمن الواجب أن يبين للناس مدى صحة هذه الآراء ومدى ضعفها .

حقيقة قد أقيمت الأدلة الكثيرة في الماضي على بطلانها ، ولكن الكاتب لم يقتصر على بعث هذه الآراء بل جعل يضيف إليها حواشى توهם الناس أن لهذه الآراء نصيبا من الصحة .  
قال هؤلاء : وربما كان في سكوت العلماء عنها ما يؤكده صحتها .

وقد ملت إلى هذا الرأى فكتبت هذه الكلمات ، وقبل أن اتناول ما سطره الكاتب أود أن أقول إننا لا نحاول أن نحد من حرية أحد ولا أن نسيء إلى أحد وإنما نريد النصيحة للمسلمين ، فاما الكاتب فأمره إلى ربه ، فهو الذي يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور ، وهو الذي يقول في محكم كتابه : « وَانْتَبِدُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تَخْفُوهُ يَحْاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَقْرَئُ مَا يَشَاءُ وَيَعْلَمُ مِنْ أَعْمَالِكُمْ إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ أَمْرٍ مَا نُوِيَّ » ، ورسوله الكريم يقول : ( إنما الاعمال بالنيات )

لقد وقفت طويلا عند تفسير قوله تعالى : « مثلاً الجنة التي وعد المتقون .. الآية » وعجبت لأمور :

أولها : أن الكاتب حمل الآية بادئ بدءه — على التشبيه ، ولكنه لم يذكر لنا أين المشبه به ؟ ويندو أنه لم يدر بخلده أن هنا مشبها به .

ودليلنا على أنه أورد التشبيه أنه نظر ما في الآية بما يتوله

الرجل لطفله الذى يسأله عن اللغة الجنسية ، بعد أن يعجزها عن توصيل المعنى إليه ، فيقرب اليه الأمر على سبيل ضرب المثل  
ويقول : إنها شئ مثل المكر •

ان جمهرة المفسرين يقولون ان ( المثل ) هنا معناه المصفة  
أى : صفة الجنة التي وعد المتقون كذا وكذا •  
وبعضهم حاول أن يقدر في الآية تشبيها ، وذكروا في ذلك  
وجهين :

الأول : عن الزجاج حيث قال : ( مثل الجنة جنة تجرى فيها  
أنهار كما يقال : مثل زيد رجل طويل أسمر ، فيذكر عين صفات  
زيد في رجل منكر لا يكون هو — في الحقيقة — الا زيدا ) •

والثاني : عن الزمخشري فهو يرى أن المثل به مذكور حيث  
قال : كمن هو خالد في النار ، مشبه به على طريقة الانكار ؛  
وعبارته : ( كأنه قيل : أمثل الجنة كمن هو خالد في النار أى ؟  
كمثل جزاء من هو خالد في النار ٠٠٠ هو كلام في صورة الابيات  
ومعنى النفي والانكار ، ونظيره قول القائل :

أفرح أن أرزا السكرام وأن أورث ذودا شمائسا نبلا  
هو كلام منكر للفرح برزينة الكرام ، ووراثة الذود مع تعرية  
عن حرف الانكار ومثل الجنة صفة الجنة العجيبة الشأن ، وهو  
مبتدأ وخبره كمن هو خالد •

وقد علق عالم من علماء أهل السنة عرف بتقبيلة لآراء  
الزمخشري وردتها علق على هذا التفسير بقوله : قال أحمد :

هو قاضي الاسكتدرية المتوفى سنة ٦٨٣ هـ المعروف بابن المنير :  
 ( كم ذكر الناس في تأويل هذه الآية فلم أر أطلى ولا أحلى من  
 هذه النكت التي ذكرها ) ٠

أما الأمر الثاني : - وهو أمر لا يكاد العجب منه ينقضى -  
 فهو ان الكاتب لم يعرض لأى آية أخرى في القرآن جاء فيها  
 وصف الجنة ونعيمها ، بل اقتصر على هذه الآية التي جاءت  
 فيها كلمة ( مثل ) ليصحح له أن يقول ان المسألة مجرد ضرب  
 مثل . وكل نصيبي الآيات الأخرى منه اشارة عابرة وان كانت  
 واضحة الدلالة ، يقول فيها : ( وكل ما جاء في الجنة والجحيم  
 ألوان من خرب الأمثال ؛ وألوان من التقريب وألوان من الرمـ)  
 وهو كلام ملقى على عواهنه ، لا يسنده أى دليل ذلك ان جميع  
 العلماء متذمرون على أنه اذا أمكن الكلام على الحقيقة لا يعدل  
 عنها الى المجاز والمعروف كذلك أن كل مجاز لابد له من قرينة  
 مانعة من اراده المعنى الحقيقي .

وفي القرآن الكريم عشرات الآيات في وصف الجنة والنار ،  
 وهي آيات صريحة لا لبس فيها ولا غموض ، وليس فيها  
 آية قرينة تصرفها عن معانيها الحقيقية ، نأخذ - مثلا قوله  
 تعالى - « وتسك الجنة التي أورثتموها بما كنتم تعملون » ،  
 لكم فيها فاكهة كثيرة منها تأكلون »<sup>(١)</sup> وقوله سبحانه :  
 « على سرر مخصوصة متکفين عليها متقابلين ، يطوف عليهم ولدان  
 مخلدون بأكواب وأباريق وكأس من معين ، لا يصدعون عنها

(١) الزخرف ، ٧٤ ، ٧٣ .

وَلَا يَنْزَفُونَ وَفَكْهَةٌ مَا يَتَخِيرونَ ، وَلَحْمٌ طِيرٌ مَا يَشَتَهُونَ  
وَحُورٌ عَيْنٌ ، كَامِلُ الْأَوْلَى الْمَكْتُونُ ، جَزَاءٌ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ »<sup>(٢)</sup>

وقوله تعالى في وصف النار : « فَالَّذِينَ كَفَرُوا قَطَعْتُ لَهُمْ  
ثِيَابَ مِنْ نَارٍ يَصْبَرُ مِنْ فَوْقِ رُعْوَسِهِمُ الْحَمِيمُ يَصْهُرُ بِهِ مَا فِي  
بَطْوَنِهِمْ وَالْجَلُودِ ، وَلَهُمْ مَقَامُعٌ مِنْ حَدِيدٍ كَلَمًا أَرَادُوا أَنْ يَفْرُجُوا  
مِنْهَا مِنْ غَمٍ أَعْيَدُوا فِيهَا وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ » وَقَوْلُهُ  
سَبْحَانَهُ : « إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سُوفَ نَصْلِيهِمْ نَارًا كَلَمًا  
نَضَجَتْ جَلُودُهُمْ بِدَلْنَاهُمْ جَلُودًا غَيْرَهَا لَيُذْوَقُوا العَذَابَ »<sup>٠</sup>

إِلَى آيَاتٍ كَثِيرَةٍ تُشَبِّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي وَضْوِيحِ الدَّلَالَةِ  
وَصِرَاطِ الْعِبَارَةِ ، فَمَا الَّذِي يَحْمِلُنَا عَلَى أَنْ نَنْتَعْسِفَ فِي تَفْسِيرِ  
الْلُّغَةِ ، وَنَنْجُلُ مِنَ الْوَاضِحِ الْجَلِيِّ رَمْزًا وَإِيمَاءً ، وَنَنْدِعُ أَنَّ  
ذَلِكَ مِنْ قَبْلِ ضَرْبِ الْمُثْلِ ، بَلْ مَجْرِدُ ضَرْبٍ مُثْلًا ، وَلَيْسَ فِي كُلِّ  
هَذِهِ الْآيَاتِ اِشْارةٌ وَاحِدةٌ مِنْ بَعِيدٍ أَوْ مِنْ قَرِيبٍ تُسَمِّحُ لَنَا  
بِهَذِهِ الدَّعْوَى ؟

وَلَكِنَّ الْكَاتِبَ قَدْ أَجَابَ عَنْ هَذِهِ السُّؤَالِ ، فَقَالَ : ( هَذَا أَمْرٌ  
مُسْتَحِيلٌ لِأَنَّ الْجَنَّةَ وَالْجَهَنَّمُ أَمْوَارٌ غَيْبِيَّةٌ بِالنِّسْبَةِ لَنَا لَا يَمْكُنُ  
تَصْوِيرُهَا فِي كَلِمَاتٍ مِنْ قَلْمَوْسَنَا ) فَلِيَسْتَ هَذِهِ — أَذْنُ —  
أَوْ صَافَا حَرْفِيَّةٌ لِأَنَّ هَذَا مُسْتَحِيلٌ ٠

وَالْعَجِيبُ مِنَ الْكَاتِبِ : أَلَيْسَ فِي مَقْدُورِ اللَّهِ ، أَنْ يَصْفِ لَنَا

---

— ٢٤ — (٢) الْوَاقِعَةُ ١٥ —

الأمور الغيبية بكلماتنا هذه القاموسية ؟ أكل غائب عن عجز القرآن عن تصويره بكلماتنا ؟ وإذا كان القرآن صور لنا — فعلاً — هذه الغيبيات ، بالفاظ واضحة نفهمها ، فهل من مقتضيات فلسفتنا أن تقول له إنك عجزت عن هذا التصوير واننا سنتبرع لك من عندنا فنفهم إنك تقصد الرمز والايماء ؟

اننى أترك لأى قارئ أن يحكم على هذا الصنيع وسيجد أن الكاتب قد ألغى دلالات اللغة الأصلية ، وقد فتح باباً واسعاً للادعاء ، ولحمل كل لفظ على ما يريد أن يفهم ، ولو أبحنا ذلك لمجرد هذه الحجة لما استطعنا أن نؤمن بحقيقة غيبة على محققتها .

ان في الجنة انهارا من لبن ، وأنهارا من عسل مصفى ، وأنهارا من خمر لذة للشاربين ، أليست هذه كلمات واضحة ، وعبارات سليمة لا غموض فيها ؟ أیكون في الإيمان بما تدل عليه ما يتنافى مع العقيدة الصحيحة للمسلم ؟ أینقص من قدر ثواب المؤمنين أن يجدوا في الجنة هذه الانهار ؟

لا أظن شيئاً من ذلك يطوف بخلد أحد من يؤمن بالله ورسوله وبالحشر والجنة والنار ، وإذا كان الله سبحانه أعد لعباده الصالحين ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطرو على قلب بشر — كما جاء في الحديث الصحيح — فلن وراء هذه الانهار ، وهذه النعم الحسية ذلك الذي آعده الله ، ولا تناقض بين ما بينه

الله في القرآن من ألوان النعيم وبين ما أعده من نعم أخرى لم تخطر على قلب بشر .

والعجبية الثالثة التي جرت على قلم الكاتب - ولست أذن أنه ألقى إليها بالا - : ما جاء في تعليقه على قول الله تعالى : « لهم من فوقيهم خلل من النار ومن تحتهم خلل ذلك يخوف الله به عباده يا عباد فانتقون<sup>(١)</sup> » .

من قوله : ( ما هو ذا يبين حقيقة جديدة ، فيقول انه يورد الألفاظ للتخييف ) ويكرر هذا في موضع آخر فيقول عن الله سبحانه : « فقد حذرنا وخوفنا بالألفاظ المجلجة » .

واذن فهي مجرد ألفاظ ، لا حقائق وراءها ، وهذا غاية مانعيب به انسانا مثلنا أن يهددنا بالألفاظ التي لا يتحقق شيئاً من معانيها ، والله سبحانه قد أنكر على المؤمنين الذين يقولون مالا يفعلون : « يأيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون كبر مقتا عند الله أن تقولوا مالا تفعلون<sup>(٢)</sup> » وليس يشفع للكاتب أن يقول بعد ذلك أن التخييف ليس على غير أساس فيكتفى أن ينسب إلى الله سبحانه أنه يخوف بالألفاظ المجلجة ؟

ولماذا لا يخوفنا الله بما تدل عليه هذه الألفاظ ؟ وهو الأمان الطبيعي المعقول ، ليكن ما يلقاء الناس يوم القيمة أشد هولا مما تخمنته هذه الآية ، ولكن ما جاء فيها أمر رهيب حقا ، وما وراءه من أنواع العذاب تخمنته آيات آخر .

(١) الزمر ١٧ .

(٢) الصاف ٤ ، ٣ .

والكاتب — فيما يبدو من كلامه — يؤمن بالحشر الجسماني  
وإذا كان كذلك فلابد أن يكون المؤمنون في مكان والكافرون في  
مكان آخر ، وبطبيعة الحال سيكون مكان المؤمنين مريحا ، ومكان  
الكافرين متربعا ، والقرآن الكريم قد وصف لنا المكانين ، وعلينا  
أن نؤمن بهذه الأوصاف لأننا لو فهمناها على أنها رموز لحالات  
نفسية كان علينا أن نتصور صفات لهذه الأمكنة ، ضرورة أنه  
لابد لكل مكان من صفة ، وحينئذ سندرك ما وصف به القرآن  
الأرض التي يحشر كل من الفريقين عليها ، وتخيلنا لها أوضاعا  
من عندنا وليس وراء ذلك عبث .

ثم إن الكاتب تبع بعض الكتابين الآخرين في ادعاء أن الله  
سبحانه لما كان يخاطب ( البدوي البسيط ) الذي كل أمنيته —  
وهو يعيش في هجير الصحراء — ان يعثر على نبع ماء عذب ،  
كان يعده جنات تجري من تحتها الأنهر .

كأن القرآن الكريم لم ينزل الا لهذا البدوي البسيط ، وكان  
الماء لا قيمة له الا عند من يعيشون في هجير الصحراء ، وأخيرا  
كان القرآن ( يتملق ) هؤلاء البدو ليؤمنوا بالرسالة الجديدة .

ان القرآن الكريم أنزل على نبى عربى ، ولكنه سيبقى خالدا  
يُخالب جميع الأمم وجميع الأجناس حتى الذين يعيشون في جزر  
ووسط الأنهر العذبة ، وإن الماء حياة كل شيء كما جاء في القرآن  
الكريم ، فليست حاجة البدوى إليه بأمس من حاجة غيره ، وإذا

تصورنا أن البدوى سيكون شديد الحاجة للماء في الدار الآخرة  
فنحن لم نفقد هذا التصور بالنسبة لأى انسان آخر .

والكاتب يعتبر الأنهار من العسل ، والأنهار من الخمر  
( سذاجات ) لأنه يقول انه فهمها كذلك في شبابه ، ولكن حين  
كبر أدرك أن المراد الرمز والإيماء ومعنى ذلك أن كل من يفهمها  
على أنها حقائق انسان ساذج ، وكفى بذلك ضياعا .

ويتمسك الكاتب بقول الله تعالى في أهل النار : «أكل ضعف»  
مدعيا أن ذلك من الأدلة على أن النار ليست هي النار اذ : ( ان  
أماماً اثنين يتعدب الواحد منهم ضعف الآخر ، مع أنهما في نفس  
المكان ، ومعنى هذا أن العذاب في القلب وليس في المكان ) .

فالكاتب لا يتتصور أن يكون اثنان في مكان واحد ، ويتعذب  
أحدهما ضعف الآخر ، مع أنه في نفس المكان يتتصور وقوع  
حوار بين أهل النار ، ويقول : ( وفي مثل نارنا لا يمكن أن يجري  
حوار بين اثنين يحرقان ) واذن فنار الآخرة غير نارنا ، والكاتب  
يعترض بأنه سيكون فيها مالا تتتصوره في نارنا ، فهو يبعد أن  
يتعدب اثنان عذابين مختلفين في مكان واحد منها ؟

ثم من قال ان الجميع في مكان واحد ؟ وأن النار دركات وليس  
من العسير أن يقع حوار بين قوم في دركة ، وآخرين في دركة  
أخرى ، والقرآن الكريم يحدثنا أنه سيكون حوار بين أهل الجنة  
وأهل النار .

على أننا نتصور — وبكل وضوح — أن يكون اثنان في مكان واحد ، ويشعر أحدهما بالعذاب ضعف شعور الآخر به ، كما نتصور حوارا يقع بين اثنين يعذبان ، يشكو أحدهما شدة العذاب فيجيئه الآخر بأنه هو الذي أسرف على نفسه في الدنيا ، فاستحق هذا العذاب في الآخرة . وكيف ينكر مسلم هذا الحوار ، والله سبحانه وتعالى يقول : « إن ذلك لحق تخاصم أهل النار » .  
فسأل الله سبحانه أن يجنبنا الزلل .



## من أعيجاز النظم القرآني

في العدد ١٩٣ من مجلة (المجتمع) التي تصدر بالكويت نشر بحث بعنوان : ( من اعيجاز النظم القرآني في شهادة شاهدى الميت المفترب ) تناول فيه الكاتب بالتفصير والتعليق قوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا شهادة بينكم اذا حضر أحدكم الموت حين الوصية إثنان ذوا عدل منكم او آخران من غيركم ان أنتم ضريتم في الأرض فاصابتكم محبسية الموت تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان ارتقبتم لا نشتري به ثمنا ولو كان ذا قربى ولا نكتم شهادة الله انا اذا لمن الآثمين فان عثر على اثنها استحقا اثما فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان فيقسمان بالله لشهادتنا احق من شهادتهما وما اعتدينا انا اذا لمن الظالمين ذلك ادنى ان يأتوا بالشهادة على وجوهها او يخافوا ان ترد أيمانهم بعد أيمانهم وانتوا الله واسمعوا والله لا يهدى القوم الفاسقين (١) »

ومع ما أعرفه من حسن قصد الكاتب الفاضل ومع ما يبيدو في بحثه من محاولة اثبات الاعجاز لهذه الآيات بسبب موافقة

(١) سورة المائدة ٦ - ١٠٨

اللاظفها للقضية التي تتحدث عنها . . . أرى لزاماً على — وفاء بحق كتاب الله تعالى — أن أقف عمه وقفه متأنية في موضوعين :  
الأول : وحنه لهذه الآيات الكريمة .  
الثاني : منهجه في تفسيرها .

أما عن الأول فقد وصف الآيات الكريمة بهذه الأوصاف :  
١ — قد كثُرَ فيها الخروج على مأثور النظم القرآني خروجاً متعيناً . فهناك تقديم وتأخير بحيث تبدو الجمل وكأنما يدفع بعضها بعضاً ليزيلاً عن موضعه قسراً .  
٢ — ثم هناك هذا العسر الشديد في النطق بالكلمات ، شدها إلى اللسان ، وجمعها عليه .  
٣ — ونقرأ الآيات مرةً ومرةً فإذا هي كعهدنا بها تتأنى على اللسان وتتکاد تمشك به .

ولا يشفع له أنه قال بعد هذه الفقرات إننا حين نقرؤُها برتيلياً نجد ( كلماتها متناومة يائس بعضها ببعض ، ويتجابو بعضها مع بعض وإذا هي لينة اللمس عذبة المذاق ، وإذا هي على الأذن لحن موسيقى علوى النغم ، يهز القلب ويمسك بمجامعه ) .

أقول : لا يشفع له هذا لأن هدفه الذي يريد الوصول إليه هو إثبات المناسبة التامة بين نظم هذه الآيات وبين ما تعالجه من موقف غريب مضطرب . وهذه الأوصاف الأخيرة تتقضى عليه عروضه ، ولذلك نجده يقول بعد ذلك :

( ومن أجل هذا أيضاً كان تنازع الكلمات القرآنية فيما

بينها حتى لكونها هي هذه الجهات المتنازعة المتخاصمة في مسارب نفوسها ، وفي مجرى خواطرها )

فنرى أن الكاتب لم يترك حفة من الصفات التي تخل بفصاحة الكلام الا كاد يثبتها ويؤكدها ولو كان ينظر إلى ما وصفها به عند الترتيل ما قال شيئاً من ذلك بل وما تحقق له هذا الذي يجري جاهداً ليدركه )

فالآيات على غير مألف النظم القرآني ، فيها من التقديم والتأخير ما يجعل الجمل يدفع بعضها بعضاً والكلمات متزاحمة متوازبة ، وهي تشبه في اضطرابها هذا الاضطراب في النفوس المتخاصمة المتنازعة )

وكتت أود أن يراجع الكاتب ما أجمع عليه علماء البلاغة من أن تنافر الكلمات يخل بفصاحة الكلام ، ومن ثم يخل ببلاغته ، وإن معنى هذا التنافر هو ثقل الكلمات على اللسان وعسر النطق بها ، وأنه من الخطأ والخطر أن يوصي كلام ، بل كلمة في القرآن الكريم بعدم الفصاحة .

وقد يقول الكاتب إن المقدمين أفردوا هذه الآيات بوصف مما يدل على أن لها في حكمها ومعناها ونظمها شأنًا خاصًا . ومن ذلك — مثلاً — ما روى المفسر الواحدى في ( البسيط ) من قول عمر بن الخطاب رضى الله عنه — : هذه الآيات أعضل ما في هذه السورة من الأحكام .

وقد ذكر صاحب ( البحر المحيط ) وغيره عن علي بن مكي قوله : ( هذه الآيات عند أهل المعانى من أشكل ما في القرآن أعراضها وبمعنى وحكمها ) .

وجاء في كلام الفخر الرازى - وعنه نقله بعض المفسرين -  
قوله : ( اتفق المفسرون على أنها في غاية الصعوبة اعراباً ونظمها  
وحكماً . . . فنقول للكاتب الفاضل :

أولاً : لم يقل أحد من هؤلاء ولا من غيرهم أن الآيات عسيرة  
النطق على اللسان ولا أن كلماتها يدفع بعضها ببعض ليزيلاه عن  
موضعه قسراً . . ولا أنها خالفت المأثور من نظم القرآن تعهداً

ثانياً : مع أن ( ابن مكى ) قال هذه الآيات من أشكال ما في  
القرآن فجعلها بعض ما في القرآن من الآيات التي تتصف بأنها  
( أشكال ) أي لم يجعلها منفردة بهذا . . أقول : مع ذلك رد عليه  
الملا ر. الأندلسى ( ابن عطية ) فقال : ( هذا كلام من لم يقع له  
الثابح في تفسيرها ، وذلك بين من كتابه ( يريد كتاب على بن  
مكى ) . . )

ثالثاً : لا أدري كيف قال الرازى : ( اتفق المفسرون ) مع أن  
من المفسرين الذين سبقوه من لم يقل ذلك . .

رابعاً : ننقل هنا ما قاله الشيخ رشيد رضا في تفسيره ( المثار )  
مع ما فيه من الطول لحل فيه ما يوجه إلى الصواب . . قال الشيخ  
رشيد - بعد أن أشار إلى هذه الأقوال التي نقلناها - : ( نحن  
لا يروعنا ما يرآه المفسرون من الصعوبة في اعراب بعض  
الآيات أو في حكمها . لأن لهم مذاهب في النحو والفقه يزنون  
بها القرآن فلا يفهمونه إلا منها ، والقرآن فوق النحو والفقه  
ومذاهب كلها - فهو أصل الأصول . ما وافقه فهو مقبول وما  
خالفه فهو مردود مذموم ، وإنما يهمنا ما يقوله علماء الصحابة  
والتابعين فيه - فهو العون الأكبر لنا على فهمه ، ولم يرو عن

أحد منهم ما يدل على وجдан شيء من الصعوبة في عبارة الآيتين، وما نقله الواعدي عن عمر — رضي الله عنه — في آية : « فان عثر » فليس مما يؤيد ما نقل عن المفسرين من استصعبها ، بل معناه أن أحكامها أشد من سائر أحكام السورة ولعله يعني بذلك ما فيها من التفصيق في رد ايمان بعد ايمان واظهار فضائح من كذب وخان قال في الأساس : ( عجلت على فلان : فحيث فعليه أمره وحلت بيته وبين ما يريد ، ومنه النهي عن عجل النساء أي منهن من الزواج ) ٠

خامساً : لم تختلف هذه الآيات في أي جزء من أجزاءها المألفة من نظم القرآن الكريم فالفصل — مثلاً — بين شيتين متلازمان ورد في القرآن الكريم كثيراً . من ذلك قوله تعالى : « كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت ان ترك خيراً الوحشية للوالدين والأقربين »<sup>(١)</sup> « فقد فصل بين الفعل ونائب فاعله بكلمات أكثر عدداً من الكلمات التي تفصل بها بين المبتدأ وخبره في آيات المائدة التي معنا ٠

ومن ذلك قوله تعالى — في سورة النساء : « ولئن أصابكم فضل من الله ليقولون كأن لم تكن بينكم وبينه مودة ياليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً »<sup>(٢)</sup> ٠

فقد فصل بين القول ومقوله بست كلمات ٠

وقوله — سبحانه — في نفس السورة :

(١) سورة البقرة ١٨٠ ٠

(٢) الآية ٧٣ ٠

« ولا جناح عليكم ان كان بكم أذى من مطر أو كتم مرضى  
أن تضعوا أسلحتكم<sup>(١)</sup> » .

فقد فصل بين اسم لا وخبرها بتسع كلمات ، في حين أن الفصل بين المبتدأ والخبر في آيات المائدة بست كلمات فقط .  
وقوله عز وجل في أوائل سورة المائدة :

و لا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوقكم عن المسجد الحرام ان  
تعتدوا (٢) »

والفحل ظاهر . وفي قراءة سبعية جاء قوله تعالى :

« وكذلك زين لكتير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم » .  
بنصب أولاد ، وجر شركاء ، على أن قتل مضاف وشركائهم  
مضاف الله . وهكذا .

أما الخمسائر التي تصلح أن تعود إلى أكثر من شيء واحد ، والخمسائر التي يفهم ما تعود إليه من السياق فكثيرة في القرآن الكريم .

وكل ذلك جائز بل وكثير في كلام العرب .

وليس شيء من ذلك غريبا حتى يقول الكاتب : ( بعد هذه النداء يلقاء المبتدأ « شهادة بينكم » ثم تلقاء هذه الجملة المترفة - اذا خضر أحدكم الموت حين الوصية - ، وبعدها يلقاء الخبر « اثنان » ولا تكاد تتبيّنه الا بعد معاودة الفكر وتردد النظر ) .

١٠٢ من الآية (١)

٢٩ من الآية

ومن هذا الذى يخاطبه الكاتب بقوله : « ولا تكاد » هل عربي يفهم العربية أو أعمى يجهلها ، أو رجل من عامة الناس ؟

والصنفان الثالث والثانى لا شأن لنا بهما ، ولا نفترض منهما أن يفهمها أين المبتداً وأين الخبر ، وأما الأول وهو الذى يفهم العربية — فإنه يتبع المبتداً والخبر دون معاودة الفكر وتردد النظر ، وحين نقول : « يفهم العربية » لا نريد كل من له أدنى تحصيل من مفرداتها وتراسيئها وإنما نريد الذين خاطبهم القرآن أولاً وهم العرب الخلق ، ثم الذين جاءوا من بعدهم ودرسوا العربية وتدارسوها وحصلت لهم ملكات فيها . فليس للكاتب ولا لنا أن نحكم على كلام عربي بله القرآن الكريم بأنه ثقيل على اللسان ، فإذا كان من كبار العلماء في القرن الثانى الهجرى من يصرح بأنهم بعدوا عن اللغة التى نزل بها القرآن فكيف بنا ، ونحن في القرن الرابع عشر ٤٤

\* \* \*

أما عن الموضع الثانى وهو منهجه في التفسير فنسرى مع الكاتب خطوة خطوة :

١ — ابتدأ باعراب بعض الكلمات ، فقال : « اثنان » هو خبر المبتداً « شهادة بينكم » ولا بأس بهذا الاعراب ، ولكن كان على الكاتب أن يبين أن هذا الاعراب لا يصح الا بتقدير أو تأويل يمكن تغيير الكلام — مثلاً — شهادة بينك شهادة اثنين لأن (اثنان) لا يكون خبراً عن شهادة ، وهو مصدر ، الا بمثل هذا التقدير .. أو بالتأويل على حد (رجل عدل) وقال تحيى ونهمـا « صفة ثانية لقوله تعالى » اثنان وأكثر المفسرين على انه

(استئناف) وبعدهم بل أكثرهم قال انه صفة ( آخران ) قال المحتسرى : ( الاستئناف أظهر من الوصف لطول الفصل بالشرط والمعطوف عليه بين الموصوف وصفته )

ولأن الكلام على القول بأنه صفة ا ( اثنان ) أو ا ( آخران ) .  
يؤول الى : فآخران شأنهما الحبس والتحليف .

— كما قال المفسر الالوسي .

والخطب في الاعراب يسير ، ولكنني نبهت على ذلك لأنسir الى أن النهج الذي سار عليه الكاتب يبدو واضحا فيه حرصه على أن يخالف ما رجحه القدماء ، وكما سيتضح مما يلي :

٢ — يقول الكاتب : ( هو تشريع للمؤمنين فيما يواجهون به موقفا كهذا الموقف وهو موت أحدهم ، وهو يضرب في الأرض بعيدا عن أهله وذوى قرابته ، ففى تلك الحال يتبعنى أن يتخير المحتضر شاهدين يتوضأ فيما الأمانة والاستقامة ثم يدعوهما إليه ويفضى إليهما بما يريد أن يوصى به أهله فيما خلفه وراءه من شئون ) .

ولا يزيد على ذلك . ثم يقول في موضع آخر معقبا على تسليات الفقهاء والمفسرين حول موقف الشاهدين ، يقول : ( وهذا التخريج للأية الكريمة على هذا الوجه غير صحيح ، لما فيوض في الشاهدين أن هما ذوا عدل ) .

وبكل ذلك يحمل الكاتب جانيا هاما من هذه القضية ، فالمحتضر يتخير شاهدين ذوى عدل فإذا لم يجد من يشهد له من ذوى العدل أشهد من حضره وقد اختلف العلماء في تفسير قوله تعالى : « من

غيركم » فقال عامة المفسرين — كما ذكر الرازى — أن الشاهدين الآخرين من غير المسلمين ، وغير المسلمين لا يوصى بالعدالة وان ذلك جائز في السفر خاصة بمنص هذه الآيات . ثم قال الرازى : وأجمع المسلمون على أن الشاهد المسلم لا يجب عليه الحلف .

فالمحتضر لا يستخلص أن يتخير الشاهدين في كل الأحوال بل يشهد من حضره سواء تحقق فيه العدالة أو لم تتحقق لأنه لا يجد حتى يتخير . وقد فيما قال العرب : (من أخذ بتحير) . والمحتضر في الغيبة قد يكون مجدبا ، فربما لا يجد أحدا من ذوى قرابته ولا من المسلمين الأجانب عنه

ومما يدل على ن المراد بالآخرين من غيركم ، شاهدان من غير المسلمين ، ان المفسرين اتفقوا — كما قال الرازى — على أن هذه الآيات نزلت في تميم الدارى وعدى بن زياد حين مات بديل بن أبي هريرة وأشهدهما على ما معه وتميم وعدى لم يكونا مسلمين في ذلك الوقت ، قال ابن عطية : ولا نعلم خلافا في أنهما كانوا نصرانيين وقد أمر النبي — صلى الله عليه وسلم — باستخلافهما حين نزلت هذه الآيات .

ورأى بعض المفسرين أن ( الآخرين ) يكونان من غير الأقارب ، أي من المسلمين ولكنهم من غير الأقارب واختصار جماعة من المتأخرین الرأى الأول حتى قال الجصاص ان التفسير الثاني لا وجه له لأن الخطباء توجه أولا الى أهل اليمان فالغاية تعتبرها فيه ولم يجر للقرابة ذكر .

وقد قال بعض المفسرين أن المؤمنين في ذلك الوقت — أي وقت نزول الآيات لم يكونوا في غير المدينة « فدللت الآية على

أن للمحتضر أن يشهد اثنين من غير المسلمين وأقرت فعل بديل  
ابن أبي مريم ٠

قال الفخر الرازي : ( فالمسلمان العدلان صالحان للشهادة في  
الحضر والسفر وهذا قول ابن عباس وأبي موسى الأشعري  
وسعيد بن جبير ، وسعيد بن المسيب ، وشريح ومجاحد  
وابن جرير ٠

قالوا : اذا كان الانسان في الغيبة ، ولم يجد مسلماً يشهده  
على وحيته جاز له أن يشهد اليهودي أو النصراني أو الم Gorsىء  
وعابد الوثن أو آى كافر كان وشهادتكم مقبولة ولا يجوز شهادة  
الكافرين على المسلمين الا في هذه الحورة ٠

كل هذه الأقوال وهذه الحجج تجاهلها الكاتب ، وكأن أحداً لم  
يقل لها ثم أخذ يعيّب على الفقهاء والمفسرين تساوّلاتهم ، ويصفها  
بأنها ( ضرب من المماحكة ) وهي من ( قبيل الرياضة الذهنية ) ٠

وأحب هنا أن أوجه نصيحة — اذا سمح لى الكاتب الفاضل —  
لكل من يتحسدى للبحث فيما تتناوله الأقدمون ، فنقول :  
ليس الطريق في الوصول الى الرأى الصحيح هو رد آراء الآخرين  
دون بينة وبرهان ٠ ولا سيما آراء بكار العلماء من فقهاء  
ومفسرين وبخاصة اذا كان الحق واخيحا في جانبهم وان اهمال  
الآراء على هذه المسورة التي رأيناها عند الكاتب دون ابداء أي  
سبب لهذا الاموال ظلم لهؤلاء العلماء وظلم انفسه الذي  
تناولوه بالتقسيير ولا حرج على أى باحث أن يختار ما يشاء من  
آراء ولكن بشرط أن يقول للقارئ لماذا اختار هذا الرأى ، وما  
وجه اعراضه عن الرأى الآخر ، أما أن يختار الباحث الرأى

المرجوح ، ويترك الرأى الراجح الذى قامت عليه أدلة قوية دون  
آية حجة مقنعة فذلك مالا يقبل فى شريعة البحث العلمي .

٣ - ذكر الكاتب أنه اختلف فى ( الصلاة ) التى يحبسان بعدها  
آهى صلاة العصر أم صلاة الظهر ثم قال : ( والرأى أنها آهى  
صلاة ) حيث أطلق القرآن ذلك ولم يقيده هكذا بكل بساطة ويسر  
صار ( الرأى ) عند الكاتب أنها آهى صلاة وقد قال بذلك بعض  
المفسرين ، فإذا ليس هو ( الرأى ) عند الكاتب ، ولكن لماذا رجح  
الكاتب هذا الرأى ، بل جعله الرأى الذى لا رأى غيره مع أن  
هناك شواهد كثيرة دلت على أنها ( صلاة العصر ) .

فالنبي - صلى الله عليه وسلم - حين فصل فى قضية بديل ،  
وهي التى كانت سبب النزول أمر باستخلاف الشاهدين بعد صلاة  
العصر ، وكذلك فعل أبو موسى الأشعري حين رفعت إليه قضية  
مماطلة . ولا نحجر على أحد أن يقول واثقا أو غير واثق ( والرأى )  
ولكن نلزمه حينئذ - كما قلت - أن يفند آراء القائلين بالرأى  
المخالف ولا سيما إذا كان الرأى الذى خالفه هو الرأى  
الراجح عند العلماء .

ونحن ننقل هنا ما قاله شيخ المفسرين ( ابن جرير الطبرى )  
لعل فيه ما يقنع بأن الصلاة في الآية ليست مطلقة ، قال هذا  
المفسر الكبير : ( وأولى القولين في ذلك بالصواب عندي قول  
من قال : تحبسونهما من بعد صلاة العصر ، لأن الله تعالى  
عرف ( الصلاة ) في هذا الموضع بادخال الألف واللام فيها  
ولا تدخلها العرب إلا في معروف ، أما في جنس ، أو في واحد  
معهود معروف عند المتخاطبين فإذا كان كذلك ، وكانت الصلاة

في هذا الموضع مجملًا على أنه لم يعن بها جميع الصلوات لم يجز أن يكون مرادًا بها صلاة المستخلف من اليهود والنصارى ، لأنهم لهم صلوات ليست واحدة فيكون معلوماً أنها المعنية بذلك فإذا كان ذلك كذلك صح أنها صلاة بعينها من صلوات المسلمين ، وإذا كان ذلك كذلك ، وكان النبي - صلى الله عليه وسلم - صحيحاً عنه أنه لاعن ، بين العجلانيين بعد صلاة العصر ، دون غيرها من الصلوات كان معلوماً أن التي عنيت بقوله « تجسونها من بعد الصلاة » هي الصلاة التي كان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يتخيرها لاستخلاف من أراد تغليظ اليمين عليه ، هذا مع ما عند أهل الكفر بالله من تعظيم ذلك الوقت ، وذلك لقربه من غروب الشمس ) ٠

فابن جرير رجح ، واستدل بدليل لغو وبدليل نقلٍ هو فعل النبي - صلى الله عليه وسلم - مع العجلانيين وأشار كذلك إلى تعظيم المستخلفين من اليهود والنصارى لهذا الوقت ، ولكن الكاتب اكتفى بكلمة واحدة هي أن الصلاة في الآية مطلقة ، وقد رد الطبرى القول بالاطلاق ، فكان على الكاتب لو أراد الاقناع برأيه أن يفتقد ما قاله الطبرى وغيره ، مع العلم بأن هذا قول الجمهور ٠

فإذا أضفنا إلى ذلك مكان من النبي - صلى الله عليه وسلم - عندما نزلت الآية ، وما فعله أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه - وما روى عن سعيد بن جبير وقتادة من أن الاستخلاف يكون بعد العصر ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم : من حلف على يمين كاذبة بعد العصر لقى الله وهو عليه غضبان ، مما يدل

على أن هذا الوقت كان وقت الاستخلاف ، وما قاله الزمخشري من أن صلاة العصر كانت معروفة عندهم بالتحليل بعدها ، وأن ذلك ألغى عن التقيد .

أقول : اذا أضفنا كل ذلك الى مقالة الطبرى لم يخامرنا شك في أن الكاتب حينما قال : ( والرأى ) لم يكن منحضا لهؤلاء العلماء ، بل لم يكن على المنهج الصحيح في قبول بعض الآراء ورفض بعض آخر منها .

٤ - قال الكاتب : ( لانذهب في فهم الآية الكريمة الى ماذهب اليه المفسرون من أن حبس الشاهدين بعد الصلاة ، وتوجيهه اليمن اليهما إنما يكون ذلك عند الارتياب في شهادتهم ) فان حبسهما بعد الصلاة وقبل أداء الشهادة هو الاجراء المطلوب على كل حال سواء وقع في نفس أهل المتفق ارتياه أو لم يقع فذلك التدبير من أداء الشهادة بعد الصلاة مما يدخل الطمائنية في النقوص ، ومما يقيم في نفس الشاهدين وازعا يزعهما عن الانحراف في الشهادة على وجهها كما يقول سبحانه :

« ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها » .

وأول ما نلاحظه أن الكاتب أوهم القراء أن المفسرين جمیعا قالوا ان الحبس لا يكون الا بعد الارتياب وأنه - وحده - يقول بخلاف ذلك - أى برأى جديد مع أن من المفسرين من قال به والمسألة ترجع الى احتمال لغوى لا مناص من الاعتراف به ، ولا يمكن تجاهله بل لا يمكن تجاوز رأى ما الا اذا اقيم دليلا على أنه غير صالح بدليل وجدة .

الآلية الكريمة تقول :

« تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان ارتبتم » •

فهناك شرط مؤخر تقدمه فعلاً يصلاح الثاني منهما أن يكون دليلاً للجواب ويصلح الأول معطوفاً عليه • الثاني أن يكوننا دليلاً للجواب ، فعلى التقدير الأول : أن ارتبتم يقسمان بالله ، التقدير الثاني : أن ارتبتم فاحبسوهما فيقسمان بالله وهذا كما قلت صنيع لغو لا سبيل الى انكاره أو تجاهله •

وقد قال بالأول بعض المفسرين وقال بالثاني أكثر المفسرين •  
روى الطبرى عن قتادة قوله :

( فان ارتبتم في شهادتهما استختلفا بعد العصر ) •

وعن سعيد بن جبير : ( فان صدقهما الورثة قبل قولهما ، وأن اتهموهما أحلفا بعد صلاة العصر ) •

وقال الفخر الرازى : ( ان ارتبتم اعتراف ، والمعنى ان ارتبتم في شأنهما واتهمتموهما فحلفوهما ) •

وذكر الطبرى عن السدى : فان رضى أهل الميت الوصية وعرفوا مال صاحبهم تركوا الرجلين وان ارتباوا رفعوهما الى السلطان بذلك قوله :

« تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ان ارتبتم »  
وفي (روح المعنى) • « ان ارتبتم » والجملة شرطية حذف جوابها لدلالة ما سبق من الحبس والاقسام عليه •

وأعتقد أنه لا وجه مطلقاً - بعد كل ما سبق - لقول الكاتب - انه لا يذهب مذهب المفسرين وكان يرجى منه أن يقول انى اذهب مذهب بعض المفسرين الذين يقولون ان الاستحلاف مقيد بالارتكاب أما الحبس فهو مطلق .

على أن ما سبق من قوله في الشاهدين ، وأن المفروض فيهما أنهمما ذوا عدل يقتضي أن يرجع الرأى القائل بأن جواب الشرط مادل عليه الحبس والاقسام معاً . وقد رد قول الفقهاء وقال انه غير صحيح حين قالوا ان الشاهدين أصبحا متهمين بارتكاب أهل الميت فيما ، رد ذلك بقوله : ان المفروض في الشاهدين أنهمما ذوا عدل ، فإذا لم يرض وصف التهمة لهما بارتكاب ورثة الميت فيما - مع أن ذلك صحيح - بفرض عدالتهم فلأنه يعفيهما من الحبس أولى وأحق .

وأقول ان قول الفقهاء صحيح وتخطئه لهما في هذا القول ليست بصحيحة وذلك لأن هذا أمر لا مجال للتردد فيه . الشاهدان ذكرا ما أوصى به الميت ، وأهل الميت شكوا في شهادتهما . فبماذا نسمى ذلك ؟ هل يمكن أن نسميه اقراراً أهل الميت بعد التهم ، أو رضاً أهل الميت عنهم ، وإذا لم يكن هذا اتهاماً لهما فما الاتهام ؟

٥ - ويعلل الكاتب لذكر كلمة ( مصيبة ) في هذه الآية :

« فأصابتكم مصيبة الموت » بأن ذلك اشارة الى أن هذا الموت الذي يقع في الغيبة هو شيء أكثر من الموت بما يبعث من حسرة مضاعفة في المختضر الذي لم يشهد أهله وفي أهله

الذين لم حضروا موتهم ولم يؤدوا ما يجب للميت على الحي  
ومن هناك جاء التعبير عن الموت بالصيحة الذي هو في واقعه  
شيء طبيعي في غير تلك الحال التي وقع فيها ؟

وهذا الكلام هنا غريب حقاً فكان القرآن لم يعبر عن الموت  
بالمصيبة إلا هنا وكان الموت لا يكون موجعاً محرضاً إلا في  
الغربة ، فمن قال أن الموت في واقعه شيء طبيعي في غير هذه  
الحال ؟ وهل نزل قوله تعالى : « وبشر الصابرين الذين اذا  
اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون »<sup>(١)</sup> . في حين  
ماتوا في الغربة ؟ أما الذين مات أحبابهم في الحضر فأنهم لم  
تصبهم مصيبة ، فلا صبر ولا بشرى ؟

ان القرآن الكريم عبر بكلمة ( مصيبة ) عن نوازل أخرى :  
« ما أصاب من مصيبة إلا باذن الله » وإذا فهى ليست خاصة  
بالموت في الغربة .

ولو صح لنا أن نستبدل كلمات أقرب إلى الصواب بكلمات  
الكاتب لقلنا : جمع القرآن الكريم هنا بين المصيبة والموت مع  
أن الموت في نفسه مصيبة ، ومع أنه لو قيل فأصابكم الموت  
لفهم منه مصيبة الموت لسر من الأسرار البلاغية . ذلك أن  
الموت في ذاته أمر تفزع منه القلوب والأبدان . ولكنه في الغربة  
يكون أشد على النفوس وقعاً فصرح بلفظ المصيبة هنا للإشارة  
إلى قسوة الموت في الغربة .

---

(١) سورة البقرة من الآية ١٥٥ ، والآية ١٥٦ .

وأعود فأقول : إن الكاتب الفاصل – فيما أعرف – حسن القصد ولكن هذا الذى نعرفه لا يجعلنا نغض الطرف عن أسلوب التعبير حين يتصل بالقرآن الكريم . ولا عن تنقص الأقدمين من المفسرين . والفقهاء وخطئهم وايهام أنهم يعملون عمل الفارغين من المماحة اللغوية والرياضة الذهنية وهم ينظرون في كتاب الله تعالى ويكون واجبنا في الذود عنهم ألزم حين يكونون هم على الجادة ، وغيرهم من يخطئونهم على ثنيات الطريق .

والله يهدينا جميعا سواء السبيل ..

## مُحَمَّدٌ رَسُولُ الْجَنَّةِ

— اولا —

هذا عنوان كتاب ألفه أحد العاملين في الصحافة وقد خمنه مواقف من سيرة رسول الاسلام محمد بن عبد الله حلى الله عليه وسلم ، واختار الأسلوب القبصى شكلا عرض فيه هذه المواقف \*

ولعل القاريء المتوسط الثقافة يدرك بدون عناء أن الأسلوب القبصى يجذب على الحقائق ، ويبالغ فى تجسيمها وتلويتها \*

وإذا ساغ هذا وهو عندي غير سائغ فى عرض توارييخ الخلفاء والملوك والولاة والقادات — كما فعل جورجى زيدان فى روایاته الاسلامية ما رواه لا ينسوغ فى كتابة سير الانبياء والرسل ، ذلك أن أى تزيد فيها ، أو تخوير فى نصوصها يعد انحرافا فى التفكير الدينى \*

وقد بذل العلماء السسايقون ، والمعاصرون جهودا مضنية لتنقية سيرة الرسول وأحاديثه من كل دخيل عليهم ، فمن غير

المقبول أن نقر كاتبا على زيادته في سيرة الرسول ما ليس منها، ونرى أنه من الح تم على كل من يوجه نفسه للكتابة عن الإسلام ، أو عن رسوله أن يشعر بجلال الموضوع ، وأن يقدر كل كلمة يسطرها .

وعنوان الكتاب يوحى بادئ ذي بدء — بأن المؤلف سيحدد إلى مواقف خاصة من مواقف الرسول يتجلّى فيها اقراره لمبدأ الحرية ، ودفاعه عنها والمبادئ التي جاء بها ، وأكّد بها حق الإنسان في أن يكون حرا في عقيدته ونفسه ومalle .

ولكن المؤلف لم يبرز هذا الجانب ، بل لم ييد أنه يعني به عنالية خاصة ، وإنما عرض لطرف من حياة الرسول ، وأرخ لاكثر غزواته — في أسلوب قصصي طبعا — دون أن يقف متبنها ومشيرا إلى ما في هذه الغزوات من عنالية الإسلام بالحرية في شتى مظاهرها .

ومع أنى لا أميل إلى هذا النوع من العناوين ، لأن دعوة الإسلام لم تكن في جانب من جوانب الحياة الإنسانية أظهر منها في بقية الجوانب ، فقد عالج الإسلام كل القضايا التي تشغّل الناس في حياتهم من اجتماعية وسياسية ، ودينية ، وأخلاقية ، كما بين لهم طريقى الخير والشر ، وأكّد لهم أن هناك يوما آخر يحاسبون فيه على أعمالهم ، إلى غير ذلك مما عنى به الإسلام : ( وكل شيء فصلناه تقضيلا ) .

مع هذا كثت أحب للمؤلف أن يتوجه في بحثه إلى ما ألم نفسه به ، وعنون له حتى لا يكون العنوان مجرد اجتناب القاريء .

وسواء كان الموضوع متفقا مع العنوان ، أو مختلفا معه فليس هذا من مأخذنا على الكتاب ، هذه المأخذ التي نعنى بها في هذه الأحاديث ، وإنما قدمتها لأنبه على خطأ في أسلوب التأليف شاع بين المؤلفين المحدثين الذين يرون التأليف عملا تجاريًا أكثر منه تعبيرا عن فكرة اختبرت في رأس المؤلف ، وأحب أن يذيعها في الناس ٠

وأول ما نأخذ على المؤلف اعتماده الكلى على ما كتبه (المستشرقون) ولا أخلن أن أحدا من الذين لهم أدنى دراية بأغراض الاستشراق ونشأتة ، وتطويره يجعل أن هؤلاء المستشرقين لا يلتزمون الأمانة العلمية ، وإن من أغراضهم الأولى محاربة الإسلام ، وقرآن ورسوله ، وتاريخه ٠

فمن الخطأ والخطر أن يعتمد مؤلف يكتب عن الإسلام — بعامة — وعن سيرة الرسول — بخاصة — على ما زوره هؤلاء الأعداء الذين يتذمرون من قداسة البحث العلمي وسيلة للطعن والتجریح ، بل لسوء الأدب ، واستغلال الشعوب ٠

ولكن من المؤسف حقا أن بعض الكاتبين عندنا لا يرون أو ثق من هؤلاء وبعضهم يتبعهم عن هوى ، ومرض نفسى ، وآخرون يتبعونهم عن غفلة ، أو عن شهرة للتعلم وايا ما كان الدافع إلى الاعتماد على هؤلاء ، فهو جنائية وطنية قبل أن تكون جنائية دينية ، ونحن نلوم — وبشدة — أولئك الذين يكتبون عن سيرة الرسول بروح هؤلاء المستشرقين وتوجيههم ٠

عرض المؤلف في كتابه لقصة (القيل) ولهذه القصة أصل معروف ، واضح صادق كل الصدق ، فمن الانحراف في العقيدة

أن تتبع أحداً يتوجه لها الأصل ، ويحاول أن يعترض في تأويله وتفسيره ، أو يحاول — بخبث ومكر — أن يكذبه .

والمستشرقون قد حرفوا في هذه القصة ، فادعوا أن (أبرهة) الذي جاء بجيشه ليهدم الكعبة لم يكن يقصد مكة ، وإنما هو بها في طريقه لمحاربة الفرس مجاملة من الأحباش للروم ، قالوا: والطريق الطبيعي المعتد من اليمن إلى حدود غارس يمر بمكة ، وينتهي عند وادي الرمة أحد روافد الفرات فيما مضى .

وزعموا أن ما أصاب جيش أبرهة كان وباء جاء معه من اليمن ، وأن العرب أيقنوا أن ذلك أثر من تحمل العناية الإلهية .

وزعم المستشرقون — كذلك — أنه لا يمكن وجود فيل أو فيلة مع جيش أبرهة ، لأنـه — كما زعموا — لا يمكن الاحتفاظ بالفيلة في اليمن ، وتفسيرها في صحاري نجران ، وإن الفيلة الأفريقية التي قد يكون الأحباش جلبوها إلى اليمن من المصوبة ترويضها حتى ان بعض الفئات من علماء الحيوان يرون استحالة ذلك ، وإن الأحباش لم يكونوا على دراية بترويض الفيلة .

هذه بعض مزاعم المستشرقين حول قصة الفيل ، نقلتها عن كاتب كان مسلماً ، وقد كان الواجب على كتابنا إذا عرضوا مثل هذا الموضوع أن يرجعوا — أولاً — إلى القرآن الكريم ولتفاسيره ، غير أنهم ينظرون إلى ما كتبه المستشرقون ، فمنهم من يأخذ كل ما قالوه قضائياً مسلماً ، وفي ذلك تبدي بعضهن كتابينا ومنهم من يأخذ ببعضها كما فعل هذا المؤلف .

فقد تابعهم في جزئية من هذه الجزئيات ، زعم — كما زعموا — أن مكة قبل ميلاد النبي بقليل كان يغشاها الوباء ( جاء مع أبرهة ملك الحبشة ) ، وان جيش أبرهة ( لم يكدر يتقدم حتى عصف ببرجاله الوباء الذي كان يعصف بمكة ، فإذا بربال أبرهة يتساقطون مرضى بالجدرى ، ومعهم أبرهة نفسه ) ٠

وغير المؤلف يتلخص ، ويتعلّم ، ويدعى أن ذلك تؤيده المصادر العربية ، ويعتبر تأييده القرآن ٠

قال أحد الكتاب في مقال له بمجلة الرسالة القديمة ( المدد ٣٤٨ ) : ( تقدم الأحباش بقواتهم شمالاً ، لكنهم لم يكادوا يقتربون مكة حتى ألت بهم كارثة أودت بهم ٠ وبعضاً المراجع العربية ترجح أن تكون هذه الكارثة هي تفشي الجدرى في جيش الأحباش ، والقرآن الكريم يؤيد كلام المؤرخين العرب ) ٠

وزعم أن ذلك في كتاب الكشاف للزمخشري ٠

ووأوضح من كل ذلك — وهو كما قلت متابعة لتخريفات المستشرقين —قصد إلى تكذيب القرآن ٠

فالقرآن أثبت أن الذين جاءوا بالحملة كانوا ( أصحاب الفيل ) ٠ ومن البدهى أنه لا يصفهم بذلك حتى يكون معهم فيل ، وإن المؤرخون العرب والغربيون لا يشكون في أن الجيش الذى جاء إنما هو جيش حبشي ، والأحباش غير معروفيين بالفيل حتى نحمل التعبير ( أصحاب الفيل ) على أنهم شهروا بذلك ، وادن فلا يمكن اضافتهم للفيل الا إذا كان في حملتهم فيل ٠

والقرآن يثبت أن أصحاب الفيل كانوا يريدون بمكة شرا : « ألم يجعل كيدهم في تضليل » فهم قد جاءوا كائدين ، والكيد لابد أن يكون بالبيت الحرام ، ولا يمكن أن يكون الكيد للفرس ، لأن الله لا يفتح عناته لقوم وثنين ، ثم يمتن بهذه العناية ، ويوجه إليها رسوله الذي بعثه ليدعو إلى التوحيد الخالص .

والقرآن يثبت أن الله هو الذي أهلك جيش أبرهة فأرسل عليهم طيراً أبابيل ترميهم بحجارة من سجيل .

ولا أدرى ما الذي يدعونا إلى أن نلجاً إلى التأويل في مثل هذا ، والقرآن قد صرخ بأن الله أرسل طيراً ، وأن هذه الطير رمت الجيش بحجارة ، وإن هذه الحجارة هدم قوتهم ، وجعلتهم كعصف مأكول ، فما الذي يحدث لو آمنا بهذا كله على ظاهره ؟ والحياة كل يوم تأتينا بالعجبائب والغرائب التي تكاد تتذكرها العقول لو لا المشاهدة ؟

ولكن الذي لا حظته أن مؤلف كتاب ( محمد رسول الحرية ) يميل إلى تجاهل كل ما أيد الله به رسوله من أمور غير معتمدة . وسنعرض لذلك فيما يأتي من حديث .

أما ما زعمه هذا الكاتب من أن الزمخشري يرجح — كغيره من بعض مؤرخي العرب — أن الذي حل بجيش أبرهة هو الجدرى ، فهو كذب واحتراق .

فالزمخشري لم يرجح هذا الرأى ، بل لم يذكره بصورة تناقض ما جاء في القرآن ، وعبارته — كما جاء في تفسير سورة الفيل —

( فأرسل الله طيرا سوداء ، وقيل خضراء ، وقيل بيضاء مع كل طائر حجر في منقاره ، وحجران في رجليه أكبر من العدسة ، وأصغر من الحمصة ) ، وبعد أن يتحدث عن بعض الغرائب في هذا الموضوع يقول : ( وعن أبي سعيد الخدري : من اصحابه - يريد الطير - جدرته ، وهو أول جدرى ظهر على الأرض )

فالزمخشري فسر الآية - اولا - بما هو الظاهر منها ثم أضاف - ثانيا - رواية عن أحد الصحابة لم ينف فيها أن الله أرسل طيرا ، بل جعل ( الجدرى ) ناشئا عن رمي الطير للجيش بالحجارة ، فماين الترجيح في هذا الصنيع ؟

الحق أن بعض الكتابين يريدون أن يفهموا القرآن على أهوائهم ، بل هم لا يريدون بالقرآن خيرا ، وربما أداهم ذلك إلى الكذب والافتراء على المؤرخين وعلى المفسرين .

وهذا هو ما عرفته من كل منحرف : يرى الرأى ، ثم يبحث عن رواية أو قول يؤيده ، فإذا وجده أشاد به دون أن يحاول معرفة درجته من الصحة ، ولا يأس عنده أن يتكتب على الرواية ، أو يحرفها .

وانى لاعتقد أن ماجاء به القرآن بما يحاول هؤلاء تحريفه أو تكفيه لو جاء من طرق أخرى لآمنوا به ، ونأملوا دوته ، ولكنها الرغبة الدفينه في التفوس التي تبغى الحط من الاسلام ، وتشويه نصوصه ، ولكنه - أيضا - الخطب في حال المستشرقين والآيمان الأعمى بهم ، وبما يكيدون للاسلام \*

— ثانياً —

زيد بن عمرو بن نفيل أحد الحنفاء الذين كانوا يتعبدون على  
هلة سيدنا ابراهيم ، وقد هجر عبادة الأوثان ، وأطّال البحث  
عن التوحيد الخالص ، ونفر مما كان عليه قومه من باطل وزور ٠

وقد شهد له النبي صلى الله عليه وسلم ، فقال « زيد بن عمرو  
كان أمة وحده » وقال يحيى سيدنا عم بن الخطاب — وهو  
ابن عم زيد — حين سأله عنه — « غفر الله له ورحمه فانه مات  
على دين ابراهيم » ٠

كل هذا حسن ، ولكن مؤلف كتاب ( محمد رسول الحرية )  
يحاول أن يجعل من زيد سلفاً للرسول ، يقتفي أثره ، ويسيّر  
على نهجه ، فهو يقول متسائلاً عن الرسول : ( أهو مبشر جميد  
اذن مثل زيد بن عمرو ) ويبدأ ويعيد في هذا المعنى ٠

بل يصلغ به الأمر أن يضع محمداً صلى الله عليه وسلم في مقارنة  
مع زيد بن عمرو ، ويصرح في العبارة بتفضيل زيد ٠

يقول في صفحة ٣٧ من الكتاب بعد أن ذكر أن محمداً كان في  
أحد البلاد يعمل أجيراً بأخذى القوافل ، وإن زيداً حل هذا البلد

باحثًا عن الحقيقة يقول بعد هذه المقدمة : ( وعلى مائدة الطعام  
وفض زيد أن يأكل ما ذبح تحت قدمي تمثال أحد الآلهة وحاوره  
محمدًا ... أما محمد فأكل ، ولكن زيداً آثر الجوع على الشبع من  
فيبيحة نحرت امام صنم ، ولم يذكر عليها اسم رب ابراهيم ) ٠

والقصة أصل في التاريخ ، ولكن رواية المؤلف لها على هذا الوجه تجعلنا نتهمه بقصد الإساءة إلى الرسول ، أو على الأقل تجعلنا نؤكد أنه لا يعني بتحري الحقيقة عندما يتحدث عن هذا المقام الكبير .

ذكر البخاري هذه القصة ، مبهمة مرة ، ومفصلة مرة أخرى ، ففي الأولى روى أن الرسول صلى الله عليه وسلم دعا زيداً أن يأكل من سفرة كانت قدمت اليه ثأبى زيد أن يأكل قائلاً : انى لا آكل مما لم يذكر اسم الله عليه .

وفي الثانية روى عن ابن عمر - رضي الله عنهما - ( ان النبي صلى الله عليه وسلم لقى زيد بن عمرو بن نفیل بأسفل بلد ح قبل أن ينزل على النبي الوحي قدمنت إلى النبي صلى الله عليه وسلم سفرة فأخبى أن يأكل منها ، ثم قال زيد : انى لست آكل مما تذبحون على أنصافكم ولا آكل الا ما ذكر اسم الله عليه .

ففي هذه الرواية تصريح بأن النبي صلى الله عليه وسلم لم يأكل وفي الأخرى ابنهم ، فليس فيها ما يدل على أن النبي أكل أو لم يأكل ، فمن البدهى أن تحمل الرواية المبهمة على الرواية المفصلة .

على أن العلماء قد أجابوا عما عساه يفهم من الرواية الأولى ، وكان من اجاباتهم أنها خالية مما يثبت أن النبي أكل .

قال السهيلي : فإن قيل فالنبي صلى الله عليه وسلم كان أولى من زيد بهذه الفضيلة ، فالجواب أنه ليس في الحديث أنه صلى

الله عليه وسلم أكل منها ، وعلى تقدير أن يكون أكل فزيد إنما كان يفعل ذلك برأى يراه ، لا بشرع بلغه وأياماً كان فقد كان على المؤلف ، وهو يكتب كتاباً يشيد فيه بعظمة محمد أن يتأتى به عن مقام التفاضل . والحق أنى لم أفهم لماذا عنى المؤلف بتسجيل هذه القصة على هذا الوجه .

وكما حاول المؤلف أن يجعل النبي صلى الله عليه وسلم عقداً لزید بن عمرو وغيره ، ومن تركوا عبادة الأصنام حاول أن يتثبت أن محمداً أخذ ( علمه ) عن آخرين .

فالنبي صديق أبي بكر ، وأبو بكر – كما يذكر المؤلف – مازال يقرأ ، ويحفظ كل ما ينتهي إليه ، ويتحول رحلاته التجارية إلى فرص لزید من الاطلاع حتى أصبح اليوم أكثر فتيان قريش ثقافة . . . وفيما كان يقرأ أبو بكر ؟ يجيب : كان يقرأ ما انتهى إليه من كتب الأولين .

وطبيعي – عند المؤلف – أن محمداً – وإن لم يكن يعرف القراءة كان يأخذ عن صديقه أبي بكر ما قرأه في كتب الأولين . بل أنه – عند المؤلف – أيضاً – أخذ عن الأخبار والرهبان ، فهو يقول : ( لقد طالما تحدث محمد بن عبد الله مع صديقه أبي بكر ابن بي قحافة في هذا كله – يريد ما عليه قومهما من خلالات – ولقد رحلا معاً ، وعانيا معاً ، وشاهدوا الرهبان والكهان في بلاد بعيدة ، وسمعاً معاً من الأخبار )

وليست هذه قط مصدر ثقافة محمد ، بل ان فتيان قريش ورجالها كانوا يجتمعون في ساحة حول رجل يروى لهم حكايات ملهب خيالهم المذهب وكان محمد قد شهد هذا كله .

وكان نتیجة لهذا كله - عند المؤلف - أن محمدًا صلی اللہ علیه وسالم أقبل لیملاً مكانه المرتب مسلحًا بفهم كامل لطبيعة دوره ، وبنظرية كاملة عن الحياة والموت ، وبادراك كامل لحاجات البشر المذبنين ٠

فكان النبي كان يعد نفسه لهذا العمل ، وكأنه قبل أن يهبط عليه الوحي - قد رسم منهجاً دقيقاً لا يريد أن يعمله ، وحسبنا بهذا ابعاداً في فهم طبيعة الرسالة ٠ فالنبي لم يتلق علمًا عن أحد قبل النبوة ولا بعدها إلا عن الله عز وجل ، وقديماً أدعى المشركون أنه صلی اللہ علیه وسالم كان يتعلم من بشر فرد عليهم القرآن الكريم : « ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلمه بشر لسان الذي يلحدون إليه أعمى وهذا لسان عربي مبين<sup>(١)</sup> » ٠

\* \* \*

وعلى نهج المؤلف من مجانية الدقة ، وتحري الحقائق ساق قصة بدء الوحي على هذا النحو :

( ولكته في تلك الليلة من رمضان أغنى قليلاً فنام ، فرأى من يعرض عليه كتاباً ويطلب منه أن يقرأ ٠ ٠ فقال له : ( ما أنا بقارئ ) ٠ ٠ ولكته ألح عليه أن يقرأ ، فسألته : ( ماذا أقرأ ) فقال له : « أقرأ باسم ربك الذي خلق ٠ ٠ خلق الإنسان من عقل ٠ أقرأ وربك الأكرم ٠ ٠ الذي علم بالقلم علم الإنسان ما لم يعلم » ٠ ٠ وعندما استيقظ من نومه كان يحفظ ما سمعه في النوم ، وبينما يستوضح حلمه فيما بينه وبين نفسه إذا

(١) سورة النحل آية ١٠٣ ٠

به وهو بين اليقظة والنوم كأنه يسمع صوتنا من بعيد يقول  
له : يا محمد .. أفت رسول الله ، وأنا جبريل » .

فالمؤلف — كما يبدو من كلامه — يحاول أن يؤكد أن بدء  
الوحى انما كان في النوم ، وان الذى جاء محمدا انما هو  
حلم .. وهذا — كما قلت — تقصير في تحري الحقيقة ..  
الا اذا كان للمؤلف هدف آخر .

حديث بدء الوحى حديث معروف مشهور ، روتة كل كتب  
السنة ، وها هو ذا كما رواه مسلم : « عن عروة بن الزبىن  
أن عائشة زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها  
قالت : كان أول ما بدأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم  
من الوحى الرؤيا الصادقة في النوم فكان لا يرى رؤيا الا  
جاءت مثل فلق الصبح ثم حب اليه الخلاء فكان يخلو بغار  
حراء يتحصن فيه ، وهو التعبد. اللبالي ذات العدد ، قبل  
أن يرجع إلى أهله ويترود لذلك ، ثم يرجع إلى خديجة فيترود  
بتلتها حتى فاجأه الحق وهو في غار حراء فجاء الملك فقال  
اقرأ قال : ما أنا بقاريء قال : فأخذني فغطني حتى بلغ مني  
الجهد ، ثم أرسلني ، فقال : اقرأ .. قال : قلت : ما أنا  
بقاريء ، فأخذني فغطني الثانية حتى بلغ مني الجهد ، ثم  
أرسلني فقال : اقرأ ، فقلت : ما أنا بقاريء ، فأخذني ،  
فغطني الثالثة حتى بلغ مني الجهد ، ثم أرسلني فقال :  
« اقرأ باسم ربك الذى خلق ، خلق الانسان من علق اقرأ وربك  
الأكرم .. الذى علم بالقلم .. علم الانسان ما لم يعلم ، فرجع  
بها رسول الله صلى الله عليه وسلم . ترجم بوادره .. » .

والحديث واضح في أن الرسالة إنما جاءت للرسول يقتله والعلماء يقولون : إنما ابتدأه على الله عليه وسلم بالرؤيا لثلا يفجأه الملك ويأتيه صريح النبوة بفترة فلا تحيط بها قوى البشر ، وقال العلماء أيضا : والحكمة في الغط شعله عن الالتفات والبالغة في أمره باحضار قلبه لما يقوله له ، وكرره ثلاثة مبالغة في التبيه ٠

نعم ٠ جاء في بعض كتب السيرة أن ذلك كان مناما ، ولكن المحققين من العلماء ردوا هذا القول فلا ينبغي لمن يكتبون سيرة الرسولة بعد هذه التحقيقات أن يتبعوا بنيات الطريق ٠

وكما يجمع بالمؤلف خياله في تصوير حياة الرسول يجمع به أيضا في تحرير حياة أصحابه ، ولعل أشنع ما وقع فيه المؤلفاته حمزة عم النبي على الله عليه وسلم ، ورميه بجريمة شناعة ٠

فقد ورد في حديث صحيح رواه البخاري أن سيدنا على كرم الله وجهه شكا حمزة إلى النبي على الله عليه وسلم : لائمه — أعني حمزة — جب سنامي ناقتين له ، وبقر خواصرها ، وأخبر على النبي أن حمزة في بيته شرب من الانصار ، نذهب النبي مع على ، وزيد بن حارثة : ( حتى جاء البيت الذي فيه حمزة فاستأذن فأذنوا لهم فإذا هم شرب فطفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يلوم حمزة فيما فعل ، فإذا حمزة قد ثمل محمرة عيناه ) ٠

هكذا أورد البخاري الحديث في أول ( كتاب الخمس ) ثم

أعاده عند الكلام على غزوة بدر ، وزاد فيه — والضمير  
لحمة — ( وعنه قينة وأصحابه ، فقالت في غنائهما : الا ياحمزة  
الشرف ، التواه )<sup>(١)</sup> .

وكل ما في الروايتين أن حمزة — رضي الله عنه — كان قد  
سُكِرَ ، في جماعة من أصحابه ، وكانت معهم معنية تغنى .

وقد كان ذلك قبل أن تحرم الخمر ، ولكن المؤلف — كما  
قلت — جمع به خياله ، فهو يقول : ان حمزة يعود الى سلوكه  
السابق ، وحياته القديمة من الخمر والغزل ، بعد أن انقطع  
طويلاً عن حياة الليل هكذا ( حياة الليل ) ، وقد عاد ( يجرع  
من متاع الحياة بظماً غريب ) ، لا يرويه شيءٌ حتى <sup>٠٠٠</sup> فقد  
ظل ليلة كاملة يشرب الخمر ، مع فاتنتين من بنات اسرائيل ،  
رقستا له ، وغنتا ، ومنتها ، فغدا على المسجد يتحدث عن  
جمالهما ، ولا يخفى أنه استمتع بهما ، كان يتطوح ويتناهى ،  
وهو يقبل على المسجد ) .

وأخيراً يعلنها المؤلف صريحة ، وهي ذكراء شنيعة ، فيرمي  
حمزة في عفته ، دون سند أو دليل ، فيقول : ( على أن حمزة  
أفاق لنفسه ، فأعلن ندمه أمام الجمع ، وأقسم ألا يقرب  
الخمر ، ولا نساء غير زوجاته ) .

وأدنى فحمزة عند — المؤلف — كان يجر بفاتنته اسرائيل .

(١) الشرف — بضمتين — جمع شارف ، وهو المستن من  
النون ، والتواه — بكسر النون — جمع ناوية ، وهي الناقة  
السمينة .

( كبرت كلمة تخرج من أنفواهم ان يقولون الا كذبا ) ٠

حمزة الذى كان قد بلغ الخامسة والخمسين في ذلك الوقت ، والذى أعز الله به الاسلام مع عمر بن الخطاب ، يقرب نساء غير زوجاته ، والنبي محمد صلى الله عليه وسلم الذي أعلن يوماً كلمته الخالدة : ( لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ) هذا النبي الذى لا يتهاون في حدود الله ٠ يرى حمزة يوتک الفجور ويراه يعترف ويبيکي من الندم فلا يصنع الا أن ( يخف عنده ) — وهذه الأخيرة عبارة المؤلف !! ٠

وهكذا يحفل المؤلف عند الحديث عن الصحابة فعلى — كوم الله وجهه — فتن بابنة أبي جهل الصغيرة الجميلة الغنية ، ويضعف حين يدخل مكة فيدير رأسه جمال بنت أبي جهل وبطمعه مالها ٠ لقد أعجبك حسنها وفتثك مالها ٠ هذا هو كل ما في الأمر ٠

وعثمان — رضى الله عنه — إنما مال قلبه للإسلام ، لأن محمدًا رجل أمين ، ولأنه ولد رقية ، وقد وقع منها في قلبه شيء ٠

· فحب رقية — اذن — أحد الدوافع القوية التي دفعت عثمان إلى الاسلام ، وعبد الرحمن بن عوف — رضى الله عنه — وهو أحد العشرة المبشرين بالجنة ، اتهم — كما يذكر المؤلف — من كبار الصحابة بأنه — وهو التاجر الغنى — مازال على الرغم من اسلامه يعطف على أفراد طبقته القديمة من أسرة قريش ٠ مازالت صفات الشخصية وعواطفه الخاصة أعمق من ايمانه

وهو لا يأبى القتل لصديقه أمية بن خلف الا لأنه غنى  
مثله .

هذا هو منطق المؤلف . . . وله من أشباه ذلك كثير ، حتى  
عند حديثه عن النبي صلى الله عليه وسلم لا يحسن اختيار  
الالفاظ في بعض الأحاديز .

بقيت كلمة واحدة أحب أن يعرفها المؤلف ، وبعض المؤلفين  
 الآخرين . ذلك أن دخول النبي وأصحابه مكة بعد صلح  
 الحديثة بعام لم يكن للحج ، وإنما كان لل عمرة ، فالنبي صلى  
 الله عليه وسلم لم يحج في حياته إلا مرة واحدة هي حجة  
 الوداع ، ولكن المؤلف تبعاً لبعض المؤلفين المحدثين يظنون أن  
 النبي حج في ذلك العام الذي تلا عام الحديثة ، فهو يقول مثلاً  
 ( وذو الحجة يقترب ) . ( هذا هو موسم الحج ) .

( فقد أقام المسلمون في مكة ثلاثة أيام وانقضت مناسك  
 الحج ) - ولقد اتاح لهم هذا الحج أن يحادثوا كثيرين من  
 أهل مكة ( وحشد محمد كل الذين صدوا عن مكة في العام  
 الماضي ) ي يريد عام الحديثة .

هذا ما رأيناه وقرأناه في السطور ، أما الذي وعيته بين  
 السطور فنمسك عنه ، فربما كان مخطئين فيما فهمناه ، وإن  
 كانت الدلائل واضحة ، والله يهدينا جميعاً إلى سواء السبيل .

### - ثالثاً -

قرأت ( مقالة ) في عدد رمضان في احدى المجالس ، وما انتهيت من قرائتها حتى وجدت الأسف يتملكتني :

أولاً : لأن واحداً من بنى الإنسان لم يستطع أن يضبط أصحابه أمام كلمة حق لم يرد بها إلا وجه الله تعالى فراح يهدى بكلام أبعد ما يكون عن الحق والصواب .

وثانياً : لأن هذه المجلة - ولأول مرة في تاريخها - وهي المجلة الوقور اضطررت - عملاً بحرية النشر - أن تسود بعض صفحاتها بهذا الشاء .

ومما زاد الطين بلة ان هذه المجلة الكريمة علينا جمیعاً نشرت ما لم يكن ينبغي أن ينشر في شهر رمضان المبارك .

ولعل المجلة أرادت أن تبين للقراء - وبنموذج مكتوب - الطريقة المثلثي في المناوشات العلمية عند هؤلاء الذين يتصدرون للقول في تاريخ الاسلام بغير علم .

وقد خطر لى - بادىء ذي بدء - أن أغفو عن صاحب هذه ( المقالة ) فلا أتقل على قلبي ولا على القراء بتذكر ما كتب ، ولكن ذكرت أن الموضوع يتصل بالدين ، وليس من حقى أن أسكنت عن بيان وجه الحق فيه ، وذكرت - ثانياً - قول شاعرنا

شوقى - ويبدو أن تذكره ضروري في بعض الأحيان :

والشر ان تلقه بالخير ضقت به  
ذرعا ، وان تلقه بالشر ينحسم

وهإنذا أكتب هذه الكلمات وأنا كاره أشد الكراهيـة .

و قبل أن نعاسر ( صاحب القالة ) الحساب على ما قاءه فوق صفحات هذه المجلة نقف وقفـة قصيرة عند الكلمة الوحيدة التي تعتبر - على خـصـفـها - في الموضوع ، فقد قال انه اعتمد على ما روـي عن ابن عباس ) في تفسير طير الأبابيل ، ولو كان جادا يحترم نفسه ، ويحترم القراء لنقل لنا ما قاله هذا الخبر ، ولكن يبدو أن أحدا لقنه هذا الكلام ، وظن فيه مخلصا ، فلما رجـع إلى المصادر وجد قول ابن عباس لا يؤيد زعمـه ، وهذا اذا أحسـنا به الثـلـن وتخـيلـنا ، أنه فـهمـ ما روـي عن ابن عباس .

ولعل من واجبه علينا - كما هو واجب أمثالـه - أن نـسـرحـ له ما غمضـ عليه ، فـنـقولـ - وبالله التوفيق - اعلم - وفـكـ الله وـهـدـاكـ - أن كـتـبـ الحديثـ والتـفـسـيرـ روـتـ عنـ ابنـ عـبـاسـ فيـ حـادـثـةـ الفـيـلـ روـاـيـاتـ ، منهاـ ما روـاهـ ابنـ سـيـرـيـنـ عنـهـ فيـ صـفةـ الطـيـرـ ، قالـ : كانتـ طـيـراـ لهاـ خـراـطـيـمـ كـخـراـطـيـمـ الفـيـلـ ، واـكـفـ الكلـابـ ، وما روـاهـ عـطـاءـ عنـهـ أـيـضاـ قالـ : طـيـرـ سـودـ جـاءـ منـ قـبـلـ الـبـحـرـ أـفـوـاجـاـ أـفـوـاجـاـ .

وأـظنـ أنـ الـذـىـ يـصـفـ شـيـئـاـ يـعـتـرـفـ بـوـجـودـهـ .ـ وـكـلـ مـنـ أـنـكـ

ذلك ينبغي ألا يكلم بل إننا نتهم عقولنا إذا خطر لنا أن  
نجادله .

أما الرواية التي لقنتها (صاحب القالة) وظن أن فيها غباء ،  
فما رواه عكرمة عن ابن عباس لما أرسل الله الحجارة على  
 أصحاب الفيل لم يقع حجر على أحد منهم الا نفط جلده ، وثار  
به الجدرى علينا أن نشرح (للمؤلف الكبير ، وللعالم التحرير  
متبسيطين ما أمكن حتى يفهم ، فنقول : يا هذا في العبارة المروية  
ثلاث جمل في كل منها فعل وفاعل ، وفي الأولى منها مفعول  
(لم يقع حجر على أحد الا نفط جلده . وثار به الجدرى )  
يقع فعل وحبر فاعل ، و ( على أحد ) في مكان المفعول .

وطبعا القتل يقع من الفاعل ، وهكذا في الجملتين الآخرين .  
فإذا ، هنا حجر وقع ، وانسان وقع عليه الحجر ، ونتيجة لهذا  
الوقوع . وهى نفط الجلد وثوران الجدرى . فالجدرى نتيجة  
لوقوع الحجر . واذن فابن عباس لم ينكر ان حبرا وقع -  
بل لقد روى عنه في وصفه ، حديث - ولم يجعل الجدرى  
طارئا مع جيش أبرهة ، ولم يجعله عاصفا بأهل مكة قبل مجىء  
هذا الجيش .

ولكى يتتأكد القراء انا لم نتجن على (صاحب القالة) نعيد  
مرة أخرى ما كتبه في هذا الشأن : قال في صفحة ٢١ من كتاب  
له . . . ( ولكن مكة بلد يغشى الوباء . . . جاء الوباء مع ابرهة  
ملك الحبشة الذى أراد أن يستولى على مكة ، ويهدم الكعبة ) .  
وقال في صفحة ٢٢ من نفس الكتاب : ( ولم يكى جيش ابرهة

يتقدم حتى عصف برجاله الوباء الذى كان يعصف بمكة ، فإذا  
برجال أبرهة يتلقون مرفى بالجدرى ، ومعهم أبرهة نفسه ،  
وما ألغى عنهم الفيل ، وهكذا فر أبرهة عائدا إلى صناعة بفلول  
جيشه ممزق يتخطى الوباء والموت من بقى من رجاله .  
فيتهاون على الطريق كعصف مأكول )

والواضح من العبارات الأولى أن الوباء جاء مع جيش  
أبرهة ، وأنه أصحاب أهل مكة بعد مجىء هذا الجيش ومن الثانية  
أن الوباء سبق جيش أبرهة وبدهى أن المؤلف لم يفطن لهذا  
التناقض .

ولكن إذا ينبغى أن يفطن له أن كلا من العبارتين يجعل  
ما أصحاب جيش أبرهة وباء لا حلة له بالطير الأبابيل .  
فقلل ( صاحب القالة ) لا يتمسح بعد ذلك بابن عباس ،  
ولا بغيره من العلماء ، ولعله لا يجيء ليعلمنا أن ابن عباس  
أمام المفسرين بالأجماع .

وقد كان يمكننا أن نقول له شيئا لا يعرفه ، وهو أنه لم  
يصح - عند العلماء - عن ابن عباس إلا مائة حديث على كثرة  
ما روى له ، ولكننا آثرنا أن نسلم له أن ما قاله ابن عباس  
في هذه الحادثة صحيح عنه ، ثم نضع يده على التفسير  
الم صحيح .

ومن مغالطات المؤلف - أو من عدم ادراكه لا أدري - أن  
يدعى أن الخلاف بيننا على تأويل آية ( الطير الأبابيل ) فهو  
يقول : كل ما في الأمر أنى أخذت بتفسير ( طير أبابيل ) على

تأويل الآية ولكنك ت يريد أن تفهمها بظاهر النص ، لقد تابعت  
أنا ابن عباس ، وتابعت أنت غيره ٠

وهذا كلام يراد منه إيهام القراء بأن ( صاحب القالة )  
يعترف بوجود هذه الآية في حين أن كلامه واضح في أنه  
يتتجاهلها فأين في كلامه الذي نقلته ( تأويل الآية ) لقد قال إن  
الوباء جاء مع جيش أبرهة . أو كان يعنى بمكانة قبل مجىء  
الجيش فهل يفهم من ذلك أن الوباء نتاج من رمي الطير بالحجارة  
ومن رمت ياترى ؟ جيش أبرهة : أم أهل مكانة ؟ ٠

ويعود للمغالطة مرة أخرى غيقول : ما هو الفرق بين أن  
تفسر الآية بظاهر النص أو بالتأويل ٠

وأقول له : ان معنى التأويل أن تنظر في اللغو فتاوله ، أما  
أن تتجاهله كلية ، فليس هذا من التأويل ولا من التفسير ٠

وانى لأعجب عجبا لا ينطلى من تتجهه ، وادعائى أنه اعتمد  
على القرآن والتفسير وكتب الدين وأنى لأؤكد له أنه لم يفهم  
إلى الآن الفرق بين تأويل آية ، وبين اهمالها ، ولم يفهم كلام  
ابن عباس على وجهه الصحيح لأنه لا يريد أن يفهم إلا ما كتبه  
المستشرقون ٠

ان تأويل الحجارة بأنها ( الجرائم ) ، وإن كان تأويلا  
قاسدا غير انكار الآية فالمسؤول يضع النص أمامه ثم يقول فا  
فهمه ما يشاء عن علم أو عن جهل . أما تارك النص فهو الذى  
يقول عن شيء حننه الله بجيش أبرهة ، أنه جاء مع الجيش ،  
ويعنى هذا أن الله لم يرسله عليهم ٠٠٠ وشتان بينهما ٠

وما بال ( صاحب القالة ) لم يصح عنده في تفسير الآية إلا ما ارتضاه المستشركون هل يستطيع أن يفتينا ما وجه الترجيح ، وهل جاء ذلك التفسير في القرآن أو في كتب التفسير أو كتب الدين التي اعتمد عليها — كما يزعم ؟؟

أعتقد أن الجواب هناك عند كلامه على غزوة الأحزاب ، وعدم التفاته أية التفاتات إلى قوله تعالى « يا أيها الذين آمنوا ذكروا نعمة الله عليكم أذ جاءتكم جنود فأرسلنا عليهم رحمة وجنودا لم تروها » ٠

وهو يفهم — ان كان عنده أدنى فهم — ما أعني بهذا الكلام ٠

لقد علق الآمدى ( صاحب كتاب الموازنة ) على بيت لأبي تمام ، ولما خاقت نفسه بما في البيت من غناء صاح : فيامعاشر الشعرا والبلغاء ، وبيا أهل اللغة العربية ألا تسمعون ؟ ٠  
ألا تضحكون ؟ ٠

ونحن — والله — قد غشيت نفوسنا بما في كلمة ( المذهب جدا ) فأندنا أن نقول كما قال الآمدى ولكننا وجدهناه دون ما نريد أن نقوله بكثير ٠

أظن أن المؤلف بعد ما قلنا — ان كان فهمه — لا يستطيع أن يعيid النظر مرة أخرى ، أن هذا الذي جاء في كتابه رأى لابن عباس ، أو لأحد من علماء المسلمين ٠ ولم يبق إلا أن ثلث له بالله أن ابن عباس مظلوم معه ، ومع أمثاله من لا يفهمون ٠

ثم لنعد الى ما أطال به من سخافات :

أول ما طالعنا به أن كتابه ليس كتاب سيرة ، ثم عاد ليؤكد هذا مرة أخرى . فما معنى هذا ؟ هل معناه أنه اذا لم يكن كتاب سيرة فلا بأس بالانحراف فيه ؟ هل معناه أنه اذا لم يكن كتاب سيرة فلا بأس بالانحراف فيه ؟ هل معناه أنه اذا لم يكن شهدوا بدرًا وأحدًا ما لم يقله أئمَّةُ التَّعَصُّبِينَ على الإسلام وانى لأنقل هنا بعض ما قاله كارها ، آسفا ، خجلاً من المسلمين في كل مكان تقرأ فيه هذه المجلة . قال — غفر الله له — : (كثير من المسلمين هربوا الى الجو الصاخب في بيوت اليهود بعد الانهيار النفسي في غزة أحد — وروع محمد من مناظر الرجال البواسل الذين ناضلوا معه في بدر وأحد ينحدرون الآن في يأس قاتل فيما يفتق الواحد منهم من الخمر ، مایغادر أماكن القمار الا ليستمتع بالحدائق المفخنات أو الراقصات اليهوديات . . . ولا شيء بعد يملأ القلب والفكر غير الرغبة في الفرار من الواقع المذبب . . . غير احلام مريضة بالغنى والمتع ، والبحث المضطرب عن العزاء ! )

هكذا يصور المؤلف الذي لسنا ( أكثر غيرة منه على هذا الدين ) — كما يقول في رده — يصور أصحاب محمد بعد أحد : خمر — قمار — تمعن بالراقصات اليهوديات — أحالم مريضة بالغنى والمتع .

ألا يجد هؤلاء الذين يكتبون عن صحابة الرسول بمثل هذا الأسلوب من يردعهم .

والحق أني لم أفهم وجه دفاعه بأن كتابه ليس كتاب سيرة كما لم أفهم من قبل تعليق صديقنا المخلص الشيخ عبد الرحيم نودة حين كتب معتذراً عن ( صاحب القالة ) معلقاً على مقالى الأول بقوله ( ذكر المؤلف في مقدمة كتابه أنه لم يكتبه للمسلمين كما ذكر ذلك لبعض من لاموه على ذلك من أصحابه )

فهل معنى هذا أن الكتاب مadam لغير المسلمين يصح مؤلفه أن يسوغ حقائق الإسلام كما يشاء ، وان يتتجنى على القرآن والرسول والصحابية حسبما أراد ؟

ويقول ( صاحب القالة ) : ( فالمقال اهدار لآداب الدين واستهتار متهد لقواعد الجدل ) هـ ماشاء الله !!  
المقال الذى يدافع عن القرآن ورسول الإسلام اهدار لآداب الدين فما آداب الدين يا هذا ؟

أمن آداب الدين أن تأتى اندفع عن نفسك ما دمعتك به من كلمة محققة بهذا الهدر الذى لا يمكن أن يستسيغه ذوق سليم ؟

أمن آداب الدين أن تعتبر التفسير الصحيح لآلية قرآنية كريمة شتائم توجه الى من تجاهل هذه الآية ؟ أمن آداب الدين أن تقول عن حمزة ما يفيد أنه كان يفجر بفاتنات إسرائيل — بعد إسلامه ، بل بعد أن أعز الله به الإسلام — ؟

أمن آداب الدين أن تقول عن ( كثير ) من صحابة الرسول من شهدوا بدوا وأهدا أنهم كانوا يحملون أحلاهما مريضة بالغنى والمتع .. ؟

أمن آداب الدين أن تصف من يرشدونك الى الحق بأنهم  
• (جهلاء )

أمن آداب الدين أن تعتبر من يكتب في هذه المجلة بأسلوب  
واضح لا لبس فيه ولا غموض انه يهمز ويلمز •

ولكن لأرقق بك قليلاً • انك تقول : ( بأى أصل من أصول  
آداب الدين يبدأ مقاله عنى بقوله عن كتابي ألفه أحد العاملين  
في الصحافة ( طبعاً لم يؤتكم الا تجاهل اسمك الكريم وسارشندك  
إلى أن هذا القول حدر عن أصل عظيم من أصول آداب الدين )

لقد تعودت — ياذاك — في كل ما كتبت أن أذكر اسم المؤلف  
أو صاحب المقال حين أتنى على كتابه أو مقاله ، وأن اطوى هذا  
الاسم حينما يكون في الكتاب أو المقال ما يؤخذ ديننا عليه ،  
حتى لا أغرضه لقالة السوء من القراء فليس من قصدى أن أسمى  
إلى أحد ، وإنما كل ما أعني به أن أناقش الأفكار والآراء •

أرأيت — أيها الجبهد — المتادب بآداب الدين عن آية نية  
حسنة حدر عنى أغفالى لاسمك ( الشهير ) فيما كتبته عن  
كتابكم ( العظيم ) • المبرأ من كل عيب • الاسب الصحابة  
وأشياء أخرى ) •

و ( صاحب القالة ) يرى أن ما في المقال لا يستحق الرد  
وهو أسلوب المقاومة من لا يستطيعون أن يقولوا شيئاً يخلع  
أن يكون رداً علمياً صحيحاً ، وقد تأيد هذا بمسلك الساكت  
المفحم ، فما في كلمته شيء يمكن أن يوصف بأنه رد : الكلمة  
الوحيدة التي موه بها تبين أنه لا يدرك بما وراءها •

وكيف خلا المقال مما يستحق عناء الرد ، والمؤلف قد اهتزت له أعصابه ، وطار صوابه ، وادرك أن ( شرف الكلمة ) ليس في أن يقول كل من هب ودب ما شاء ، ولكن في أن يقول الإنسان فيما يستطيع أن يقوله فيه ، وان الحرية الحقيقية ليست أن يتمجّم الكاتب على رسول الاسلام ، وعلى صاحبته . فـ صورة الناـريـخ لهم ، بل ان يلتزم الأدب مع هؤلاء الذين رفعوا رأـيـةـ الاسلام ، وكانوا كما قال الرسول : ( أصحابي كالنجوم بأيمـمـ اقتديتم اهـتـديـتـم ) .

وكيف خلا المقال مما يستحق الرد وصاحب القالة لم يستطع أن يرد حرقا واحدا منه لا بما تستر به من الاستظلال الكاذب  
يـظـلـ ابن عباس ؟

ولا شك أنه وقع في تيهاء مظلمة حين قرأ المقال فلم يدر كيف يأخذ طريقه فراح يدعى أن المقال لا يستحق بالـرد .

وهل تظنـ — ياـذاـكـ — انـ شـعـرـةـ فـرـاسـيـ تـتـحـركـ حينـ تصـيـحـ  
بـأنـ المـقـالـ لاـ يـسـتـحـقـ عنـاءـ الرـدـ ؟

أـنـيـ لـمـ اـكـتبـ بـالـمـقـالـ ، وـلـاـ كـتـبـتـ يـوـمـاـ مـقـالـاـ مـنـ هـذـهـ المـقـالـاتـ  
الـتـيـ أـبـنـتـ فـيـهاـ عـنـ زـيـفـ كـثـيرـ فـيـ الـكـتـبـ الـمـؤـلـفـةـ فـيـ الدـيـنـ ، وـلـاـ  
لـاـ اـنـتـظـرـ مـنـ الـذـيـنـ كـشـفـتـ عـوـارـهـمـ أـنـ يـرـجـبـواـ بـمـاـ أـكـتبـ ، فـلـيـسـ  
بـجـدـيـداـ عـلـىـ أـنـ تـقـوـلـ فـيـماـ أـكـتبـ مـاـ يـنـتـظـرـ أـنـ يـقـوـلـ مـثـلـكـ فـيـهـ .

وـاـذاـ كـتـبـتـ تـرـيـدـ مـاـ قـلـتـ أـنـكـ اـرـفـعـ مـنـ أـنـ تـرـدـ كـمـاـ يـغـمـمـ مـنـ  
مـقـدـمـةـ ( قـالـنـكـ ) فـانـيـ أـقـولـ لـكـ المـظـلـ العـرـبـيـ : ( اـطـرـقـ كـرـاـ لـنـ  
الـنـعـامـ فـيـ الـقـرـىـ ) .

و ( صاحب المقالة ) يزعم اثنا وسبعين في مقالتنا ( بالكفر ) وهي دعوة لا دليل عليها ، فكلمة التكير لم يخطها قلمي ، ولكن يبدو أنه مسكن لا يستطيع أن يفرق بين الانحراف والكفر ؛ وكل ما ورد في مقالى الأول عن كتابه قوله عن اسماعيل وأدهم أنه كان مسلما ، ولكنني لست مبتدئا بهذا وإنما أنا ناقل ، فأدهم ألف كتابا عنوانه : ( لماذا أنا ملحد ) فلم أتجاوز حكليه ما وصف به نفسه .

فنحن لم نكفر المؤلف ، ولا حاجة بنا لتکيره ونحن نعرف رهبة هذه الكلمة ، وبذلك لم نحكم على ضميره – كما يزعم – وإنما حكمنا على ما كتب ، فقلنا أنه متابعة للمستشرقين وأنه انحراف في التفكير الديني ، ولم نقل أنه انحراف في العقيدة ، ولكن صاحب المقالة أراد أن يستثير شفقة القراء وأن يظهر بمظهر الحمل المظلوم ليهيء لنفسه الجوى الذي ( يلقى ) فيه ما يريد أن ( يلقيه ) من ألفاظ لا تصدر عن انسان يحترم نفسه .

وقد نسي ( سيادته ) أن قراء هذه المجلة كلهم مسلمون وكلهم حر يصن على اسلامه ، وإنهم يغارون على كتابهم المقدس ، وعلى سلفهم الصالح كما يغارون على آعرائهم ، وإنهم قرأوا ماكتبناه وبعضهم قرأ كتابه ، وكتبـ المـيـنا يـلـوـمـنـا عـلـىـ اـنـاـ رـفـقـنـاـ بهـ فـ مـقـالـنـاـ .

وقد تبجح صاحب المقالة غاستدن الى أن القرآن الكريم قص علينا قصماً وما دام قد فعل فلا بأس عليه أن يكتب سيرة الرسول في أسلوب قصصي وإذا كان الله قد نص فما يمنع الكاتب أن يقبح - وها قد جرى اسمك على قلمنا يا سيدى الكاتب .

الله يقول : « نحن نقبح عليك نباهم بالحق » ، فهل فهمت الكلمة ( بالحق ) هذه ؟ أما أنت فتقبح علينا ، ما أشرت اليه في مقالين سابقين ، وفي هذه الكلمة من تهجم على القرآن ، وعلى مقام الرسول ومقام كبار صحابته ، فهل نقول لك : شتان لا والله ولكننا أردنا أن تبين لك خطبك وخلطك وأن نرشدك الى الأدب مع الله ، ومع الناس .

بقيت كلمة نحب أن نقولها لك من يحاول أن يحيي في الماء العكر ، ولنبين له أن بعض العبارات قد تأكلت من كثرة الترداد ، وإنها لم تعد تخيف أحدا .

فقد ألقينا ( منهم ) ان يرددوا كلمات يظنون أنها تحميهم ، ويقولون : من أين جاء أن في الإسلام حلقة من رجال الدين - لا كهنوت في الإسلام - لا مجتمع كرادلة ، ولا حرمان ولا حكوك غفران .

ونسأل أطفال الكتاتيب ٠٠٠ وأعتقد أنهم يحسفون الجواب بـ هل من يرد مطاعن وجهت الى الاسلام ، ويحكم عليها بأنها انحراف يكون ( كاردينالا ) ؟ أو من رجال ( الكهنوت ) ، وما دخل مسكون الغفران في مثل هذه المناقشات العلمية . سيجيبون

موفقين بأن كل ذلك هراء لا يراد به الا الاحتماء خلف هذه الالغاز  
ليقولوا ما يشاءون .

وانك — يا ذاك — تستعدى علينا جماعة المحررين من القيم الدينية ، ونحن لا نحفل بهؤلاء شيئاً ، ومن قبلك ردت هذه الكلمات أنس فما وجدوا من جمهرة المثقفين الا السخرية والاستهزاء .

والكلام طويل وحديث الأفاسى طويل المدى كما يقول شاعرنا شوقى وسأتفق ، ولكنى أوجهك الى أبيات من الشعر اذا كنت سمعت بها فذاك ، والا فاسأل عنها أهل المعرفة ليتقول عليها هذه الأبيات التى مطلعها .

قد تجر العقرب في أرضنا  
لا مرحا بالقرب التاجرة

ثم أخيرا لا أدرى أتشكر تلك المجلة أم تتقم علينا لأنها مكتنث الرامى من صفاء الثغرة كما يقول العرب — ولا تزال في الزوايا خبايا ، ولكن كما يقولون : ما استحقى كريم قط ، ونحن منكون معك كرماء .

## حُرْيَةُ الْبَكْلَمَةِ فِي الْإِسْلَامِ

لا أعرف دينا سماويا ، ولا قانونا وضعيا ولا مذهب اجتماعيا ،  
ولا حزبا سياسيا ، لا أعرف شيئا من ذلك أعطى لاتباعه حرية  
مطلقة ، ولا أظن أنه سيجيء في المستقبل القريب أو البعيد لون  
من هذه الألوان الا أن تتجسم الفوضى ذاتها بشراً سوياً وتدعوا  
لاتباعها إلى شريعة من شرائعها ، وحينئذ سوف لاتترکهم  
يعيشون في العمران ، وإنما ستجرجرهم إلى غابة من الغابات  
يمرحون فيها ويلعبون ، ويأكلون كما تأكل الأعماء .

فلا يمكن أبدا أن تترك الحرية للناس في أي نظام كان ،  
يفعلون كل ما يشأون ، ويقولون كل ما تجيش به خواطرهم ،  
حتى الوجودية التي دعت الفرد أن يتحرر من كل موروث من  
الاعتقادات والتقاليد والعادات ، وإن يتخلص من كل المبادئ  
والأحكام السابقة حتى هذه لم تترك له تلك الحرية مطلقة الزمام  
ويغير هدف ولا غاية ، أي لا تجعل من تلك الحرية غاية في ذاتها  
فتتقلب إلى ما يشبه الفوضى .

نعم لا بدّعو « سارتر » إلى مثل هذه الحرية الشعوبية بالفوضى ، وإنما يرتب على حرية الفرد نتيجة خطيرة وهي المسئولية وضرورة تحملها ، ثم الالتزام بالفعل والقول<sup>(١)</sup> .

والدين الإسلامي وهو أقوم نظام عرفته الإنسانية ، وأسمى شريعة جاء بها نبى مرسلاً ما كان له أن يعطى الناس حرية مطلقة — ولو أنه أطاعهم حرية واسعة — لأن مصلحة الجماعة — دائماً — مقدمة عنده على مصلحة الفرد و (بعض الحرية في التقييد وبعضها في السلب ، وإذا تعارضت متفعة الفرد في اطلاق الحرية ، ومنفعة الأمة في حدتها أو سلبها وجب نزع (ملكية) هذه الحرية ، ولو على الوجه الذى تؤخذ به دور الناس لتطريق شارع<sup>(٢)</sup> .

وقد ضرب الإسلام أحسن مثل للحرية التى منحها لأتباعه . بين فيه أن مصلحة الجماعة أولى بالرعاية ، وأحق بالاعتبار عقال على الله عليه وسلم : ( مثل القائم على حدود الله ، والواقع كمثل قوم استهموا على سفينـة ، فأصابـ بعضـهم أعلىـها وبعـضـهم أسفـلـها . فـكانـ الـذـينـ فـيـ أـسـفـلـهـاـ إـذـ أـسـتـقـواـ مـنـ مـاءـ مـرـواـ عـلـىـ مـنـ فـوقـهـمـ ، فـقـالـوـ : لـوـ أـنـاـ خـرـقـنـاـ مـنـ نـصـيـبـنـاـ خـرـقـاـ وـلـمـ نـؤـذـ مـنـ فـوقـنـاـ ، فـانـ تـرـكـوـهـمـ وـمـاـ أـرـادـوـهـ مـلـكـوـتـهـ جـمـيـعـاـ ، وـانـ أـخـذـوـهـ عـلـىـ أـيـجـيـمـ نـجـوـاـ وـنـجـوـهـ جـمـيـعـاـ ) فـلـابـدـ أـخـنـ مـنـ الـأـخـذـ عـلـىـ الـيـدـ حـينـ

(١) الأدب ومذاهبه من )) ١٤٥ للدكتور محمد مندور .

(٢) تحت رأية القرآن من ٣٦٩ للمرحوم مصطفى صادق الرافعي .

يكون استعمال الحرية مهلاً للجميع ، وهذه — قيماً أعتقد — قضية طبيعية لا يختلف فيها اثنان ، وفي الحديث — على عقال ثقات الشراح — تشبيه الواقعين في الحدود بمن أصابوا أسفل السفينة ، وتشبيه القائمين عليها وهم — الذين يحاون الحال ويحرمون الحرام ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر — بمن يركبون أعلى السفينة . وفيه — أيضاً — ارشاد القائمين على حدود الله أن يأخذوا على أيدي المعتدين عليها ، وألا يسمحوا للفاحشة أن تشيع فيهم . ولا يأذنوا للفساد أن يستشرى بينهم : فإنهم إن لم يقوموا بما أمرنا الله عليهم من المحافظة على تعاليمه وألقوا حبل العابثين على غواربهم ، وتركوهم يخوضون الباطل خوضاً عمهم الله بعذابه .

هذا من الناحية العامة . وأما من خصوص الكلمة ، فالإسلام — على مبدئه العام — لا يترکها للناس يقولونها بحرية مطلقة ، ما يجوز منها وما لا يجوز ، بل حدد لها حدوداً . وشرع لها قوانين ، ونهى عن أنواع منها ، وتوعز إليها ، وبعض وعيده يشير إلى العقاب الأخرى فقط . كما فينهيه عن اللغو من القول ، وعن تردید الأفک الذى يرمى به بعض المسلمين بعضاً ، وجاء في ذلك قوله تعالى : اذ تلقونه بالاستنکم وتقولون بأفواهکم ما ليس لكم به علم وتحسبونه هينا وهو عند الله عظيم ولو لا اذ يسمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا سبحانه هذا بھتان عظيم<sup>(١)</sup> وبعض وعيده أخرى ودنيوي ومن ذلك اذاعة قالة

---

(١) سورة النور ١٥، ١٦ .

السوء عن المسلمين وأشاعة الأكاذيب التي تضر بجماعاتهم ، أو تؤثر في سياساتهم الحربية أو غيرها وقد جاء في هذا قوله تعالى : « لئن لم ينته المنافقون والذين في قلوبهم مرض والمرجفون في المدينة لنغرينك بم ثم لا يجاورونك فيها إلا قليلاً ملعونين أينما ثقروا أخذوا وقتلوا تقتيلاً » ، والمرجفون ناس كانوا يرجعون بأخبار السوء عن سرايا رسول الله حلى الله عليه وسلم فيقولون هزموا وقتلوا ومعنى لنغرينك بهم لتأمرنك بأن تفعل بهم الأفاعيل التي تسوءهم ثم بأن تخطرهم إلى طلب الجلاء عن المدينة .

وшибه بهذا : الارجاف بعقائد الناس ومقدساتهم فان ذلك يوقع البلبلة في النفوس ، ولا وجه لما يقال أن حرية الرأي نور ولا يخاف النور الا الخففاء لأن ذلك حق يراد به باطل غليس كل مسلم قادر على أن يميز الخبيث من الطيب ، وكثير من الناس حتى المتعلمين منهم سريعوا التأثر بما يسمعون أو يقرأون ومن واجب أولى الأمر أن يحموا عقائد الناس من أن يتلعب بها أهل الزيف والافساد الذين يتبعون المتشابه من الآيات كما قال تعالى : « فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويله » <sup>(٢)</sup> قال الشاطئي في الاعتصام :

ومن اتباع المتشابهات الأخذ بالملطفات قبل النظر في مقدراتها . وبالعموميات هل لها مخصوصات أولاً ؟ وكذلك

(١) الأحزاب ٦٠ ، ٦١ .

(٢) آل عمران من الآية ٧ .

العكس ، لأن يكون النص مقيداً فيطلق أو خاصاً فيعم بالرأي من غير دليل سواه ، فإن هذا المسلك رمي في عملية واتباع للهوى في الدليل .

ومنه دعاوى أهل البدع على الأحاديث الصحيحة مناقضتها للقرآن ، ومناقضة بعضها ببعضها وفساد معانيها أو مخالفتها للعقل<sup>(١)</sup> .

والكلمة التي تضر الجماعة سواء كانت كلمة تعن في الوطن أو في الدين أو في الخلق يجب أن تحيى وان يضرب على يد صاحبها ، سيما اذا كان رجال لا يعنيه الا أن يقول فليس بصاحب هدف سام يريد أن يصل اليه ، وليس بصاحب مبدأ في الاصلاح حتى يقال انه ائما يريد خير أمته وأى خير في أن ينشر على الناس - مثلا - ان القرآن يحتوى على أسطoir ، أو أنه أنزل بالمعنى والصياغة من عند محمد غير بلبلة الأفكار ، والتهمج على أقدس ما يعتز به المسلمين .

نفهم أن يفسح للرأي في الذبوع والنشر اذا كان من وراء نشره ما يفيد الجماعة فيبحسرهم عمادية يقعون فيها ، أو يرشدهم إلى مسلك جهلوه ، أما أن يكون القصد من الرأي هو مجرد الهم فلا أرى معنى لنشره لأن في ذلك مساعدة لقلب مريض على أن ينفتح من دائئه في صدور المعافين الأصحاء ، ومن عجب أنه ما أثيرت حرية الرأي ، أو حرية الكلمة الا حيث وقع شر أجمع

---

١) ٣٢٩ ، ٣٣٠ .

العقلاء أصحاب الدين الصحيح على أنه شر ، وما رأينا قوما دافعوا عن حرية الرأي المطلقة الا وفي تاريخهم ما يؤكد عليهم من وجهة النظر الإسلامية ، ولماذا – فقط – لابدor الجدل حول هذه المسألة الا حين يكون طعن يراه رجال الدين العارفون به مطعنا في دينهم ؟ ان الدين ينادي بمن الخارجين عن الدين يحتجون أن يقولوا كلمة واحدة حين يتطرق امر بغير الاسلام ، وأنا – في الحقيقة – لا أريد أن أحكم هنا على أن هذا الرأي أو ذاك خروج على الدين لأن هذا ليس غرني ، وإنما الذي أريد أن أقوله اذا كان في الرأي ما يراه العلماء ممرا بالدين أو يراه الساسة ممرا بالوطن ، يجب أن يحال بينه وبين الذبوع ، ولا يعتبر هذا حبرا على الحرية ، لأن الحرية المطلقة كما قلت آنفا لا تكون الا في النهاية او كما يقول الرافعى – رحمه الله – : « ما هي قيمة حرية التفكير وأنت لاتجدها على أعظم شأنها وأكثر أسبابها وأوسع أشواطها الا في المتعوهين والموسوسين وألفاهم » ٠

وفي الاسلام نصوص كثيرة تدل على أنه ينبغي أن يحال بين الكلمة للعلماء وبين الذبوع ، بل تدل على وجوب معاقبة صاحبها ، ذكر صاحب احدى المجالات ان عمر بن الخطاب – رضى الله عنه – ذكر له رجل يقال له صبيخ فلما ظفر به جلده حتى سقطت عمامته ، قال السيد رشيد رضا معلقا على هذه القصة « وما ذكره الحسين هنا مروى بالمعنى ، وجملة الأمر انه – أي صبيخ – كان أول من وقع منه الشك وتشكيك الناس في متشابه القرآن ابتغا تأويله ، وكان قد كثر الداخلون في الاسلام من

الشعوب المختلفة فخشى عمر الفتنة على الجاهلين فأدبه وأبعده  
إلى البصرة ، ونهى الناس عن مجالسته ومكالته<sup>(١)</sup> » .

وروى صاحب هذه المجلة – أيضاً – قصة غيلان القدري مع  
عمر بن عبد العزيز ، وان عمر أرسّل إليه غيلان جاءه ناظره  
وأرشده ثم قال له ما تقول ؟ فقال غيلان : قد كنت أعمى  
في بصرتني وأصم فأسمعتنى وضالاً فهديتني • ثم أمسك عن  
الكلام في القدر ، فلما مات عمر تكلم في القدر فبعث إليه  
هشام بن عبد الملك فقطع يده نم تكلم في القدر فصلبه<sup>(٢)</sup> •

وقد روى عن ابن عباس – رضي الله عنهمما أن أعمى كانت له  
أم ولد ، تشتم النبي صلى الله عليه وسلم وتقح فيه فينهاها  
فلا تنتهي ، ثلماً كان ذات ليلة أخذ المول فجعله في بطنه  
واتكاً عليه فقتلها ، فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه وسلم ،  
قال : أشهدوا فإن دمها هدر قال صاحب ( بلوغ المرام ) في  
هذا الحديث : ورواته ثقata •

أما قتل المرتد فقد أجمع عليه علماء المسلمين • قال الصناعي  
صاحب سبل السلام بعد أن روى حديثاً عن معاذ بن جبل :  
الحديث دليل على أنه يجب قتل المرتد وهو اجماع •

---

(١) الاعتصام ج ١ ص ٩٣ ، ٩٤ ( هامش ) •

(٢) ج ١ ص ٦٩ •

وذكر حديث ابن مسعود - رضي الله عنه - عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال : لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله وانى رسول الله الا باحدى ثلاث : الشيب الزانى ، والنفس بالنفس ، والتارك لدينه المفارق للجماعة ، قال صاحب بلوغ المرام في الحديث : متفق عليه ، أى رواه البخارى ومسلم ، وفسر صاحب سبل السلام التارك لدينه بأنه كل هرقد عن الاسلام بأى ردة كانت فيقتل ان لم يرجع الى الاسلام ، وفسر المفارق للجماعة . بأنه كل خارج عن الجماعة ببدعة او بغي او غيرهما كالخوارج اذا قاتلوا وأفسدوا في الأرض .

ومن الأحاديث في هذا الموضوع قوله صلى الله عليه وسلم ﴿ من بدل دينه فاقتلوه ، وقد رواه البخارى وأصحاب السنن .

وممن حکى الاجماع على قتل المرتد ابن عبد البر في التمهيد في الكلام على حديث ( من بدل دينه فاقتلوه ) قال : وفقه الحديث أن من ارتد عن دينه حل دمه ، وضررت عنقه والأمة مجمعـة على ذلك .

وصاحب المعنى من فقهاء الحنابلة قال : وأجمع أهل العلم على وجوب قتل المرتد ، وروى ذلك عن أبي بكر وعثمان وعلى ، وعماد وابي موسى وخالد وغيرهم ، فلم ينكر ذلك فكان اجماعا .

وقال ابن حقيق العيد في شرح العمدة : فراق الرجل بالردة  
عن دينه سبب لابحة دمه بالاجماع .

وقد اختلفت الفقهاء في المرتد ، فقال الأحناف : لا تقتل ،  
وقال غيرهم تقتل ، وجاء في نيل الأوطار حديث عن النبي صلى  
الله عليه وسلم قال لعاذ بن جبل لما أرسله إلى اليمن : أيما  
رجل ارتد عن الإسلام فادعه فإن عاد والا فاضرب عنقه ،  
وأيما امرأة ارتدت عن الإسلام فادعها فإن عادت والا فاضرب  
عنقها . قال الحافظ : وسنته حسن ، وهو نص في موضوع  
النزاع فيجب المضير إليه<sup>(١)</sup> .

وقد قتل أبو بكر الصديق في خلافته امرأة ارتدت والصحابة  
متوافرون ثم ينكر عليه أحد ذلك .

ومن عجب أنني قرأت لأحد الكاتبين كلمة في صحيفة يومية  
 جاء فيها بالحرف الواحد : ( فان ارتدت الزوجة هي الأخرى  
 عن الإسلام فالاجماع بين علماء الإسلام على تركها حرمة  
 مختارة ، وعدم التعرض لها باى سوء فضلا عن قتلها ) والكاتب  
 قد نقل في كلمته عن كتاب ( نيل الأوطار ) فبدهى أن يكون  
 اطلاع على هذا الخلاف فحكايته الاجماع على عدم قتل المرتدة  
 لا يحمل الا على الجرأة البالغة ، والخيانة العلمية ، فكيف نأمن

---

(١) ج ٧ ص ٣٩٣ .

أمثال هذا على رأى يذيعه أو كلمة يقولها وهو يكذب في النقل  
في موضوع يعلم أن الحديث فيه لن يمر دون درس وتمحيص.

وقد تمسك هذا الكاتب في عدم قتل المرتد — كما تمسك كاتب آخر قبله — برأى نسب إلى إبراهيم النخعي ، وهذا لم يقل بعدم قتل المرتد حارحة ، وإنما حكى رأيه عند استتابة المرتد ، وقد اختلف العلماء فيه ، فقيل يستتاب فان تاب وألا قتل وهو قول الجمهور ، وقيل يجب قتله في الحال واليه ذهب الحسن وطاووس . قالوا : وإنما تشرع الاستتابة لمن خرج عن الإسلام لا عن بصيرة ، فاما من خرج عن بصيرة فلا .

واختلف القائلون بالاستتابة ، هل يكتفى بالمرة أو لابد من ثلاثة ، وهل الثالث في مجلس ، أو في يوم ، أو في ثلاثة أيام ؟ ونقل ابن بطال عن أمير المؤمنين على — رضي الله عنه — أنه يستتاب شهرا ، وعن النخعي أنه يستتاب أبدا<sup>(١)</sup> فالذى حتى عن النخعي هو أن المرتد يستتاب أبدا ، قاله عالم جليل في مقال نشرته احدى المجالس : « ففهم من ظاهر كلامه أنه يرى أن الرجل المرتد لا يقتل ، وقد أغتر بهذا الظاهر حاصل المحنى فقال ، بعد أن حكى الأجماع كما سبق — : وقال النخعي يستتاب أبدا ، وهذا يفخى إلى أنه لا يقتل أبدا وهو مخالف للسنة والاجماع له . وكذلك أغتر به ابن حزم فقال في المحنى : ( وقالت طائفة يستتاب أبدا ولا يقتل ، ورد عليه بقوله : ولو

(١) بيل الاوطار ج ٧ ص ١٩٥ .

صح هذا لبطل الجهاد جملة ، لأن الدعاء كان يلزم أبداً مكرراً بلا نهاية » وهذا قول لا يقوله مسلم أصلاً « وليس دعاء المرتد — وهو أحد الكفار — بأوجب من دعاء غيره من الكفار الغربيين، فسقط هذا القول ٠ ١ هـ ٠

والتحقيق أن هذا الظاهر من كلام النخعي غير مراد ، لأنه لا معنى للاستتابة الدائمة اذا لم يترتب على عدم الاجابة شيء فيتعين حمله على أنه يستتاب كلما رجع الى الردة ، ولذلك قال الحافظ بن حجر في فتح الباري : وعن النخعي يستتاب أبداً ، كذا نقل عنه ، والتحقيق أنه غيّر تكررت منه الردة ١ هـ ٠٠٠

وقد روى البيهقي في السنن الكبرى بسند هذه المعنى عن النخعي أى أنه قال : المرتد يستتاب كلما رجم ، والدليل الصحيح الواضح على مراد النخعي ما ذكره البخاري في صحيحه تعليقاً بصيغة الجزم فقال :

وقال ابن عمر والزهري وابراهيم أى النخعي : تقتل المرتدة<sup>(١)</sup> ١ هـ ٠

ولا شك أن كثيرين من المثقفين قد دهشوا من جرأة هذا الكاتب ومن جهله معاً ، فقد ذكر ( ان الفتوى بقتل المرتد

---

(١) من بحث كتبه المرحوم الشيخ عيسى متون عضو جماعة كبار العلماء وشيخ كلية الشريعة سابقاً ، وقد رد عليه على كل ما كتبه هذا الكاتب في الصحفة اليومية ، لأنه في الحقيقة تردید حرق لیحث کان نشر قبل ذلك .

تسربت الى فقهاء المسلمين عن طريق تقاليد الدولة البيزنطية المسيحية التي تأثر بها المسلمين وفقهاوهم في العصر العباسي وقد كانت هذه التقاليد وما زالت تقضي بقتل المسيحي اذا هو غير دينه كما حقق ذلك العلامة (آدم متر) الله + فقهاء المسلمين قلدوا المسيحية في فتاواها ، فلنحرق اذن كتب الفقه كلها لأن الذين أفسدوا كانوا غير أمناء وكانوا مغفلين ، ألم يقل ذلك (آدم متر) ذلك المستشرق العلامة ، ومن ذا بعد آدم متر ؟ +

وذكر الكاتب أن أبي بكر لم يقاتل المرتدين الا بعد أن ( هجموا بالسلاح على المدينة المنورة ) وأنا — والله — أظن أن المحقين من علماء التاريخ الاسلامي يجهلون هذه الحقيقة : هجوم المرتدين على المدينة ! : وإن أبي بكر قاتلهم لذلك ، كانه لم يقل : والله لو منعوني عناقا كانوا يؤدونه إلى رسول الله لقاتلتهم عليه ،

والقرآن لم يذكر قتل المرتد ، ولذلك غيبني الا يقتل وهذه الفتوى من الكاتب على حد فتوى الشاعر الاندلسي الذي أخذ إلى القاضي والخمر يفوح من فمه فقال :

قرأت كتاب الله تسعين مرة  
علم أر فيه للشراب حدودا

فعلى هذه الطريقة المخمرة نأخذ ديننا ، فما دام القرآن لم يذكر عدد الصلوات فلا نظام للصلاة ، وما دام القرآن

لم يذكر رجم الزانى المحسن ولا تغريب الزانى غير المحسن ،  
فلا رجم ولا تغريب ، ولا معنى لما جاء في القرآن (وما آتاكم  
الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا) ٠ و (أنزلنا إليك  
الذكر لتبيّن للناس ما نزل إليهم) ٠

بل ما لهؤلاء العلماء الأعلام – وهؤلاء العلامات الإعلام أيضاً  
ونصوص القرآن ، ألم نقل واحدة منها في مجلة أسبوعية أن  
المرأة قد أخذت كل حقوقها فلا معنى لأن ينقص ميراثها عن  
ميراث الرجل ، ألم يقول عالم في بعض كتبه أن ضرب المرأة  
وحشية ، ألم يقل قدوة هؤلاء جميعاً ٠ « للتوراة ان تحدثنا  
عن إبراهيم وأسماعيل وللقرآن أن يحدثنا عنهما أيضاً ، ولكن  
ورود هذين الاسميين في التوراة والقرآن لا يكفي لاثبات  
وجودهما التاريخي »<sup>(١)</sup> ٤ ٠

( وبعد ) فإن الإسلام وضع قاعدة ذهبية ياليت كل مسلم  
يضعها أمام عينيه وذلك حيث يقول صلى الله عليه وسلم :  
( من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصممت )

---

(١) الشعر الجاهلى من ٢٦ الدكتور طه حسين ٠



Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

مطبوع الهرام التجاريه  
رقم الاندماج بدار الكتب  
٣٠٤٦ / ٩٩٧٥

Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

بسم مجلس الأئمَّات للشُّعُوفِ الْإِسْلَامِيَّةِ أَنْ يُرْزُقَ  
الْكِتَابَةِ إِلَيْهِ الْمُهِمَّةَ وَالْفَارِجَ الْعَرَبَ بِالْمُوَلَّاتِ  
الْإِسْلَامِيَّةِ الْمُهَمَّةِ لِلْأَوْلَى مِنْ عَنْ ذِيَارِ الْمُنْظَرِ فَان  
يَا كَبَّادَ كَبَّادَ إِلَيْهِ الْأَمَانَاتِ وَالْمُهَمَّاتِ



القاهرة  
الستاد